

جامعة حسيبة بن بوعلي الشلف

كلية الحقوق و العلوم السياسية

قسم العلوم السياسية



أطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه ل م د

التخصص: إدارة محلية

العنوان

دور تكنولوجيا الإعلام و الاتصال في حوكمة الإدارة العامة في الجزائر
دراسة مقارنة بين قطاعي العدالة و الداخلية خلال الفترة (1999-2021)

تحت اشراف: أ.د بوضياف مليكة

من إعداد الطالب: خالد عبد الرحمان

الصفة	الجامعة	الرتبة	الإسم واللقب
رئيسا	جامعة الشلف	أستاذ	حفاف سعاد
مشرفا ومقررا	جامعة الشلف	أستاذ	مليكة بوضياف
ممتحنا	جامعة الشلف	أستاذ	جهيدة ركاش
ممتحنا	جامعة البويرة	أستاذ	أمين بلعيفة
ممتحنا	جامعة الشلف	أستاذ محاضر (أ)	قدور شرقي ابراهيم
ممتحنا	جامعة الجزائر 3	أستاذ محاضر (أ)	سمير بوعبد الله

شكر و تقدير

الحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات

تم هذا العمل المتواضع بتوفيق من الله و عونہ

أتقدم بجزيل الشكر لكل من :

الاستاذة المشرفة الدكتورة : بوضياف مليكة

على تأطيرها ومساعدتها في إنجاز هذه الدراسة

كما أتقدم بجزيل الشكر للأساتذة الكرام اعضاء لجنة التكوين

كل باسمه و صفته على الجهود المبذولة

على كل ما قدموه لنا في مشوارنا بالكلية

كما اشكر السيدات و السادة الأفاضل اعضاء لجنة المناقشة

كل باسمه و صفته و مقامه على قبولهم مناقشة هذه الأطروحة

كما اشكر عائلتي و صديقي و اخي وعيل محمد على مساعدتهم الدائمة

الشكر موصول أيضا إلى زملائي في المدرسة الوطنية لموظفي ادارة السجون

على دعمهم واهتمامهم بالذکر

يدري كنية ، ذبيحي كريمة ، بلحم زكرياء ، حاجب محمد ، بوراوي شروق

اهداء

اهدي ثمرة مجهودي إلى والديا الكريمين الذين إنارا لي درب

النجاح حفظكما الله وادامكم فخرا لي

إلى روح جدتي وروح عمتي رحمهما الله

إلى اختي ومفخرتي امينة وزوجها فيصل

وبالأخص الاعزاء على قلبي أيوب ، ريان ، جومانة

إلى اخي وزوجته و الكتوتة تانيا و يوسف و تالين

إلى صديق العمر و الاخ وعيل محمد

إلى السيد/ بلعماري عبد الحق

إلى صديقة الدرب يدري كنزة

إلى زميلتي ذبيبي كريمة

وصديقتي محمد كناي وياحمد زكرياء

إلى كل عائلتي خالدبي ومداح

مقدمة :

مع التطور الكبير الذي عرفته تكنولوجيا الاعلام و الاتصال عبر العالم بات من الضروري الإهتمام بالجانب التقني التكنولوجي في تنفيذ و تقديم الخدمات العمومية ، وهذا تكيفا مع المتغيرات الحاصلة في عالم تكنولوجيا الإعلام و الاتصال، بغية نقل المعلومة أو الخدمة وإيصالها وتقديمها في أسرع وقت وبجودة عالية لضمان فعالية الأداء الحكومي و الإداري .

ونظرا للإختلال في العلاقة التعاقدية داخل الدول بين السلطة و الشعب، ظهرت فكرة المناداة بتجسيد وتطبيق آليات الحوكمة بالتركيز على جملة من المعايير التي تم تحديدها و رسمها و تقييمها من خلال العديد من التقارير الدولية .

مما توجب التوجه إلى نمط تسيري جديد يرتكز على منطلقات و مبادئ يتم التركيز عليها للخروج من هذه المعضلة كمحاولة للتقليل لمثل هذه الإختلالات ، بشكل يسمح برسم صورة الرضا في العلاقة بين أطراف و فواعل العملية التسييرية بالتوجه نحو الحوكمة التي تعتبر آلية جديدة تعبر عن الأداء الجيد .

في هذا السياق ، أصبح التركيز على تجسيد مبادئ الحوكمة أمر ضروري لتحقيق التنمية و التنمية المستدامة، بهدف ترشيد الإستغلال في الموارد الطبيعية في البداية ثم تطور أكثر ليشمل حوكمة العمل الإداري ليصبح أكثر تنظيما و رشادة من خلال تقديم أفضل الخدمات العمومية ، وعلى إثر هذا التحول و التطور قامت العديد من الدول من خلال مختلف قطاعاتها بالقيام بإصلاحات عديدة تهدف إلى إرساء آليات الحوكمة من شفافية ،نزاهة ،مسائلة ، إستجابة ، عدالة وتجسيد دولة الحق و القانون من أجل تحقيق الإستقرار وتحقيق المصلحة العامة بأكثر فعالية .

في المقابل ، إقتحمت تكنولوجيات الاعلام و الاتصال العمل الحكومي و الإداري أثناء تقديم الخدمات العمومية، بإعتبارها أحد مداخل الحوكمة . حيث تعتبر أحد السبل وإحدى المداخل لتحقيق الحوكمة في الإدارة العامة من خلال التركيز على تكنولوجيا الإعلام و

الاتصال كآلية لتجسيدها ، فأصبح تفعيل الأداء الحكومي وترشيد العمل التسييري و جودة الخدمة العمومية مرتبطة بهذا المستوى من التطور التقني .

الجزائر وكغيرها من الدول إتجهت نحوى هذا المنحى بالاعتماد على تكنولوجيا الاعلام و الاتصال في العديد من القطاعات كسبيل لتجسيد صور الحوكمة ومبادئها من خلال تطوير التقنيات التكنولوجية و توظيفها في تقديم الخدمات العمومية بشكل متطور ومن خلال اعتماد قطاعي العدالة و الداخلية على تكنولوجيا الاعلام و الاتصال و التي تستوجب تفحص وتحليل الإستراتيجية المتبعة لكل قطاع و التعمق في دراسة نقاط القوة و الضعف لكل نموذج ومقارنتهما .

أولاً:أهمية الدراسة :

تبرز وتتجلى أهمية هذه الدراسة التي تنصب ضمن الإتجاه المرتبط بتطوير الأداء الإداري وجودة الخدمة العمومية ، إذ عرفت العديد من الدول تسابق في تطبيق معايير ومبادئ الحوكمة في الإدارة العامة في مبادرات منها لمكافحة الفساد وفق آليات مختلفة أهمها الإعتماد على تكنولوجيا الإعلام و الاتصال لمواكبة الأحداث وعصرنة الخدمات . خاصة وأن التحول نحو مجتمع المعلومات من خلال تعزيز استخدام تكنولوجيا الإعلام و الاتصال في القطاع الحكومي أصبح حتمية تفرضها المتغيرات الراهنة .

إتسام الموضوع بالحدائة خاصة في البلدان النامية و التي توجهت منذ تسعينيات القرن الماضي نحو الحوكمة من خلال الإهتمام بتكنولوجيا الإعلام و الاتصال ، و الإستثمار فيها من أجل عصرنة أهم القطاعات ، الأمر الذي يستدعى دراسة علمية تساهم في إبراز نقاط القوة و الضعف و بالتالي الأخذ بها كنموذج في سبيل حوكمة و تعزيز استخدام تكنولوجيا الإعلام و الاتصال في باقي القطاعات .

وكون الجزائر تتدرج ضمن الفضاء العربي و الإفريقي هي الاخرى كانت لها تغييرات على صعيد العديد من القطاعات الحكومية أبرزها قطاعي العدالة و الداخلية

الذان يعتبران قطاعان مهمان، هنا تبرز أهمية التركيز على دور تكنولوجيا الاعلام و الاتصال في حوكمة قطاع العدالة و الداخلية ك نماذج في الدور الذي تلعبه تكنولوجيا الإعلام و الاتصال في تجسيد الحوكمة في الإدارة العامة .

ثانيا: أهداف الدراسة :

- **علمية** : تهدف الدراسة الى تحديد الاطار المفاهيمي للمتغيرين تكنولوجيا الاعلام و الاتصال و حوكمة الادارة العامة ، وكذا تسليط الضوء عن مكانة تكنولوجيا الإعلام و الاتصال في تحقيق الحوكمة في الإدارة العامة وكذا الكشف عن جملة المقومات التي تتوافر عليها الجزائر، المستغلة منها وغير المستغلة في إستراتيجية العصرية لقطاعي العدالة و الداخلية وكذا إدراك العوائق و التوجهات المستقبلية لتحقيق الحوكمة في مختلف المجالات .

- **عملية** : تقديم تصور عام لمكانة تكنولوجيا الاعلام و الاتصال وفق المعطيات و الارقام الوطنية و تلك المسجلة من طرف المنظمات المتخصصة وكذا تلك المرتبطة بواقع حوكمة الادارة العامة في الجزائر وبالتالي استغلالها لبناء رصيد معرفي يسمح ببناء استراتيجية و رسم سياسيات تسهم في تطوير وتعزيز الحوكمة في الجزائر وكذا الاستفادة من نقاط القوة و الضعف في تجربة الجزائر للعصرية لقطاعي العدالة و الداخلية . كما تساهم الدراسة في تقديم جملة من الارقام تساعد في تحليل الوضع لفترة المدروسة للاستعانة بها في ابحاث مستقبلية مرتبطة بمتغيرات الدراسة .

ثالثا: أدبيات الدراسة :

رغم تناول متغيرات الموضوع وفق مقاربات إقتصادية وسياسية في دراسات أخرى ، إلا أن هذه الدراسة لم تنطلق من العدم وإنما نتيجة دراسات متسلسلة و مكاملة لبعضها البعض وأهما :

1_ كتاب ابن عيسى قواسم، بعنوان "تكنولوجيا المعلومات و الاتصال و رهاناتها في تحقيق الحكم الراشد"، الصادر عن دار النشر الجامعي الجديد ، حيث ركز الباحث على دور تكنولوجيا المعلومات و الاتصال في مساعدة صناع القرار السياسي على تفعيل عملية المشاركة السياسية وتكريس الحكم الراشد ، أي على تأثير التكنولوجيا على

السلوك السياسي في سبيل تحقيق الحكم الراشد ، من خلال تطرقه إلى المفاهيم المرتبطة بالمشاركة السياسية و مختلف الفواعل ثم الإطار المفاهيمي للحكم الراشد ثم إلى دور تكنولوجيا الإعلام و الاتصال في تحقيق الحكم الراشد من خلال الحكومة الإلكترونية و الديمقراطية الإلكترونية و مختلف أسس الحكم الراشد، و في الأخير تطرق إلى البرلمان الإلكتروني و دوره في الحوكمة السياسية ، فبالرغم من تناول الباحث لنفس متغيرات الدراسة إلى أن الزاوية تختلف بين الجانب السياسي و الجانب الإداري أي بين الإنعكاس على العمل السياسي وعلى حقل الإدارة العامة ،في حين تم التطرق في هذه الدراسة الى واقع تكنولوجيا الاعلام و الاتصال في الجزائر وكذا واقع حوكمة الادارة العامة في الجزائر مع دراسة مقارنة لاهم القطاعات العدالة و الداخلية مع ابراز مختلف الآليات التي تم التركيز عليها لابرار دور تكنولوجيا الاعلام و الاتصال في حوكمة القطاعين.

2_ دراسة للباحثة ساري مريم بعنوان " الإدارة الإلكترونية ودورها في عصرنة الإدارة العمومية في الجزائر " أطروحة مكملة لنيل شهادة دكتوراه الطور الثالث LMD في شعبة الحقوق تخصص قانون إداري و إدارة عامة ،جامعة خنشلة ، 2020 ، حيث عالجت الباحثة الموضوع من خلال أربعة فصول إستهلتها بتحديد مفهومي الإدارة العمومية و الإدارة الإلكترونية ثم في الفصل الثاني تطرقت لدراسة الإدارة العمومية في الجزائر و مخططات التحول الإلكتروني من تطور و دوافع في حين خصص الفصل الثالث لآليات الإدارة الإلكترونية لعصرنة الإدارة العمومية أما في الفصل الأخير تناولت فعالية الإدارة الإلكترونية في عصرنة الإدارة العمومية و أفاقها . في حين جاءت دراستنا لتشمل اهم المؤشرات المحددة لمكانة الادارة الالكترونية في الجزائر مع تحليل الارقام و المعطيات و البيانات المرتبطة بها وكذا مقارنة تطورها على المستوى الوطني و العالمي ،زيادة الى اهتمام الدراسة بالحوكمة في الادارة العامة كاساس في التوجه نحو الادارة الرشيدة في الجزائر و بالتالي اهتمت الباحثة بالجانب التقني في الادارة في حين ركزت دراستنا على الجانب التقني و التسييري .

كلا الدراستين تتاولا التطور التاريخي للإدارة العمومية و إهتمت بالعصرنة و آلياتها و القيام بتحليل المؤشرات الوطنية و الدولية ، إلا أن الدراسة لم تشر إلى الدور الفعال للجانب التقني و الهيكلي كألية للعصرنة زيادة على التعمق في تبني نموذج معين لقطاع محدد و الإكتفاء بنوع من العمومية في الدراسة و عدم تناول متغير مهم وهو حوكمة الإدارة العامة ،

- أما عن النتائج المتوصل إليها : أن هناك تطور في المؤشرات الوطنية للإدارة الإلكترونية مع تسجيل تأخر على المستوى العالمي أفرزته المؤشرات الدولية ، مع قيام الجزائر بتحديث مختلف الوسائل القانونية و المادية و البشرية و عدم الوصول إلى رقمنة كلية لأي قطاع أما عن الآفاق فهي محصورة في تنفيذ المشاريع و الآليات التي لم يكتمل العديد منها.

رابعاً: إشكالية الدراسة :

عند إرتباط الحوكمة بالإدارة العامة في إطار مكافحة الفساد الذي يعتبر من أهم التوجهات التي تسعى الدول إلى الإرتكاز عليهما عند صنع السياسة العامة ، وبالنظر إلى دور الحوكمة كمؤشر للإستجابة للتغيرات العالمية و الدولية التي تتسم بالمرونة السريعة ، توجب التركيز على آليات تجسيدها في الدولة خاصة إذا كان التطور التكنولوجي أحد الوسائل المدعمة للتجاوب و الإستجابة لمثل هذه التغيرات . لذا بات واضحاً تأثير تكنولوجيا الإعلام و الاتصال في الإدارة العامة ، التي أصبحت مطالبة بتقديم أجود الخدمات و بفعالية عالية على عكس ما كان في السابق . وبالنظر إلى الجزائر خاصة مع إدخال جملة من الإصلاحات لتطوير العمل الإداري وعصرنة و حوكمة قطاعاتها ، فكان لها تجربة خاصة في عملية عصرنة قطاعي العدالة و الداخلية كتجسيد لآليات الحوكمة في الإدارة العامة ، وعليه وردت إشكالية الدراسة كمايلي :

كيف ساهمت تكنولوجيا الإعلام و الاتصال في حوكمة الإدارة العامة لقطاعي

العدالة و الداخلية في الجزائر من 1999 الى 2021 ؟

ويتفرع من هذه الإشكالية مجموعة من الأسئلة منها :

1_ ما هو مفهوم و طبيعة العلاقة بين تكنولوجيا الإعلام و الاتصال و حوكمة الإدارة العامة ؟

2_ ماهو واقع تكنولوجيا الإعلام و الاتصال و حوكمة الإدارة العامة في الجزائر ؟

3_ فيما يتمثل تأثير تكنولوجيا الإعلام و الاتصال في تجسيد حوكمة الإدارة العامة في الجزائر من خلال قطاعي العدالة و الداخلية ؟

4_ ماهي استراتيجية و آفاق حوكمة الإدارة العامة في ظل تكنولوجيا الإعلام و الاتصال ؟

خامسا: فرضيات الدراسة :

1_ زيادة الاعتماد على تكنولوجيا الإعلام و الاتصال تؤدي الى تعزيز الحوكمة الرشيدة.

2_ تتوافق المؤشرات الوطنية و الدولية في قياس واقع حوكمة الإدارة العامة و تكنولوجيا الإعلام و الاتصال في الجزائر .

3_ واقع حوكمة الإدارة العامة في الجزائر يقاس بمؤشر واقع نموذج العصرية لقطاعي العدالة و الداخلية .

4_ تعزيز حوكمة الإدارة العامة في المستقبل مرتكز على مدى تطور تكنولوجيا الإعلام و الاتصال .

سادسا :حدود الدراسة :

أ_ مكانية :

يتم معالجة الموضوع وفق جملة المعلومات و المعطيات و الحقائق التي تعالج الحوكمة في الإدارة العامة بالتركيز على مدخل تكنولوجيا الإعلام و الاتصال ، مع إسقاط الدراسة على حالة الجزائر بمقارنة عصرنة قطاعي العدالة و الداخلية .

ب_ زمانية :

تحدد الدراسة للوقائع و السياسات من سنة 1999 إلى غاية 2021 ، حيث سنة 1999 تتوافق مع صدور تقرير عن الأمم المتحدة الذي أكد على الدور المهم للإدارة الحكومية من خلال ظهور حركة الخدمة العامة الجديدة و التي تركز في مبادئها على أهم معايير الحوكمة في الإدارة العامة . كما أنه وفي سنة 1999 و بالتحديد في شهر أكتوبر قام رئيس الجمهورية انذاك بتنصيب اللجنة الوطنية لإصلاح العدالة لإرساء نظام قضائي صلب و فعال قادر على الإستجابة لتطلعات المواطن و على المساهمة في بناء دولة الحق و القانون كأول محطة في إستراتيجية العصرنة للقطاع . و في سنة 2021 تم تحديدها بإعتبارها آخر سنة تتوافق وتوافر المعطيات و المؤشرات المرتبطة بالدراسة.

سابعاً : مناهج الدراسة:

تم تناول موضوع الدراسة بالاعتماد على جملة من المناهج ، بإتباع المنهج الوصفي التحليلي وذلك بالإعتماد على تحليل المعطيات المتعلقة بالحوكمة وخاصة المتعلقة بالجزائر من خلال الدراسات المختلفة التي لها صلة مباشرة بتكنولوجيا الإعلام و الاتصال و بالحوكمة ثم العمل على تجميعها للوصول إلى إستخلاص واقع تكنولوجيا الإعلام و الاتصال ودورها في تحقيق الحوكمة ، و كذا بالاعتماد على المنهج المقارن بدرجة كبيرة انطلاقاً من فكرة "ستيوارث ميل " ان المقارنة تتم بدراسة ظواهر متشابهة او متناظرة قمنا بمقارنة تأثير دور تكنولوجيا الاعلام و الاتصال في حوكمة قطاعي العدالة و الداخلية في الجزائر ،وقصد معرفة العناصر التي تتحكم في اوجه التشابه و الاختلاف اتبعنا جملة من الخطوات انطلاقاً من التطور التاريخي لكلا

القطاعين ثم مختلف الآليات القانونية و المؤسساتية و التقنية و البشرية زيادة على عرض مختلف مظاهر العصرية للقطاعين. كما تم الاعتماد على المنهج الاحصائي خاصة وأنه يعتبر من أحد أساليب وصف الظواهر ومقارنتها ، من خلال إدخال لغة الأرقام في دراسة العلاقة بين المتغيرين في الجزائر : تكنولوجيا الإعلام و الاتصال و حوكمة الإدارة العامة ، من خلال تحليل وتفسير البيانات الرقمية المسجلة من واقع المتغيرين في الجزائر .

ثامنا : اقتربات الدراسة:

من أجل تحليل العلاقة بين متغيرات الدراسة تكنولوجيا الإعلام و الاتصال و حوكمة الإدارة العامة تم التركيز على الإقتراب المؤسسي لتفسير تلك العلاقة بإبراز مختلف الفواعل في مجال تكنولوجيا الاعلام و الاتصال و حوكمة الإدارة العامة بصفة عامة و في الجزائر خصوصا من خلال ابراز اسهامات تكنولوجيا الاعلام و الاتصال ودورها في تطوير التقنيات لحوكمة الادارة العامة في قطاعي العدالة و الداخلية ، وبغية تقليب الظاهرة على جميع جوانبها و الوصول الى أعماقها تم الإعتماد على الإقتراب القانوني كتكملة للإقتراب السابق من أجل إبراز مدى الإهتمام بهذا الجانب في تسطير تحقيق حوكمة الإدارة العامة في الجزائر و في نموذجي كل من قطاع العدالة و الداخلية . زيادة على الاعتماد على الاقتراب النسقي (اقتراب النظم) و الذي يركز على النظام كوحدة اساسية للتحليل ، باعتبار التغيرات الحاصلة في البيئة الخارجية و التحولات العالمية كضغوطات على النظام السياسي و أحد المطالب و الأسباب الاساسية لتعزيز تأثير تكنولوجيا الإعلام و الاتصال في حوكمة قطاعي العدالة و الداخلية و مجموعة من المخرجات تمثلت في مظاهر اناجازات قطاعي العدالة و الداخلية في سبيل تعزيز دور تكنولوجيا الاعلام و الاتصال في حوكمة القطاعين كالسوار الالكتروني و المحاكمة عن بعد و جواز السفر البيومتري وغيرها.

تاسعا: هندسة الدراسة :

تناولنا في الفصل الأول الإطار المفاهيمي للدراسة لكل من تكنولوجيا الاعلام و الاتصال و حوكمة الادارة العامة مع توضيح العلاقة بين متغيراتها ، ثم قمنا في الفصل الثاني بتحليل واقع كل من حوكمة الإدارة العامة و تكنولوجيا الإعلام و الاتصال في الجزائر مع ابراز واقع الحوكمة الالكترونية في الجزائر من خلال دراسة مشروع الجزائر الالكترونية و التطرق لترتيب الجزائر وفقا لمؤشر تنمية الحوكمة الالكترونية ثم الى تأثير تنمية الحوكمة الالكترونية على الحوكمة ، ثم عالجنا في الفصل الثالث دراسة تأثير تكنولوجيا الاعلام و الاتصال في حوكمة قطاعي العدالة و الداخلية من خلال مقارنة نموذج العصرية لكل من قطاعي العدالة و الداخلية من تطور تاريخي و واليات العصرية ثم تقديم مظاهر و حصيلة و تقييم لانجازات القطاعين في الجزائر خلال فترة الدراسة ، و في الأخير عالجنا في الفصل الرابع تحديات و آفاق حوكمة الادارة العامة في ظل تكنولوجيا الإعلام و الاتصال من خلال تصور لبروز وظائف جديدة و اعتماد عقد اجتماعي جديد و مساعي لحوكمة تكنولوجيا الاعلام و الاتصال في حد ذاتها، ثم تلخيص جملة التحديات و الاستراتيجيات و الافاق لحوكمة الإدارة العامة في ظل تكنولوجيا الإعلام و الاتصال .

عاشرا: صعوبات الدراسة :

الحوكمة من بين المفاهيم الحديثة التي أصبح الإهتمام بها كبيرا في مجال الإدارة العامة ، فبعد إنتقالها من حقل العلوم الإقتصادية و المجال البنكي و المصرفي تحديدا إلى حقل العلوم السياسية و الإدارية ، فتعددت الدراسات نتيجة لتعدد المجالات من جهة و بروز إشكالات كثيرة تتطلب التحليل و الدراسة ، فإختلفت زوايا دراسة و معالجة المواضيع ، لذا نجد الكثير منها تم معالجتها وفق مقارنة إقتصادية و سياسية ، مما أفرز واقع يتميز بشح علمي في الدراسات التي تناولت الحوكمة في الإدارة العامة خاصة عند إرتباطها بتكنولوجيا الإعلام و الاتصال.

الفصل الأول :

الإطار المفاهيمي لتكنولوجيا

الإعلام و الاتصال و حوكمة

الإدارة العامة

الفصل الأول :الإطار المفاهيمي لتكنولوجيا الإعلام و الاتصال و حوكمة الإدارة العامة

يتم تحديد اسهامات تكنولوجيا الاعلام و الاتصال في حوكمة الادارة العامة ، بعد تحديد الإطار المفاهيمي لكل من تكنولوجيا الإعلام و الاتصال وكذا الحوكمة في مجال الإدارة العامة حتى تتضح العلاقة بينهما من خلال ابراز الدور الذي تلعبه في رسم معالم الحوكمة من تجسيد لسيادة القانون ، مكافحة الفساد ، تحقيق المشاركة ، الشورى و كذا في تحقيق العدالة ، المساءلة ، الشفافية و الفعالية .

وهذا ما سنعالجه من خلال هذا الفصل في النقاط التالية :

- المبحث الأول :مفهوم تكنولوجيا الإعلام و الاتصال
- المبحث الثاني : مفهوم حوكمة الإدارة العامة
- المبحث الثالث :إسهامات تكنولوجيا الإعلام و الاتصال في حوكمة الإدارة العامة
- خلاصة وإستنتاجات

المبحث الأول : مفهوم تكنولوجيا الإعلام و الاتصال

أولاً : التطور التاريخي لتكنولوجيا الإعلام و الاتصال

تميز تطور الاتصال من خلال خمس ثورات أساسية ، تمثلت الأولى في تطور اللغة ، و الثانية في تدوين اللغة ، و الثالثة إقترنت بإختراع الطباعة في منتصف القرن التاسع عشر ، وبدأت معالم ثورة الاتصال الرابعة في القرن التاسع عشر من خلال إكتشاف الكهرباء و الموجات الكهرومغناطيسية ، و التلغراف و الهاتف و التصوير الضوئي و الفوتوغرافي و السينما ، ثم ظهور الإذاعة و التلفزيون في النصف الأول من القرن العشرين ، وصاحب كل ثورة من الثورات نظم جديدة من تكنولوجيا الإعلام و المعلومات فكانت هذه المرحلة من أهم منجزات هذا العصر التي أفرزتها ثورة العلم و التكنولوجيا وأطلق عليها العديد من الباحثين بأنها ثورة الاتصال الخامسة فكان الهاتف أهم وسيلة إتصال في بداية القرن العشرين وتلاه التلفزيون في منتصفه ثم الأنترنت في أواخره.¹

عقب وضع الحرب العالمية الثانية أوزارها بدأ يؤرخ للإتجاه الذي يرجع سبب التطور التقني للإتصال إلى الوقت الذي عمدت فيه الدول إلى إحداث قطيعة مع عهد المخترع الصناعي و تحولها نحو البحث و التطوير الذي أصبح يؤدي من طرف المؤسسات العملاقة التي بإمكانها لوحدتها تمويل مخابر البحث .²

تلبية لإحتياجات الجيش الأمريكي إبان الحرب الباردة تم تأسيس "وكالة مشاريع البحث المتطورة" (Advanced Research Projects Agency) ، عام 1958 من قبل الحكومة الأمريكية ، لتسهم ببحوث ودراسات مميزة في مجال الكمبيوتر و القضايا المرتبطة بالاتصال

¹ - ماهر عودة الشمالية ، وآخرون ، "تكنولوجيا الإعلام و الاتصال" ، دار الاعصار العلمي للنشر و التوزيع ، عمان ، الطبعة الأولى ، 2015 ، ص 93.

² - قدور عبد الله ثاني ، "تطور تكنولوجيا الإعلام و الاتصال وانعكاساتها الإعلامية على دول الهامش" ، مجلة الصورة و الاتصال ، جامعة احمد بن بلة وهران ، الجزائر ، العدد الأول ، 2012 ، ص 38 .

عن بعد . ثم تبعه إنشاء أول شبكة توزيع عرفت بإسم "أريانت " (Arbanet) ، سنة 1969 الذي يشمل عدد من الأنظمة التي تعمل بنظام التحكم عن بعد ، ويتحكم كل واحد من تلك الأنظمة في بعض المعلومات الأساسية ثم نقلت سنة 1980 مسؤولية متابعة هذا المجال إلى " المؤسسة العلمية الوطنية " (National Science Foundattion ، N S F)¹ ، كل هذا يشكل بداية تطوير نظام الأنترنت في الولايات المتحدة الأمريكية و في العالم فيما بعد . وقد إنفصلت الشبكة العسكرية عن الشبكة الأم عام 1983 و الذي هو يعتبر تاريخ ميلاد شبكة الاتصالات الدولية حيث سمح لمختلف الأفراد إستخدامها بعد عدة سنوات ، و في عام 1986 توسعت شبكة الأنترنت و شملت المئات من الجامعات و المعاهد و الأكاديميات ثم إنتقلت إلى التطبيقات الكمبيوترية التجارية و كونت آلاف من الشبكات ، و قد نشأ الأنترنت من ترابط هذه الشبكات ، و في عام 1990 بدأ مقدموا خدمة البريد الإلكتروني تقديم معلومات عن أسعار البورصات العالمية و أسعار سوق المال وعن أعمال البنوك ومن هنا اصبح الأنترنت يستخدم في أغراض أخرى غير الأغراض العلمية.²

وللأنترنت العديد من الخدمات التي يمكن إستخدامها و الإستفادة منها كالبريد الإلكتروني (Electronic Mail) ، و الشبكة العنكبوتية العالمية (World Wide Web) و التي يطلق عليها إختصارا الويب ، و المجموعات الإخبارية (Internet News Group) و بروتوكول نقل الملفات (File Transfer Protocol) ، و الاتصالات عبر الأنترنت و التي من أهم تطبيقاتها العملية المحادثة عبر الأنترنت و عقد المؤتمرات عن طريق الفيديو و قوائم البريد و خدمة التيلنت و غيرها من الخدمات الهامة.³

¹ - عايد كمال ، "تكنولوجيا الإعلام و الاتصال و تأثيراتها على قيم المجتمع الجزائري الشباب الجامعي لتلمسان انموذجا" ، اطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه ل م د ، قسم علم الاجتماع ، جامعة ابي بكر بلقايد تلمسان ، الجزائر ، 2017 ، ص 74.

² - خالد ممدوح ابراهيم ، "حوكمة الأنترنت" ، دار الفكر الجامعي ، الاسكندرية ، مصر ، 2018 ، ص 95.

³ - نفس المرجع ، ص 98.

ثانيا :تعريف و خصائص تكنولوجيا الإعلام و الاتصال

أ- تعريف تكنولوجيا الإعلام و الاتصال :

قبل التطرق إلى تعريف تكنولوجيا الإعلام و الاتصال لابد من تحديد تعريف لتكنولوجيا الاتصال وتكنولوجيا المعلومات نظرا للعنصر المشترك الذي جمع بينهما المتمثل في الآلية الرقمية و بالتالي تشكل ترابط بينهما الأمر الذي جعل من الصعب تحديد تعريف موحد لتكنولوجيا الإعلام و الاتصال بسبب تنوعها .

يقصد بثورة تكنولوجيا الاتصالات ، تلك التطورات التكنولوجية في مجالات الاتصالات التي حدثت خلال الربع الأخير من القرن العشرين و التي إتسمت بالسرعة و الإنتشار و التأثيرات الممتدة من الرسالة إلى الوسيلة ،إلى الجماهير داخل المجتمع الواحد أو بين المجتمعات ، وهي تشمل ثلاث مجالات هي :

- ثورة المعلومات المتمثل في الكم الهائل من المعرفة أي الانفجار المعرفي الضخم .
 - ثورة وسائل الاتصال المتمثلة في تكنولوجيا الاتصال الحديثة ،التي بدأت بالاتصالات السلكية و اللاسلكية و إنتهت بالأقمار الصناعية و الألياف البصرية .
 - ثورة الحاسبات الإلكترونية التي إمتزجت بوسائل الاتصال واندمجت معها .¹
- ويعنى بتكنولوجيا المعلومات إلى جميع أنواع التكنولوجيا المستخدمة في تشغيل و نقل وتخزين المعلومات في شكل إلكتروني ،وتشمل تكنولوجيات الحاسبات الآلية و وسائل الاتصال و شبكات الربط و أجهزة الفاكس و غيرها من المعدات التي تستخدم بشدة في الاتصالات .²
- أما تكنولوجيا الإعلام و الاتصال فيقصد بها "كل التكنولوجيات المتعلقة بعمليات المعالجة و الإنتاج و تبادل المعلومات ،و التي تجمع بين ثلاثة مجالات تقنية ،المعلوماتية ،

¹ - سامية محمد جابر ،نعمات احمد عثمان ، "الاتصال و الإعلام (تكنولوجيا المعلومات) "،دار المعرفة الجامعية ،الاسكندرية ، 2000،ص 108.

² - معالي فهمي حيدر ،"نظم المعلومات مدخل لتحقيق الميزة التنافسية" ،الدار الجامعية ،الاسكندرية ، 2002 ، ص 253.

الاتصال ، و السمي البصري¹ أو هي "مجموعة التقنيات و تجهيزات الإعلام الالي التي تسمح بالاتصال عن بعد بطريقة الكترونية"².

كما تشير إلى " مجموعة الموارد و الأجهزة اللازمة لمعالجة المعلومات من أجهزة كومبيوتر و برامج و شبكات ضرورية لإنتاج هذه المعلومات و توزيعها و إسترجاعها و عرضها"³

فيما يرى البعض أنها " هي كل ما ترتب على الإندماج بين تكنولوجيا الحاسب الإلكتروني و التكنولوجيا السلكية و اللاسلكية و الإلكترونيات الدقيقة و الوسائط المتعددة و مختلف التكنولوجيات ذات القدرات الفائقة على إنتاج المعلومات و جمعها و تخزينها و معالجتها و نشرها و إسترجاعها بأسلوب يعتمد على النص و الصوت و الصورة و الحركة و اللون و غيرها من مؤثرات الاتصال التفاعلي الجماهيري و الشخصي معا .⁴

و عرفها آخرون على أنها "هي اقتناء المعلومات و تخزينها و تجهيزها في مختلف صورها و أوعية حفظها سواء كانت مطبوعة أم مصورة أم مسموعة أم مرئية ، وبنها بإستعمال مجموعة من وسائل و أجهزة الاتصال عن بعد ، و قد مهدت تكنولوجيا الاتصال و المعلومات الطريق للإنتقال من المجتمع الصناعي إلى مجتمع المعلومات.⁵

مما سبق ، يلاحظ إن إن تكنولوجيا الإعلام و الاتصال ارتبطت بدرجة كبيرة بثورة الاتصالات و التطور الحاصل في المعلومات و خاصة عند إرتباطها بالحاسوب و الأنترنت ، الأمر الذي جعلها تتميز بالدينامكية و التغيير الحاصل في تطورها عبر الزمان و المكان أي

¹ - فضيل دليو ، "وسائل الاتصال و تكنولوجياته" ، ط 1 ، الجزائر ، منشورات جامعة منتوري قسنطينة ، ص 14.

² - dictionnaire larousse en ligne ; lien K http://www.larousse.fr

³ - محمد علم الدين ، محمد عبد الحسيب ، "الحاسبات الإلكترونية و تكنولوجيا الاتصال" ، ط 1 ، مصر ، دار الشروق ، 1997 ، ص 139.

⁴ - عصام سليمان موسى ، "ثورة وسائل الاتصال و إنعكاساتها على مراحل تطور الإعلام" ، المجلة المصرية لبحوث الإعلام ، مصر ، 2000 ، العدد 27 ، الصفحة 128.

⁵ - أي ، ار ، بوكتان ، " الالة قوة وسلطة التكنولوجيا و الإنسان منذ القرن السابع عشر حتى الوقت الحاضر " ، ترجمة شوقي جلال ، الكويت ، عالم المعرفة ، 2000 ، ص 69 ، ص 72.

بين الحقبات الزمنية و التفاوت التقني و التكنولوجي بين الدول ، الأمر الذي جعلها تنتشعب و تتعدد في تحديد وضبط تعريف موحد لها .

يمكن تعريف تكنولوجيا الإعلام و الاتصال على أنها : مجموعة الأليات و الوسائل و الأدوات التقنية الكفيلة بتطوير وتحسين العلاقة بين أطراف المصالح المستفيدة منها و كذا التفاعل بينها في الحصول على خدمات متنوعة ذات جودة.

بحيث تساهم تكنولوجيا الإعلام و الاتصال في تقديم خدمات جديدة متطورة كالبريد الإلكتروني مع إمكانية الاتصال عن بعد وبالتالي قدرتها على عقد ندوات و إجتماعات عن بعد و هذا من شأنه أن يتولد عنها جملة من الإنعكاسات الإيجابية على الفرد و المنظمة و المجتمع و الدولة ككل منها :

- زيادة التنافسية و الفعالية في بيئة العمل مع خفض للتكاليف .
- تنمية قدرات الأفراد داخل المنظمات نتيجة إكتساب معارف و تقنيات عمل حديثة و جديدة ناجمة عن التدفق الهائل للمعلومات .
- إستجابة واسعة لمختلف الأطراف من قبل أصحاب القرار و المسيرين نتيجة لتوافر وسائل متطورة تتيح إمكانية الاتصال المباشر بين الأطراف .
- توسع الخدمات و تنوعها نتيجة زيادة الإختراعات و التفتح على العالم الخارجي ونقل الخبرات الدولية في المجالات المختلفة .
- تقوية رأس المال الإجتماعي من خلال الروابط بين الأشخاص و المجموعات.
- زيادة الفرص بين الأطراف المستفيدة من الخدمات .¹

ب- خصائص تكنولوجيا الإعلام و الاتصال :

تتمثل خصائص تكنولوجيا الإعلام و الاتصال في السمات التالية :

¹ - فؤاد صباغ ، تأثيرات تكنولوجيا الاتصال و المعلومات على المجتمعات العربية ، تاريخ النشر : 2019/05/07 على الموقع : <https://www.almayadeen.net> تاريخ الاطلاع : 2019/09/15 على الساعة : 17:20.

1- التفاعلية : تتجسد هذه الخاصية في تبادل الأدوار بين المرسل و المستقبل في العملية الاتصالية ، فقد يصبح المرسل مستقبلا و المستقبل مرسلا في نفس الوقت ، و يطلق على القائمين بالاتصال لفظ مشاركين بدلا من مصادر ، وأفضل مثال على ذلك المواقع التي تقدم خدمات إلكترونية تبادلية كالمنتديات و إستمارات الاتصال ، وتطبيقات المحادثة ، ونتج عن هذه الخاصية تقليص حجم تحكم جهة معينة في مصادر المعلومات و الأخبار ، وأصبح الفرد يختار معلوماته و برامجه وفق إتجاهاته و إمكانياته وقدراته الإدراكية .¹

2- اللاتزامنية (عدم الارتباط بعنصر الوقت) : أي إمكانية إرسال الرسائل و إستقبالها بين أطراف العملية الاتصالية ، مع عدم إلزامية حضور المرسل إليه و إستخدامه لجهازه في نفس الوقت ليتمكن من إستقبال رسالته ، فمثلا في نظم البريد الإلكتروني ترسل الرسالة مباشرة من المرسل إلى مستقبلها في أي وقت دون الحاجة لتواجد مستقبل الرسالة ، وهذا بفضل أنظمة التخزين كبيرة السعة .²

3- قابلية التحرك أو الحركية : أي إرسال و إستقبال المعلومات من أي مكان مع تغير مكان مرسل و مستقبل الرسالة ، وذلك بإستعمال أجهزة الهاتف النقال على سبيل المثال .³

4- قابلية التحويل : أي القدرة على تحويل المعلومات من وسط لأخر بإستعمال أجهزة وبرامج تسمح بتحويل الرسالة المسموعة إلى رسالة مطبوعة ، وتحويل الوسائط الورقية إلى وسائط رقمية ، على الكمبيوتر مثلا ، ومن ثمة تحويل الملفات الورقية إلى ملفات إلكترونية كما هو مجسد في الإدارة الإلكترونية .⁴

¹ - حورية بولعويادات ، "استخدام تكنولوجيا الاتصال الحديثة في المؤسسة الاقتصادية الجزائرية" ، مذكرة ماجستير منشورة ، جامعة منتوري قسنطينة ، 2008 ، ص 82 .

² - سمية ديمش ، "التجارة الإلكترونية حقيقتها و واقعها في الجزائر" ، مذكرة ماجستير منشورة ، جامعة منتوري قسنطينة ، 2011 ، ص 7 .

³ - حسن رضا النجار ، "تكنولوجيا الاتصال ، المفهوم و التطور" ، منشورات ابحاث المؤتمر الدولي : الإعلام الجديد و التكنولوجيات الجديدة ، جامعة البحرين ، 2009 ، ص 293 .

⁴ - عشور عبد الكريم ، "دور الإدارة الإلكترونية في ترشيد الخدمة العمومية في الولايات المتحدة الامريكية و الجزائر" ، رسالة ماجستير جامعة قسنطينة ، الجزائر ، 2010 ، ص 36 .

5- قابلية التوصيل و التركيب : و يقصد بها إمكانية ربط الأجهزة الاتصالية المختلفة الصنع بين بعضها ، كـ ربط كمبيوتر مع طابعة من علامتين مختلفتين ، تركيب جهاز مع آخر لإنتاج جهاز جديد ، فالمنظمات العالمية المختصة قامت بتوحيد معايير التصنيع من أجل تفادي كل المشاكل و العيوب .¹

6- الشيوع و الإنتشار : أي الإنتشار المنهجي لوسائل الاتصال حول العالم و بين طبقات المجتمع المختلفة ، فكل وسيلة من وسائل تبادل المعلومات في بداية ظهورها تعد ترفاً ، ثم تصبح بعد مرور زمن قصير وسيلة تقليدية متاحة لفئات المجتمع على غرار الكمبيوتر ، الهاتف النقال ، شبكة الأنترنت .²

7- العالمية أو الكونية : تتجسد في تناقل المعلومات بين أطراف مختلفة على مستوى العالم ، ذلك أن البيئة الجديدة لوسائل الاتصال هي بيئة عالمية ،نتيجة لتوفر الوسائل التكنولوجية التي تسمح بذلك ، وهذه الخاصية تضي الكثير من المميزات على التواصل في جميع المجالات بين سكان العالم ، ليصبح التواصل عالمي .³

ثالثاً : متطلبات نقل تكنولوجيا الإعلام و الاتصال

يستلزم تقليص الفجوة الرقمية بين الدول المتقدمة و المتخلفة توافر جملة من المتطلبات منها تقديم الدعم و المساندة للأنشطة التي لها علاقة بتقنية المعلومات ، إعتماد سياسات حكومية من شأنها ترسيخ قيم المسؤولية الإقتصادية و الإجتماعية و روح المبادرة و إعطاء أهمية كبرى للتعليم ، و يعادله في الأهمية الإستثمار في مجال البنية التحتية للإقتصاد و خاصة في مجال الشبكات و الاتصالات و إقامة هياكل أساسية للمعلومات ، تسريع إستخدام تكنولوجيا الإعلام و الاتصال و الإهتمام بها ، وضع قواعد وإجراءات ميسرة و محفزة

¹ - عزيزة عبد الرحمان العتيبي ، "اثر استخدام تكنولوجيا المعلومات على أداء الموارد البشرية" ،دراسة ميدانية على الاكاديمية الدولية الاسترالية ،الأكاديمية الدولية الاسترالية ، 2010 ، ص 30.

² - سمية ديمش ، "التجارة الإلكترونية حقيقتها و واقعها في الجزائر" ، مرجع سابق ، ص 29.

³ - حسن رضا النجار ، "تكنولوجيا الاتصال المفهوم و التطور" ، مرجع سابق ، ص 493.

للأفراد و المؤسسات الإقتصادية ، بالإضافة إلى بعث الحيوية في النظام المعرفي من أجل إقحام عالم تكنولوجيا الإعلام و الاتصال و تقوية المنافسة¹.

عرف العالم في ظل العولمة إنتقال من إقتصاد الصناعة إلى إقتصاد المعلومات ، خاصة مع إنعدام التركيز على المركزية ، وتبرز ملامح هذا الإنتقال في التحول من الإقتصاد الوطني إلى الإقتصاد العالمي ، نتيجة التحولات المتسارعة التي نشأت بفعل ثورة الاتصالات و المعلومات.

يتميز إقتصاد المعلومات بتطور دائم و مستمر خاصة مع زيادة اليد العاملة في الأنشطة المرتبطة بتكنولوجيا الإعلام و الاتصال ، وكذا إهتمام المنظمات الدولية بهذا المجال لاسيما الإتحاد الدولي للاتصالات ، و الذي يرى أن نمو إقتصاد المعلومات أعلى من نمو الإقتصاد العالمي ومن هنا يبرز وزن هذا النوع مقارنة بالصناعات التقليدية .

سمح هذا التحول ب بروز صناعة المعلومات التي لها دور فعال في تنمية الصناعات الأخرى ، تهتم هذه الصناعة بتصنيع الحاسبات الإلكترونية ليس بإعتبارها آلات للقيام بالعمليات الحسابية بل تم تطويرها لتصبح مخزن كبير للمعلومات يساهم في إسترجاعها بسرعة و دقة عالية ، لذا يرى البعض أن إقتصاد الغد سيكون إقتصادا قائما على المعلومات².

أصبح لتكنولوجيا الإعلام و الاتصال دور أساسي في بنية الإقتصاد العالمي ،نتيجة للعدد الهائل لليد العاملة في هذا المجال و كذا حجم رأس المال الموجه لمثل هذه الإستثمارات ، الأمر الذي تولد عنه فجوة في بنية الإقتصاد العالمي بين الدول المتقدمة و الدول المتخلفة والذي إرتبط بمدى توسع سوق تكنولوجيا الإعلام و الاتصال وإسهاماته في الدولة مقارنة بمجموع الناتج الوطني الخام ، ما يفسر وجود دول مصدرة و مالكة لتكنولوجيا الإعلام و الاتصال و أخرى مستوردة لها .

¹ - نفس المرجع ،ص 71.

² - حسن عماد مكاوي ، محمود سليمان علم الدين ، "تكنولوجيا المعلومات و الاتصال "، مركز جامعة القاهرة للتعليم المفتوح ، 2000 ، ص 35.

الفصل الأول: الإطار المفاهيمي لتكنولوجيا الإعلام و الاتصال و حوكمة الإدارة العامة

تقاس الفجوة الرقمية بدرجة توافر أسس المعرفة بمكونات الإقتصاد الرقمي الذي يستند إلى تكنولوجيا الإعلام و الاتصال و درجة الإرتباط بشبكة الأنترنت و عدد الواصلين إليها و توافر الهواتف النقالة ، و خدمات التبادل الرقمي للمعلومات ، وهي الأسس التي أصبحت تحكم كافة مناحي الحياة و أسلوب أداء الأعمال.¹

يرتكز قياس واقع تكنولوجيا الإعلام و الاتصال في الدول على مجموعة من المؤشرات التي تسمح بمعرفة مدى إتاحتها وهذا ما يوضحه الجدول رقم (01) وفق ما يلي :

الجدول رقم (01) : المؤشرات الأساسية لتكنولوجيا المعلومات و الاتصالات و اتاحتها

فئة الاتاحة	المؤشرات الأساسية
01	عدد الخطوط الهاتفية السلكية لكل 100 من السكان
02	عدد المشاركين في الهاتف الخليوي لكل 100 من السكان
03	عدد المشتركين في الانترنت السلكي لكل 100 من السكان
04	عدد المشتركين في الانترنت السلكي ذي النطاق العريض لكل 100 من السكان
05	عدد المشتركين في الانترنت النقال ذب النطاق العريض لكل 100 من السكان
06	عرض النطاق الترددي لوصلة الانترنت الدولية لكل مواطن (بايت لكل ثانية لكل مواطن)
07	النسبة المئوية للسكان المشمولين بشبكة الهاتف الخليوي
08	تعريفه وصلة الانترنت السلكية ذات النطاق العريض (شهريا) بدولارات الولايات المتحدة الامريكية ، وكنسبة مئوية من نصيب الفرد من الدخل الشهري
09	تعريفه الهاتف الخليوي المدفوعة مسبقا (شهريا) بدولارات الولايات المتحدة الامريكية ، وكنسبة مئوية من نصيب الفرد من الدخل الشهري
10	النسبة المئوية للبلدات التي توجد فيها مراكز للاستخدام العام للانترنت حسب عدد

¹ - لحرر عباس ابن تاج ، "تكنولوجيا الإعلام و الاتصال في المؤسسة الإقتصادية الجزائرية الواقع و المعوقات" ، المنظمة العربية للتنمية الإدارية ، الدار الجزائرية ، الطبعة الثانية ، 2021 ، ص 47.

المصدر: المجلس الإقتصادي و الاجتماعي ،الدورة الاربعون للجنة الاحصائية لتقرير الشراكة المعنية بقياس تكنولوجيا المعلومات و الاتصالات لأغراض التنمية ،الامم المتحدة،27/24فبراير ، 2009 ، ص 13. ونتيجة لإحتكار الصناعات المعلوماتية من قبل دول متقدمة معينة ، وسيطرتها على إقتصاديات السوق المعلوماتي العالمي ، برزت الهوة أو الفجوة الرقمية التي تعبر عن عدم المساواة بين الذين يملكون و الذين لا يملكون تقنية المعلومات على مستوى الدولي ، و هو الأمر الذي ساهم في مواجهة الدول النامية لتحديات عديدة تعطل وصولها إلى المجتمع المعلوماتي خاصة في ظل وجود التباين الرقمي بين الدول وداخل الدولة بذاتها.

ويرى البعض أن الصراع حول السيطرة على التقنيات و والوسائل الجديدة هو الذي يتحكم في التطور التكنولوجي ، إذ بعد زوال الإشتراكية في الدول النامية تبلورت حسبه الإحتكارات الخمسة الجديدة كوسائل جديدة للسيطرة على الصعيد العالمي¹ و هي :

- احتكارات التكنولوجيا الحديثة الرفيعة،ومن خلالها تم تحول صناعات الأطراف التي تنتج من أجل السوق العالمية المفتوحة إلى نوع من الإنتاج من الباطن ،تتحكم الإحتكارات المركزية في مصيرها،وتصادر الجزء الأكبر من الأرباح المحققة من ورائها .
- إحتكار القرار في الحصول على الموارد الطبيعية و إستخدامها على صعيد المعمورة و التحكم في خطط تنمية هذه الموارد و التلاعب في أسعار الخدمات .
- إحتكار الوسائل العسكرية التي تتيح التدخل (من بعيد) دون الخوض في العمليات الحربية الطويلة و المكلفة بشريا .
- إحتكار وسائل الإعلام على الصعيد العالمي ، وهو وسيلة فعالة من أجل التأثير على تكوين الرأي العام عالميا و قطريا .

¹ - سهام الشجيري ، الاحتكار الاعلامي و التبعية التكنولوجية ، تاريخ النشر 2016/07/26 ، على الموقع : <https://annabaa.org/arabic/studies/7241> ، تاريخ الاطلاع : 2019/09/15 ، على الساعة : 10:30.

- السيطرة على المنظومة المالية الدولية بعد أن تم إرتباط البورصات في العالم و أصبح إنتقال الحدث فيما بينها في منتهى السرعة رغم تباعدها.¹

رابعاً : أهمية تكنولوجيا الإعلام و الاتصال في الإدارة العامة

تبرز أهمية تكنولوجيا الإعلام و الاتصال في تعزيز التنمية البشرية ، الإقتصادية ، السياسية ، الإجتماعية و الثقافية من خلال ركائز الحوكمة من نزاهة ، شفافية ، عدالة ، مساواة ، مشاركة و مساءلة.

- **تنمية الموارد البشرية:** تتمتع تكنولوجيا الإعلام و الاتصال بقدرة كبيرة على ضم أطراف مشاركة في العملية الاتصالية من خلال سعة التحمل الكبيرة وكذا طاقة إستيعابها للمعلومات ، و بالتالي إمكانية تطوير القدرات البشرية و تنميتها بشكل هائل في المجتمعات ، فبوسائل بسيطة و متطورة و بالإستخدام الجيد لها يتم معرفة القدرات البشرية داخل المنظمات و الإدارات و تعزيز الطاقات الفردية و الجماعية بعدالة من خلال تشجيع الاتصال و التفاعل الجماعي بين أفرادها.

- **التنمية الإقتصادية:** يساعد التحول الرقمي لدول العالم على التنمية الإقتصادية من خلال تأثيره و تحفيزه على زيادة الحيوية في المجتمع بالمصارحة في تقديم الأرقام و الإحصائيات وعدم إحتكارها بين الأفراد و المؤسسات في مختلف القطاعات و بالتالي التفتح على العالم الخارجي و سهولة الولوج للمعلومات و المعطيات الموجودة في أي نقطة في العالم و في وقت قصير .

- **التنمية السياسية:** إنطلاقاً من مبدأ الشفافية التي تتميز بها تكنولوجيا الإعلام و الاتصال في تقديم المعلومات و البيانات تساهم بذلك في زيادة الوعي بحقوق الأفراد و واجباتهم و بالتالي زيادة المشاركة ليصبح للأفراد دور فاعل في المجتمع مع العمل على حماية هذه المكتسبات بإرساء سبل و أسس رقابية للمساءلة و المحاسبة .

¹- نفس المرجع ، ص 61 .

- **التنمية الإجتماعية :** تعمل سهولة تبادل المعلومات و الاتصال بين الأفراد بشفافية داخل المجتمعات و خارجها مما جعل العالم قرية صغيرة غير مقيد بالمكان و الزمان نظرا لسرعة الإنتشار التي تتمتع بها.
- **التنمية الثقافية :** تعمل تكنولوجيا الإعلام و الاتصال إنطلاقا من مبدأ المساواة على تلبية مختلف الخدمات الاتصالية وكذا التعليمية و التثقيفية مع توفير المعلومات للأطراف الفاعلة في المنظمات و الإدارات بنزاهة .

المبحث الثاني : مفهوم حوكمة الإدارة العامة

ينظر للإدارة العامة على أنها نشاط حكومي لأنها تشير إلى كافة العمليات و الأنشطة الحكومية التي تستهدف تنفيذ السياسة العامة للدولة ،ومع تطور المجتمعات تطورت معها الإدارة بما يعرف بوظائف الدولة الحديثة في ظل التحديات التي تعرفها هاته الدول من تحديات إقتصادية و سياسية وثقافية و إجتماعية وحتى تكنولوجية. فمن خلال هذه الأخيرة إستجابت العديد من الدول للتغيرات التكنولوجية من خلال تطبيق مفهوم الإدارة الإلكترونية كأسلوب عمل حكومي وإداري من طرف الدول في تقديم الخدمات العمومية كرد فعل عن التطور السريع لوسائل الإعلام و الاتصال الحديثة .

اولا- مفهوم الحوكمة

أ- التعريف الإصطلاحي :

من حيث تمييز مصطلح الحوكمة من الحكم ، الحوكمة هو ما يفعله الحكم ،قد يكون حكم جغرافي - سياسي (دولة قومية) ،أو حكم تجاري (كيان تجاري) ،حكم إجتماعي - سياسي (القبيلة ، العائلة) ، أو أي عدد من أنواع مختلفة من الحكم ، ولكن الحوكمة هي ممارسة حركية لطاقة و سياسة الإدارة ، في حين أن الحكومة هي الأداة التي تفعل ذلك .¹

¹ - خالد ممدوح ابراهيم ،مرجع سابق ، ص 19.

أما في قواميس اللغة الإنجليزية فتأخذ لفظ " good governance " وكانت لها عدة ترجمات إلى اللغة العربية فترجمة هذا اللفظ إلى اللغة العربية كان فيه إشكال و إختلاف كبير بين المنظرين و الباحثين : كالحكمانية ،الحاكمية ، الحكم ،إدارة الحكم ،إدارة شؤون الدولة ،الحكم الراشد ، الحكم الرشيد ، الحكم الصالح ، الحوكمة .

تعتبر الحوكمة أحد المفاهيم التي تمخضت عن المجال الإقتصادي و بالتحديد القطاع المالي من خلال السعي إلى تحديد مفهوم للتسيير العقلاني للموارد المالية و البشرية قصد تحقيق الجودة في المنتج كما ونوعا مع تنمية و توسيع القدرات التنافسية للمؤسسات الإنتاجية .

إلا أن مع تشعب العلوم وتداخل مجالات الإهتمام بالمنظمات و البيئة الداخلية و الخارجية توسع إستعمال هذا المفهوم وارتبط بمجالات عديدة : السياسية و الإجتماعية و البيئية و الصحية و الإدارية .

ب-تطور الحوكمة:

يعود أصل مصطلح الحوكمة إلى الكلمة اليونانية " Gubernarer " التي تعني قيادة السفينة.¹ ففي الوقت الذي تتجه معظم الكتابات إلى إعتبره مصطلح فرنسي الأصل تم إستخدامه من قبل "شارل دوليان" في القرن الخامس عشر ، في وصفه لإدارة و فن الحكم ، نجد البعض الآخر يرى أن المصطلح نفسه ظهر في القرن 13 .²

بعدها، إنتقل هذا المصطلح ليستخدم في إنجلترا من قبل جون فورتيسكو " Fortescu John " سنة 1471 من خلال منشوره " The Governance of England " حكم إنجلترا لوصف النظام السياسي .³

¹ – Tino Raphaël Toupane , **la gouvernance : evolution , approches theoriques et critiques de concept**,seminural geografic 'D.cantemir' NR 29/2009 ,p97

²– بن عيسى قواسم ،مرجع سابق ،ص 80.

³ – ipid , p 98.

ليطور بعد ذلك الباحثون في المجال الإقتصادي المصطلح من خلال فكرة حوكمة الشركات خاصة مع أعقاب الإنهيارات الإقتصادية و الأزمات المالية التي شهدها عدد من دول شرقي آسيا و أمريكا اللاتينية و روسيا في عقد التسعينات من القرن العشرين وكذلك ما شهدته الإقتصاد العالمي في الأونة الأخيرة من أزمة مالية و خاصة في الولايات المتحدة الأمريكية و أوروبا ، كانت أولى هذه الأزمات تلك التي عصفت بدول جنوب شرقي آسيا و منها ماليزيا و كوريا و اليابان في القرن الماضي ، فقد نجم عن هذه الأزمة تعرض العديد من الشركات العملاقة لضائقات مالية كادت أن تطيح بها ،مما إستدعى وضع قواعد للحوكمة لضبط عمل جميع أصحاب العلاقة في الشركة .¹

حيث قامت الولايات المتحدة الأمريكية بإنشاء لجنة تسمى " Treadway " و التي تركز دورها الأساسي في تحديد الأسباب الرئيسية لعدم تمثيل المراكز المالية للمنشآت للواقع الحقيقي لها .² ثم ظهرت مبادئ حوكمة الشركات التي أصدرتها منظمة التعاون الإقتصادية و التنمية (OECD) عام 1999 لتحقيق كل من التنمية الإقتصادية و الرفاهية الإجتماعية للمجتمعات بالنحو الذي دفع بكثير المنظمات الدولية الأخرى و الحكومات تبني نشر و دعم مبادئ حوكمة الشركات.³

كما أستخدم مصطلح الحوكمة للتركيز على المساءلة المالية للحكومات ،فوفقا للحكومة فإن الأدوات الحكومية للسياسات الإقتصادية ليس من المفروض أن تكون إقتصادية و فعالة فقط بل لابد أيضا أن تكفل العدالة و المساواة ، ومع بداية التسعينات من القرن العشرين تم التركيز على الجوانب الديمقراطية للحوكمة من حيث تدعيم المشاركة و تفعيل دور المجتمع المدني و إزاحة الغبار على كل ما يجعل من الدولة ممثلا شرعيا لمواطنيها ،حيث ربطت

¹ - بدون كاتب ، اساسيات الحوكمة : مصطلحات و مفاهيم ،سلسلة النشرات التثقيفية ،مركز ابوظبي للحوكمة ،غرفة ابوظبي ، بدون سنة ، ص 5 ، على الموقع : <http://www.arado.org/MediaFiles/News/uploads/f7b9e5f2.pdf> .

² - رحمة احمد عبد الشافي ،مرجع سابق ،ص 23.

- نفس المرجع ، ص 24.³

منظمة التنمية الإقتصادية بين جودة و فعالية الحوكمة ،وبين درجة رخاء المجتمع ، وأكدت أن المصطلح يذهب إلى ما هو أبعد من الإدارة الحكومية من حيث التركيز على كيفية تطبيق الديمقراطية لمساعدة الدول على حل المشاكل التي تواجهها ، ومن هذا المنطلق تم تبني هذا المفهوم على أساس أنه يتعرض لما هو أبعد من الإدارة العامة ،الأدوات و العلاقات و الأساليب المتعلقة بالحكم ،ليشمل مجموعة العلاقات القائمة بين الحكومة و المواطنين سواء كأفراد أو كجزء من مؤسسات سياسية و إجتماعية و إقتصادية¹.

ج- معايير ومجالات الحوكمة

1-معايير الحوكمة :

أدت التعاريف المختلفة للحوكمة إلى تعدد المعايير المحددة لتحقيقها فإختلفت باختلاف الجهة التي رسمت مفهومها ، حيث تم إقتراح عدة معايير منبثقة عن جملة التقارير و الدراسات التي أعدها مجموعة من المنظمات الدولية ومن بين تلك المعايير المقدمة من طرف بعض الهيئات و المؤسسات الدولية نشير إلى :

- المعايير التي قدمتها مؤسسة التمويل الدولية حيث وضعت أربعة مستويات للحوكمة

ترى بأنها معايير أساسية لدعم الحوكمة في المؤسسات المختلفة وهي :

- الممارسات المقبولة للحكم الجيد .
- خطوات إضافية لضمان الحكم الجيد الجديد .
- إسهامات أساسية لتحسين الحكم الجيد محليا .
- القيادة .²

أما المعايير التي قدمتها منظمة التعاون الإقتصادي للتنمية متمثلة فيما يلي :

¹ - سليمة بن حسين ، "الحوكمة دراسة في المفهوم" ، مجلة العلوم القانونية و السياسية ، جامعة الوادي ، الجزائر ، 2015 ، ص 183.

² - السيد رضوان ابو شعيشع ، "التطبيقات الفعلية للحوكمة المؤسسية" ، ط 1 ، مؤسسة طيبة للنشر و التوزيع ، القاهرة ، 2018 ، ص 29.

• دولة الحق و القانون

• حسن إدارة القطاع العام

• محاربة الفساد

• خفض النفقات العسكرية.¹

في المقابل نجد برنامج الامم المتحدة للتنمية : ركز على المعايير التالية و التي تتم ما جاءت به المؤسسات السابقة و هي جامعة لمختلف المعايير و يمكن الإعتماد عليها في تفسير أليات الحوكمة في الإدارة العامة وهي : الشفافية ، المحاسبة ، المساواة ، الاحتكام الى القانون ، المشاركة ، و الرؤية الاستراتيجية .²

2-مجالات الحوكمة : حددت منظمة التعاون و التنمية الإقتصادية في برنامج الحوكمة

في الشرق الأوسط و شمال إفريقيا لسنة 2019/2018 ستة مجالات للحوكمة كمايلي:

• حوكمة مفتوحة ومبتكرة : بالتركيز على الخدمات المدنية و تعزيز النزاهة ،الابتكارات التكنولوجية التي تسمح بإعادة تحديد العلاقة بين الحكومات و المواطنين ، وكيفية تحسين الآليات التشاركية من خلال الأدوات الرقمية .

• فعالية آلية العمل الحكومي :من خلال أطر الميزانياتية و الإنفاق وفق متطلبات الشفافية و المساءلة من خلال تحديث هياكل الحوكمة " الاصلاح التنظيمي " وتبسيط الاجراءات الإدارية و اتباع عمليات اكثر فعالية و شفافية و تشاركية لاعداد الموازنات .

• سيادة القانون : بتعزيز الكفاءة و ثقة المواطن بالهيئات و الأنظمة القضائية بتعزيز أداء مؤسسات العدالة ، تعزيز الثقة بالحكومة و دعم الأداء الإجتماعي و الإقتصادي.

• الحوكمة المحلية : من خلال تفويض المحافظات و المناطق و البلديات بالمزيد من المسؤوليات بتمكين الإدارة العامة المحلية و الإقليمية بالمزيد من المسؤوليات ،إشراك

¹- طارق نبيل محمد الدسوقي ،مرجع سابق ، ص 14.

²- نفس المرجع ، ص 14.

المواطنين وكافة مستويات الإدارة العامة، الإصلاح للحد من الفوارق بين المواطنين و الهيئات.

● المساواة بين الجنسين :من خلال : تصميم سياسات مبادئ المساواة بين الجنسين ،المشاركة المتكافئة للنساء في مناصب صنع القرار،مراعاة المساواة بين الجنسين في فرص التوظيف في القطاع العام.

● إشراك الشباب في الحوكمة : وذلك من خلال بدعم عملية تصميم و تطبيق سياسات قومية لتمكين و مشاركة الشباب ، تعميم مبدأ مراعاة الشباب في صنع السياسات و تقديم الخدمات ، دعم إنشاء هيئات تمثيلية للشباب و تعزيز سياسات مبتكرة لتمكين وإشراك الشباب.¹

مما سبق، يمكن إستخلاص المعايير الأساسية لتحقيق الحوكمة ومجالاتها و التي تهدف إلى إعادة النظر في العلاقة التقليدية بين الدولة و المجتمع بعصرنة القطاعات العمومية من خلال ثلاث مستويات :

- الرؤية الجديدة :تبنى رؤية جديدة في تدبير الشأن العام ويشمل هذا المستوى تحسين الأداء الإداري و قيام دولة الحق و القانون.

- المشاركة :توسيع دائرة المشاركة و التواصل (الدولة و المجتمع) مع إرساء معالم الشفافية و المساواة .

- الفعالية :من خلال الرقابة و المحاسبة و مكافحة الفساد .

من الملاحظ أن المستويات الثلاث يمكن تجسيدها من خلال إستغلال التقنيات التكنولوجية التي هي الأخرى تمتاز بقدرتها على تطوير الأداء و الإنتشار الواسع و تسهل من عملية الرقابة .

¹ - برنامج الحوكمة في الشرق الأوسط و شمال افريقيا ،منظمة التعاون و التنمية الإقتصادية 2019/2018. على الموقع : <https://www.oecd.org/mena/governance/MENA-OECD-Brochure-2019-ARA.pdf> تاريخ الاطلاع

ثانيا : مفهوم الإدارة العامة

قبل تقديم تعريف للإدارة العامة لابد من توضيح أن هذا المصطلح يتركب من شقين الإدارة و العامة ، حيث الإدارة العامة هي فرع متخصص ومواز في نفس الوقت للمفهوم الأعم و الأشمل و هو مفهوم الإدارة .

أ- تعريف الإدارة ومراحل تطورها :

تعددت التعاريف المحددة للإدارة نظرا لإختلاف الزاوية التي يعتمد عليها الباحثين ، إلا أن تعرف الإدارة لغة على أنها : جعل الشيء يدور ودوراننا ،طاف حول الشيء ¹ .
في حين جاء تعريف فريدريك تايلور في كتابه " إدارة الورشة" أن فن الإدارة هو المعرفة الصحيحة لما تريد من الرجال عمله ،ثم التأكد من أنهم يقومون بعمله بأحسن طريقة وأرخصها ² . أما هنري فايول ففي كتابه الإدارة العامة الصناعية فعرف الإدارة على أنها " التنبؤ و التخطيط و التنظيم و إصدار الأوامر و التنسيق و الرقابة " ³
ونظرا للتغيرات التي تشهدها بيئة المنظمات مع الزمن ، طرأ على الإدارة عدة تطورات منذ نشأتها حيث يمكن تقسيم مراحل تطور الإدارة إلى ثلاث مراحل :

1- الإدارة في مرحلة الصناعات اليدوية : من بداية القرن التاسع عشر و حتى أوائل القرن الحادي و العشرين ، أي إنطلاقا من الإعتماد على المهارات اليدوية للإنسان في أداءه للأعمال إلى الثورة الصناعية وما ترتب عنها من تدخل للدولة في تنظيم الأعمال الصناعية و التجارية و وصولا إلى ظهور النقابات ⁴ .

¹ - المعجم الوسيط، الطبعة الثانية ،مجمع اللغة العربية ،القاهرة ،1967،ص12.

² -taylor ,f.w.shop managemnet .new york : harper brothers , 1903.p.56.

³ -fayoll henri , industrial and general management .new york : pittman publishing co , 1949 ,p48.

⁴ -مزهري شعبان العاني ،شوقي ناجي جواد ،"الإدارة الإلكترونية" ،دار الثقافة للنشر و التوزيع ،عمان ،الأردن ،2014 ،ص

2- الإدارة في مرحلة ظهور المفاهيم المتعلقة بالعملية الإنتاجية : وهي المرحلة التي أخذت فيها الإدارة مساراً جديداً في تطورها ونضجها . ويتضمن هذا التطور إرساء أسس علمية تستخدم في حل المشكلات الإدارية و إتخاذ القرارات بدلاً من الإعتماد على مهارات القائمين على العمل الإداري .¹ أي الإنتقال من الإهتمام بأعوان التنفيذ إلى الإهتمام بالعمل القيادي الشامل للتخطيط و إتخاذ القرار .

3- الإدارة في مرحلة المعلومات وتكنولوجية الاتصالات : في هذه المرحلة تم إعطاء الدور الكبير للمعلومات للتواصل مع البيئة الداخلية و الخارجية المحيطة بالمنظمات ، ونظراً للفرص و التهديدات التي تقدمها البيئة للمنظمة و التعقيد الذي يزامنها ، إتجهت الإدارة إلى الأخذ بالإختراعات و الإكتشافات التي جاءت بها مرحلة المعلوماتية و تكنولوجيا الاتصال ، لتتطرق أفق جديدة في ظل العمل عن بعد و الإستفادة من التقنيات التكنولوجية و الأجهزة الإلكترونية في تنفيذ الأعمال الإدارية .

ب- تطور الإدارة العامة :

الإدارة العامة كميدان للدراسة ذات تاريخ طويل يعود إلى العصور القديمة عندما قامت محاولات في مصر الفرعونية و في الصين القديمة تلقين المبادئ الصحيحة للإدارة و لكن بوادر دراسة الإدارة العامة بصورتها الحالية نشأت خلال العصور الوسطى .

و تعتبر نشأة العلوم الكاميرالية (cameral sciences) بروسيا ، والتي سبقت العلوم الإدارية بداية التطور الحقيقي في دراسة الإدارة العامة ، وذلك في حين شعر أمراء الإقطاع بحاجتهم للأموال ، وظهرت لهم أهمية الإدارة السليمة ، ودراسة الأسس لممارسة مهنة الإدارة ، أي العمل الحكومي ، وكان ينظر إلى دراسة الإدارة العامة في ذلك الوقت على أنها الوقوف على بعض أسرار المهنة وحيلها . و تتابعت التطورات ، وزاد الإهتمام بالإدارة حتى وصل ذروته عندما أنشأ فريدريك وليم الأول إمبرطور بروسيا ، أول كرسى للدراسات الإدارية عام 1727 م

¹ - نفس المرجع ، ص 20 .

، واستمرت التطورات في ألمانيا و فرنسا و بلجيكا و إسبانيا و إيطاليا و يوغوسلافيا و تركيا و البرازيل و الولايات المتحدة ،ومصر منذ عهد محمد علي ، إلى أن وصلت الإدارة العامة كميدان للدراسة و البحث إلى ما نعرفه اليوم ،وأصبح التخصص العلمي للإدارة العامة موجودا في كل الجامعات الغربية الكبرى وكافة الجامعات العربية .¹

يمكن القول أن حقل الإدارة العامة بدأ في الظهور كعلم له إستقلالته مع خمسينات القرن العشرين من خلال بداية تدخل الإدارة الحكومية في الإقتصاد بعد نهاية الحرب العالمية الثانية ومخلفاتها خاصة في دول العالم الثالث بإنتهاج لسياسات عامة إقتصادية إجتماعية و التي أسهمت في ظهور نموذج إدارة التنمية بإعتباره أول نماذج لعلم الإدارة العامة .فمنذ ذلك الوقت حتى أوائل القرن الحادي و العشرين شهدت ثلاث مدارس فكرية رئيسية :

1-مدرسة الإدارة العامة الكلاسيكية :

نشأت هذه المدرسة من خلال إتجاهين هما الإدارة العامة المقارنة وتحليل السياسات العامة . ولقد عمل الإتجاه الاول ومن خلال جماعة الإدارة المقارنة على : تعزيز دراسات إدارة التنمية من خلال إستخدام الخبرة الأمريكية في مساعدة الدول المستقلة حديثا على تعزيز قدرات أجهزتها الحكومية² كما أخذت الدول المستقلة حديثا في إطار تحقيق التنمية إلى الإعتماد على سياسات إقتصادية إشتراكية تعزز من تدخل الدولة لتنظيم الإقتصاد. و كذا دراسات البيروقراطية العامة التي ميزت علم الإدارة العامة عن علم الإدارة القائم على النموذج البيروقراطي التقليدي لماكس ويبير.

أما الإتجاه الثاني فجاء نتيجة لنشأة تحليل السياسات العامة كعلم ،و الذي يعود إلى كتاب "علم السياسات " لهارولد لاسويل " والذي أحدث تطور كبير في منهجية البحث

¹ - عطية حسين افندي ، "الإدارة العامة إطار نظري - مداخل للتطوير و قضايا هامة في الممارسة" ،كلية الإقتصاد و العلوم السياسية ،جامعة القاهرة ،2002، ص 22.

² - احمد السيد الدقن ، "الإدارة العامة و الإقتصاد ،المنظمة العربية للتنمية الإدارية "،جامعة الدول العربية ، القاهرة ،مصر ، 2018 ، ص 73 .

المرتبطة بالسياسات العامة بوصفه حقل علمي له ملامحه المستقلة و كأسلوب للتحليل تستخدمه العلوم الإجتماعية الأخرى مثل الإقتصاد و الإجتماع و الإدارة و العلوم السياسية¹. و بالتالي يمكن القول أن حقل الإدارة العامة كعلم عرف إتجاهين متنازعين هما الإدارة العامة المقارنة و التي نادى بأن يكون للإدارة العامة علم له خصوصيته ومستقل و الثاني هو تحليل السياسات العامة و الذي نادى بدمج حقل الإدارة العامة ضمن علم السياسات العامة .

2- مدرسة الإدارة العامة الجديدة :

جاءت كرد فعل على عدم قدرة الإدارة العمومية التقليدية في التكيف مع متطلبات إقتصاد السوق التنافسي من خلال التركيز على الأساليب التي ساهمت في نجاح القطاع الخاص و العمل على تطبيقها في مجال تقديم الخدمات العامة ، مع إعطاء أهمية للتغيرات و التطورات في البيئة الخارجية وبالتالي تحقيق المرونة و الإنتقال من النمط المركزي إلى اللامركزية التي تسمح بالتعامل المباشر مع المواطنين أو المستفيدين من الخدمة و التركيز على العمل بكفاءة عالية و بالتميز و الجودة .

فبعد تغير دور الدولة و تزايد المطالب على الحكم الراشد على المستوى العالمي برز التسيير العمومي الجديد كبراديعم جديد لإصلاح الإدارة العامة التقليدية ، وتوجيهها نحو تعزيز كفاءتها و إنتاجياتها وتحسين قدرتها في تقديم الخدمات و تفعيل المساءلة . كما تؤكد هذه المقاربة على توجيه النتائج بدلا من توجيه العمليات كما هي في الإدارة العامة التقليدية ، إنها تدعو للحد من الإعتماد الحصري على البيروقراطية العامة في تقديم الخدمات².

و حسب " **Borins 1995** " الذي يرى أن إعادة الصياغة المعيارية للإدارة العامة يستند عليها مفهوم التسيير العمومي الجديد و التي تتألف من عدة مكونات مترابطة فيما بينها: كتقديم خدمات عالية الجودة يقدرها المواطنين ، مع زيادة استقلالية المسيرين العموميين

¹ - نفس المرجع ، ص ص73، 74.

² - عشور طارق، "مقاربة التسيير العمومي الجديد كألية لتدعيم و تعزيز تنافسية و كفاءة المنظمات الحكومية"، مجلة أداء المؤسسات الجزائرية، جامعة قاصدي مرباح ورقلة، الجزائر، العدد الأول، 2011-2012، ص 110.

لاسيما من ضوابط الوكالات المركزية ، و كذا قياس و مكافأة المنظمة و الأفراد على أساس الأداء في تحقيق الأهداف ، و توفير الموارد البشرية و التكنولوجية التي يحتاج إليها المسيرين للأداء الأمثل و كذا تقدير فضائل المنافسة ، مع الإبقاء على إنفتاح تنفيذ الخدمات العامة من قبل القطاع الخاص بدلا من الإقتصار على القطاع العام.¹

3-مدرسة الخدمة العامة الجديدة :

جاء هذا الإتجاه الفكري نتيجة لضعف إنجاز مدرسة الإدارة العامة الجديدة ، خاصة بعد صدور تقرير الأمم المتحدة سنة 1999 الذي أكد على الدور المهم للإدارة الحكومية من خلال:

- تنمية القطاع الخاص و تدعيم النشاط الصناعي و التجاري للدولة .
 - ضمان توفير الخدمات الإجتماعية الحيوية و تطوير التنمية البشرية .
 - إنشاء وصيانة شبكات الامان الإجتماعي .
 - صيانة حقوق الإنسان و حماية الأقليات المختلفة .
 - تخطيط وتنفيذ السياسات العامة المالية و النقدية .
 - زيادة عائد و كفاءة إدارة الموارد المالية بالإستناد إلى العدالة و الشفافية و المساءلة.²
- كما حدد " **Robert et Janet Denhardt** " مبادئ الخدمة العامة الجديدة القائمة على :

- خدمة المواطنين و ليس الزبائن.
- السعي إلى إيجاد القيم المشتركة و المصلحة العامة .

¹ -Binod Atreya , **the applicability of new public management to developing countries :A case from Nepal** ,thesis of Doctorate in philosophy ,school of Management ,Faculty of Business and Law ,victoria University of Technology ,Melbourne ,Australia ,2002,p29.

² - احمد السيد الدقن ،"تطور اجيال الإدارة العامة ومستقبل الإدارة الحكومية العربية :تحليل استقرائي للتحديات و الاستجابات "،المجلة العربية للإدارة ،المنظمة العربية للتنمية الإدارية ،مصر، مج 40، 2020 ، ص 258.

- توجيه السياسات العامة نحو تحقيق الحاجات العامة من خلال التعاون مع مختلف الأطراف في المجتمع.
- الوصول إلى المصلحة العامة من خلال حوار عام حول القيم المشتركة بدلا من المصالح الخاصة .
- يتعين على الموظفين العموميين التوجه نحو العناية بالتشريعات و القانون الدستوري و القيم المجتمعية و المعايير السياسية و المهنية و مصالح المواطنين.
- يرتبط نجاح المنظمات العامة و الشبكات التي تشارك فيها بدرجة كبيرة بممارسة عملياتها من خلال التعاون و القيادة المشتركة ،تأسيسا على إحترام لجميع الأفراد.
- تتحقق المصلحة العامة بدرجة كبيرة من خلال إلتزام الموظفين العموميين و المواطنين بالعمل على تقديم مساهمات مهمة للمجتمع .¹

ج- تعريف الإدارة العامة

يعتبر وودرو ويلسون **Woodrow Wilson** من الأوائل الذين نادوا بأهمية قيام علم خاص إسمه الإدارة العامة في مقاله الشهير بعنوان (دراسة الإدارة) ، يهتم بالتركيز على دراسة الطرق المثلى لقيام الحكومة بأعمالها و الوصول إلى أهداف السياسة العامة .² حيث تبنى التوجه الإقتصادي للإدارة العامة أي فصلها عن العلوم السياسية وأدخلها في علم الإقتصاد على المستوى الجزئي 'الميكرو'.

¹ - نفس المرجع ، ص 259.

² Woodrow wilson .'the study of administration 'political science quarterly.vol 2 .n 1.june.1887.p92.

إن أول ما تعنيه كلمة "العامة" بوصفها نعتاً للإدارة العامة ، هي أن أهداف الإدارة ليست خاصة لصالح فرد معين أو مجموعة محددة من الأفراد ، وإنما هي أهداف عمومية ترتبط بكل أفراد المجتمع الذين يعيشون في الدولة .¹

كما تشير كلمة (عام) إلى النشاطات التي تديرها الحكومة بإسم المجتمع كله . وتعني عمومية الإدارة أنها ترمي إلى تحقيق المصلحة العامة بمضمونها الشامل ، وبما ينطوي عليه ذلك من أهداف وخطط و سياسات عامة للدولة .²

تعرف أيضا الإدارة العامة على أنها "تنفيذ السياسة ،وتضم مختلف الأنشطة و الأعمال الحكومية الموجهة لأداء الخدمات العامة ،أو للإنتاج الحكومي ، أو لتنفيذ مختلف القوانين " ³ وهي بذلك " علم إنساني يعنى بوصف و تفسير بناء ونشاط جهاز الدولة القائم على تنفيذ سياستها العامة ،بقصد إكتشاف القواعد المؤدية إلى أفضل تشغيل لهذا الجهاز " .⁴

تتضمن الأهداف الأساسية للإدارة العامة السعي إلى تنفيذ السياسات العامة للدولة بدرجة عالية من الكفاءة و الفعالية ، وتكون غايتها ارضاء المواطنين كما وكيفا مع إعتماها في تحقيق أهدافها على نظريات الإدارة بشكل عام ونظريات الإدارة العامة بشكل خاص .⁵

كما يكتسب مفهوم الإدارة العامة الخصائص الوظيفية لمفهوم الإدارة حيث يتم تحقيق تلك الغايات من خلال أداء مجموعة من الوظائف الإدارية المتعارف عليها من تخطيط و تنظيم وقيادة و رقابة ،كل ذلك في إطار عملية إتخاذ القرار و حيثما كان مجال التطبيق مختلفا و يمتد إلى نطاق التطبيق على مستوى الدولة سمي ذلك بالإدارة العامة .⁶

¹ - عبد السلام هابس السويفان ،"إدارة مرفق الامن بالوسائل الإلكترونية دراسة تطبيقية" ،دار الجامعة الجديدة للنشر ،الاسكندرية ،مصر ،2018،ص 42.

² - عطية حسين افندي ، مرجع سابق ، ص 20.

³ - Appleby , p . "policy and Administration" .Alabama university press :1964,p12.

⁴ - ماجد راغب الحلو ،"علم الإدارة العامة و مبادئ الشريعة الإسلامية" ،منشأة المعارف ،الاسكندرية ،2005 ،ص41.

⁵ - رشيد احمد ،"اعادة اختراع وظائف وادارة الحكومة" ،دار النهضة العربية ،القاهرة ،مصر ، 1996،ص 65.

⁶ - عادل محمد زايد ،" تطوير مستقبل الإدارة المحلية العربية دروس مستفادة من التجربة المصرية " ،المنظمة العربية للتنمية الإدارية ،القاهرة ،2014 ،ص 12.

وعليه فإنه ينظر للإدارة العامة كعملية إدارية بإعتبارها مجموع الأنشطة التي تعنى بتوجيه الجهود البشرية في إطار رسمي منظم لتحقيق مجموعة من الأهداف وفق أسلوب معين تشبع غايات محددة من أجل تحقيق هذه الأهداف بكفاءة أي وفقا للخطط و البرامج و التكلفة و الوقت المتفق عليها في إطار الإمكانيات المتاحة و فعالية بما يحقق أقصى إشباع للغايات. فمن خلال التعاريف السابقة يتضح لنا أن للإدارة العامة ثلاث مقاربات أو مجالات فيمكن تناول الإدارة العامة في حقلها العلمي أو بإعتبارها عملية إدارية أو وجه من أوجه النشاط الحكومي.

ثالثا : حوكمة الإدارة العامة

يعتبر المجال السياسي و الإداري من أهم المحطات التي يتوجب علينا دراسته وتحليله عند إقترانه بالحوكمة إذ يعتبر دعامة أساسية في قياس مستوى الديمقراطية و الشفافية و إرساء دولة الحق و القانون . لذا سيتم تحديد وتقديم مفهوم الحوكمة في ظل التدبير العام لشؤون المجتمع أي تقديم أسلوب تدبيري جديد يهدف إلى إعادة النظر في العلاقة بين الدولة و الشعب أو الإدارة و المواطن من خلال السياسات العامة و القرارات الإدارية المتخذة. وفي هذا الصدد نشير إلى بعض التعريفات التي تناولت حوكمة الادارة العامة على النحو التالي :

تعريف مشروع المؤشرات العالمية لإدارة الحوكمة " WGI " يعرفها " بإعتبارها التقاليد و المؤسسات التي تمارس من خلالها السلطة في بلد ما ، وهذا يشمل كيفية إختيار الحكومات و مراقبتها و إستبدالها ، و قدرة الحكومة على صياغة و تنفيذ سياسات فعالة و سليمة و توفير الخدمات العامة ، و إحترام المواطنين و الدولة للمؤسسات التي تحكم التفاعلات الإقتصادية و الإجتماعية فيما بينها " .¹

¹ - نفس المرجع ، ص 15.

كما يمكن تعريفها على انها هي مصطلح متعدد الأوجه و المفاهيم يصب معناه في حسن الإدارة و الإصلاح و محاربة الفساد و تصحيح العلاقة بين الدولة و المجتمع .¹ تم النظر إلى الحوكمة بناء على الغاية التي تقوم عليها و المتمثلة في التطوير و الإصلاح. كما تشير الحوكمة إلى المشاركة الواسعة لكل أطراف و فعاليات المجتمع في صنع القرار السياسي ، دون إقصاء أو تهميش لأي طرف من أطراف المجتمع.² يركز التعريف على قيام الحوكمة على أسلوب المشاركة .

زيادة على ذلك ، تعني القواعد و الإجراءات التي تتبع لضبط و تنظيم العلاقات بين ملاك الشركة وإداراتها و أصحاب المصالح فيها من أجل تحقيق كفاءة الأداء و الفاعلية و حفظ حقوق كل منهم و تمكينهم من الرقابة و تقييم الأداء .³ من خلال التعريف يتضح أن مصطلح الحوكمة تم النظر إليه على أنه إطار تنظيمي للعلاقة بين أصحاب الشركة و مسيرتها و المتعاملين معها .

كما تعني ممارسة السلطة الإقتصادية و السياسية و الإدارية من أجل تسيير شؤون الدولة على كل المستويات ، في إتجاه يسمح للمواطنين و المجموعات بالتعبير عن مصالحهم ، وممارسة حقوقهم القانونية ، ويؤدون إلتزاماتهم من أجل تسوية نزاعاتهم.⁴ إعتبر الحوكمة ممارسة السلطة لتسيير الدولة أي تم النظر إليها على أنها أسلوب عمل أو ممارسة .

ضف الى ذلك ، فهي نظام متكون من مجموعة من الأنظمة الأساسية منظمة و مترابطة و تتفاعل مع بعضها في جمع المعلومات ونشرها بهدف تقديم المناسب منها لمتخذ القرار في الوقت المناسب ،ويجب توافر هذه الأنظمة لكي يقوم نظام الحوكمة بمهامه على أحسن وجه

¹ - رفاة فافة ، "الفساد و الحوكمة :دراسة مسحية للتقارير الدولية -دراسة حالة الجزائر - "مكتبة الوفاء القانونية ، الاسكندرية ،الطبعة الأولى، 2016 ، ص81.

² - بن عيسى قواسم ، "تكنولوجيا المعلومات و الاتصال ورهاناتها في تحقيق الحكم الراشد" ، النشر الجامعي الجديد ، الجزائر ، 2020 ، ص 78.

³ - رحمة احمد الشافي ،مرجع سابق ،ص 13.

⁴ - الدسوقي طارق نبيل محمد ،"الإدارة الرشيدة و الحوكمة "،القاهرة : مؤسسة طيبة للنشر و التوزيع ،ط 1، 2019 ، ص12.

وتشمل : نظام المعلومات لغرض التسيير و نظم التحاور المساعدة على إتخاذ القرار.¹ إعتبر أن الحوكمة هي نظام معلوماتي يساعد على إتخاذ القرار .

وينظر اليها على أنها تعني النظام ، أي وجود نظم تحكم العلاقات بين الأطراف الأساسية التي تؤثر في الأداء ، كما تشمل مقومات تقوية المؤسسة على المدى البعيد و تحديد المسؤول و المسؤولية .² وبالتالي إعتبرها على أنها كوحدة نظام قائمة لتحسين الأداء .

تعريف البنك الدولي : الحالة التي تكون فيها مؤسسات القطاع العام خاضعة للمساءلة و قادرة على تحقيق إستدامة التنمية ، و بالتالي عرف مفهوم الحوكمة على أنها أسلوب " ممارسة القوة power" في إدارة الموارد الإجتماعية و الإقتصادية للدولة من أجل التنمية .³

من خلال التعاريف السابقة ، يتضح أن مصطلح الحوكمة تم النظر إليه من زوايا مختلفة تتوزع بين مجموعة ذهبت إلى التركيز على الشكل الذي تأخذه الحوكمة بإعتبارها إطار تنظيمي وأسلوب عمل أو ممارسة ، ومجموعة أخرى ركزت على الهدف الذي وجدت من أجله الحوكمة بإعتبارها نظام لإتخاذ القرار ، نظام لتحسين الأداء ، الإصلاح ، أو بهدف المشاركة . من جهة أخرى ، ومن خلال ما سبق ، نميز بين عدة توجهات في الأولى منها على منظور إصلاحي و مشاركاتي ثم من منظور إقتصادي ،ومن منظور سياسي ، ومنظور إداري . ومنها كذلك يمكن استخلاص العناصر التالية :

-ممارسة تحدد حقوق و واجبات الطرفين الحكومة و المواطنين.

- نظام معلوماتي متناسق للتسيير و إتخاذ القرار .

-نظام لتحديد مسؤولية الأطراف الفاعلة في الأداء.

- تقوم على الإصلاح ومحاربة الفساد.

1 - صيام احمد زكريا ، "دور الحاكمية في الحد من تداعيات الازمة المالية على بورصة عمان" ، مجلة علوم إنسانية ،السنة السابعة ، العدد 42 ، 2009 ، ص 17.

² - خالد ممدوح ابراهيم ،مرجع سابق ،ص ص 19-20.

³ - رحمة احمد عبد الشافي ، "الحوكمة في الأجهزة الحوكمية و الامنية - النظرية و التطبيق" ، دار الكتاب الحديث ،القاهرة ،2018،ص14.

-تسعى إلى توسيع المشاركة .

2- التعريف الاجرائي : هي جملة الإجراءات القرارات و السياسات و الممارسات الرامية إلى ترشيد استغلال الموارد و تنظيم و ضبط العلاقة بين الأطراف الفاعلة في تطوير الأداء من خلال عصرنه الإدارة وفق قيادة رشيدة وبيئة داخلية و خارجية مواتية لتحقيق الأهداف بفعالية .

رابعاً : أسس حوكمة الإدارة العامة

يمكن التمييز بين منظورين أسس تم وضعها من طرف المنظمات الدولية و التي تعبر عن التوجه الغربي و بالتحديد البنك الدولي و التوجه الثاني وفق المنظور الاسلامي حيث :

- حدد البنك الدولي ثلاثة أسس تقوم عليها حوكمة الادارة العامة تتمثل في :

أ - يتعلق بالحكومات بداية من طريقة إختيارها إلى غاية إستبدالها مع الأخذ بعين الإعتبار عمليات المراقبة عليها ، يتكون هذا الأساس من : الرأي ، المساءلة ، عدم الإستقرار ، العنف السياسي ، في هذا الصدد حدد البنك الدولي مؤشرات لقياس نوعية الحكم تتمثل في :

- المساءلة العامة : ويشمل درجة إنفتاح المؤسسات السياسية في البلد ، درجة المشاركة و نوعيتها ،إحترام الحريات المدنية ، شفافية الحكومة ، حرية الصحافة .
- نوعية الإدارة :ويشمل فعالية البيروقراطية ،إحترام قواعد القانون ، حماية حقوق الملكية ،مستوى الفساد ،نوعية التشريعات ، آليات المساءلة الداخلية .

ب- يتعلق بالسياسات العامة من صياغة و تنفيذ من خلال درجة أو قدرة الحكومة على صياغتها سليمة و كذا فعالية تنفيذها و الذي يشمل فعالية الحكومة و نوعية التشريعات .

ج- يتعلق بفاعلية الأداء من خلال إحترام المواطنين و الدولة و الذي يشمل حكم القانون و مستوى الفساد .

- أما من المنظور الإسلامي فترتكز حوكمة الادارة العامة أيضا على ثلاث أسس :

أ- العدل : إشتراط الإسلام العدل بإعتباره مطلب لا بد من أن يتسم به كل من تولى ولاية تتعلق بالصالح العام أو بمصالح الجماعة ، ورد ذلك بشكل صريح في الكثير من الآيات من قوله تعالى " إن الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات إلى أهلها و إذا حكمتم بين الناس أن تحكموا بالعدل إن الله نعماً يعظكم به ، إن الله كان سميعاً بصيراً " ¹ ، وورد ذلك أيضا في أحاديث نبوية من أشهرها قوله عليه الصلاة و السلام " أحب الخلق إلى الله إمام عادل و ابغضهم إليه إمام جائر " ²

ب- الشورى : من المنظور الإسلامي يتطلب على كل حاكم أن يقوم على الشورى في ولايته ، وتبرز أهمية هذا الأساس في أن احدى السور القرآنية حملت إسم سورة الشورى و في قوله تعالى " وأمرهم شورى بينهم " ³.

ج- المسؤولية : تبرز من خلال منطق البيعة في الإسلام بين الحاكم و المحكوم ، في صورة العقد الإجتماعي بين الشعب و الرئيس ، و الذي بموجبه يتحمل الحاكم المسؤولية إتجاه الله و المحكومين .

من خلال المنظورين السابقين يتضح أن حوكمة الادارة العامة ترتكز على ثلاث أسس رئيسية بالرغم من إختلاف أوجه النظر إلا أنها تصب في منطلقين ، الأول يمكن إعتباره مدخل هيكلية يهتم بتشكيل الجهاز المكلف بالحوكمة من خلال تنظيمه و طرق تشكيله وطبيعته و كذا بمخرجات هذا الجهاز من حيث صياغة السياسة العامة و تنفيذها و في الأخير الإهتمام بمدى الإستجابة لمتطلبات و إحتياجات المواطنين أو الفئات المستهدفة من حيث فعالية السياسات . أما المنطلق الثاني فهو وظيفي يركز على الصفات الواجب توفرها في المكلفين بالحوكمة من صناع السياسات و تنفيذها مثل الشفافية في تسيير الشؤون العامة و العدل ، وكذا السلوك المطلوب لتحقيق الحوكمة من خلال المشاركة و الديمقراطية و الشورى

¹ - سورة النساء ، الآية 58.

² - مقري عبد الرزاق ، " الحكم الصالح و اليات مكافحة الفساد " ، دار الخلدونية ، الجزائر ، 2005 ، ص 37.

³ - سورة الشورى ، الآية 38.

و في الأخير النتائج كتحسين الفعالية و الكفاءة و كذا المسؤولية نتيجة للعقد الإجتماعي بين الطرفين .

خامسا: محددات و إستراتيجية حوكمة الإدارة العامة

أ- محددات حوكمة الإدارة العامة :

نميز بين المحددات الداخلية و الخارجية وهي :

1-المحددات الخارجية : هي جملة الضوابط التي تسود في البيئة التي يتم فيها إفرز مخرجات الأجهزة الحكومية و التي تشمل جملة القوانين و اللوائح التي تضمن حسن الإدارة و كذا كفاءة الهيئات و الأجهزة في الرقابة على الأعمال الحكومية و الإدارية و فعالية المؤسسات الغير حكومية و التي تقلل من التعارض بين العائد الاجتماعي و الإقتصادي.

2- المحددات الداخلية : تضم القواعد و الأسس التي تحدد كيفية إتخاذ القرارات و توزيع السلطات بين الأطراف الأساسية و بالتالي التقليل من التعارض بين مصالحها.

ب- إستراتيجية حوكمة الإدارة العامة :

يمكن تحديد استراتيجية حوكمة الادارة العامة من خلال إدراك مختلف الأطراف الداخلية و الخارجية لحوكمة الإدارة العامة و كذا من خلال تلخيص مراحل تجسيدها :

1-أطراف حوكمة الإدارة العامة : وتمثل مختلف الأطراف ذات العلاقة الداخلية و

الخارجية بتعزيز الحوكمة في الإدارة العامة ، حيث نميز بين عنصرين :العنصر الأول

يضم الأطراف الداخلية و العنصر الثاني الأطراف الخارجية .

- الأطراف الداخلية : وتشمل مختلف الموارد البشرية داخل التنظيم الاداري و الموزعة

حسب الوظائف و المهام المحددة في الهيكل التنظيمي و التي تتوزع بين القادة و

المرؤوسين و العلاقة بينهم.

- الأطراف الخارجية : وتشمل القطاع الحكومي و المجتمع المدني و القطاع الخاص .
 - القطاع الحكومي : يتم تمثيله من خلال المؤسسات الأساسية للحكمانية و تشمل المؤسسات التنظيمية التنفيذية و التشريعية و القضائية في كافة مستويات الحكومة سواء الوطنية أو المحلية أو الأحياء السكنية ، تلك المؤسسات و التي في جوهرها تكون الأجزاء الرئيسية للحكومة ، هي المسؤولة عن رسم السياسات و تنفيذها و الإلزام بها ¹.
 - المجتمع المدني : يمكن التفكير به كأحد العناصر الأساسية للحكمانية المعاصرة ، من مستوى تنظيم عدد كبير من المواطنين إلى المؤسسات الكبيرة للمجتمع الحديث شاملا ذلك الأحزاب السياسية ، جمعيات رجال الأعمال ، جماعات التركيز على بعض القضايا و إلى آلاف المؤسسات التي تنشأ بينهما و التي تعمل على التأثير في عملية رسم السياسات بطريقة أو بأخرى ².
 - القطاع الخاص : يعبر عن الأفراد و الشركات التي تمارس الأنشطة الإقتصادية المتنوعة بهدف الربح ، و لذلك فهو يعمل في مجال تقديم السلع و الخدمات اللازمة لأفراد المجتمع مقابل ثمن معين يحقق من خلاله ربحا مناسباً لذلك فهو يعمل في مجال الإنتاج الزراعي و الصناعي و الأنشطة التجارية و الخدمية . فتعمل الدولة على توفير المناخ المناسب الذي يساعده في القيام بمهامه بكفاءة و فعالية ³.
- 2- مراحل تجسيد حوكمة الإدارة العامة : تتم وفق مرحلتين بالتحول من الحكومة التقليدية إلى الحكومة الإلكترونية ومن ثمة إلى الحوكمة الإلكترونية وفق مايلي :
- آليات التحول من الحكومة التقليدية إلى الحكومة الإلكترونية :

¹ - زهير عبد الكريم الكايد ، "دور قطاع مؤسسات المجتمع المدني تجارب عالمية" ، مقال منشور في كتاب : تطوير الإدارة المحلية في الوطن العربي ، المنظمة العربية للتنمية الإدارية ، القاهرة ، 2010 ، ص 107.

² - نفس المرجع ، ص 108.

³ - حمدي مصطفى المعاذ ، "مكونات الإدارة المجتمعية و آلياتها و مميزاتها" ، مقال منشور في كتاب : تطوير الإدارة المحلية في الوطن العربي ، المنظمة العربية للتنمية الإدارية ، القاهرة ، 2010 ، ص 08.

* **المرحلة التمهيديّة** : تضم هذه المرحلة الإصلاح الإداري ، الهيكل الإداري و الهيكل الوظيفي داخل الجهاز الإداري، وتبيان آليات العمل وتنفيذ المهام داخل الجهاز الإداري مع رقمنة الإدارات التقليدية ،ويتم توضيحها وتفصيلها أكثر لما لها من أهمية في خدمة الدراسة كمايلي :

- الإصلاح الإداري : بإعتماد الإدارة إلى أشكال من لامركزية السلطة بين كافة أجزاء التنظيم ،ذلك أن طبيعة الأعمال و المهام الإدارية المختلفة قد تغيرت بدرجات واضحة ، في ظل التحولات التكنولوجية الهائلة ، الأمر الذي يؤدي إلى تغيير المواصفات و المهارات اللازمة توافرها في الأفراد لأداء تلك المهام و الأعمال ، على ذلك فإن أنماط الإدارة التقليدية لا تصلح للتعامل مع القوى العاملة الجديدة ،فالإدارة التقليدية كانت تسعى في الأساس إلى الحصول على ولاء القوة العاملة و إلزامها بقواعد وتعليمات العمل و بالتالي كانت تعمد إلى تركيز السلطة و تقييد تداول المعلومات ولكن الوضع إختلف الآن مع قوة العمل الأعلى تأهيلا و تخصصا في المجالات التكنولوجية الجديدة ، و بالتالي على الإدارة الجديدة أن تتكيف مع التغيرات الحاصلة.¹

- الهيكل الإداري و الهيكل الوظيفي داخل الجهاز الإداري : إعادة تصميم هياكل و أساليب التقنيات الإدارية الحديثة و ذلك أساس التفاعلات الخارجية للإدارة ، التفاعلات الداخلية للإدارة ، وسائل الإدارة لتحقيق إنجازاتها و أهداف الإدارة على مراحل زمنية الظروف التي تتواجد فيها المؤسسة الإدارية ،قنوات الإدارة الفعلية الرسمية و غير الرسمية و تداخل وتفاعل القنوات و إستراتيجيات الإدارة بالاستفادة من تجارب سابقة مع السعي لإدخال تطبيقاتها.²

- آليات العمل وتنفيذ المهام داخل الجهاز الإداري : إن التحدي الذي يواجه المنظمة عند تقسيم العمل وتوزيعه بين الأفراد و الآلات و الأجهزة يكمن بالضرورة في إعطاء كل منهما

¹ - علي محمد منصور ، "اليات نقل التكنولوجيا إلى هياكل الأجهزة الإدارية ودورها في ادارة التغيير من منظور الجودة الشاملة" ، المنظمة العربية للتنمية الإدارية ، جامعة الدول العربية ، مصر ، 2011، ص 108.

² - نفس المرجع ،ص 97.

المهام الملائمة لهما و التي يمكن تنفيذها ،أخذين بعين الإعتبار مصادر قوة و نقاط ضعف كل من الآلة و الفرد .وعليه لابد من الأخذ بعين الإعتبار التباين بين تصميم الهيكل التنظيمي المستند إلى البعد الإنساني و بين تصميم العمل المستند إلى الآلة أو الجهاز ،عند تصميم الوضع التكنولوجي و الإلكتروني للمنظمة ونظام توزيع الأعمال و المهام على الأفراد العاملين فيها .¹

- رقمنة الإدارات التقليدية : تتضمن نشر المعلومات و الوثائق و الخدمات العامة على موقع إلكتروني مع وضع خدمة الطباعة لبعض النماذج و الوثائق و التي تتطلب التركيز على تطوير البنية الأساسية لتكنولوجيا الاتصالات .مما يسمح بنشر المعلومات الإدارية و الحكومية بشكل واسع عبر الأنترنت من تحديد للوثائق اللازمة و مواعيد الإستقبال و أنواع الخدمات المقدمة و عنوان و هواتف القطاعات الحكومية .

* **مرحلة الظهور المتقدم** : على خلاف المرحلة السابقة التي يتم فيها تزويد الفرد بالمعلومات التي ترغب الحكومة في توفيرها و في المجالات التي تناسبها فقط ، نجد في هذه المرحلة توسيع المعلومات المقدمة لتشمل الحالية و الأرشيفية مع تزويد الموقع بخدمة المساعدة بتوفير المعلومات من حيث نوعية الخدمات و متطلباتها و نصائح مهمة في قطاعات الخدمات و الأعمال إذ يتم التركيز هنا على فعالية ، كثافة المعلومات المتوفرة للمواطن من خلال تقييمها لمدى تحقيق رضا الفرد كما يتم التركيز على أمن المعلومات و مدى تفاعل الحكومة مع طلبات الأفراد .²

* **مرحلة الظهور التفاعلي** : في هذه المرحلة يتم الحصول على الخدمات بشكل مباشر و فردي ، من خلال إستقبال إستفسارات الأفراد و الإجابة عنها بوسائل إلكترونية ، وهناك تفاعل

¹ - مزهر شعبان العائني ، شوقي ناجي جواد ، "الإدارة الإلكترونية" ، دار الثقافة للنشر و التوزيع ،الاردن :عمان ، ط1 ، 2014 ، 233 .

² - عماد احمد ابو شنب ، "مشاريع الحكومة الإلكترونية بين النظرية و التطبيق" ، المنظمة العربية للتنمية الإدارية ،القاهرة ، ط1 ، 2011 ، ص 20 .

وتبادل للمعلومات في اتجاهين عكس المرحلتين السابقتين ،و التي تتطلب درجة عالية من الحفاظ على خصوصية و أمن المعلومات .¹

* **مرحلة الحصول على الخدمة :** في هذه المرحلة يتم الانتقال من مرحلة الاتصال و معرفة المعلومات إلى الحصول على الخدمة فعليا و دفع ما يترتب عليها ، أي يتم التبادل المالي بصورة إلكترونية بين الحكومة و المؤسسات المعنية ،و التي تتطلب بنية تحتية أوسع من حيث بوابات الدفع ،قنوات الاتصال ، وسائط الشحن و توصيل الخدمة.²

* **مرحلة الظهور الشبكي :** تعد أعلى درجات التقدم في تطبيق الحكومة الإلكترونية التي تتميز بتحقيق التكامل بين كل من الجهات الحكومية G2G (حكومة/حكومة)، الجهات الحكومية و الأفراد G2C (حكومة /افراد)، الجهات الحكومية و مؤسسات الأعمال G2B (حكومة/ متعاملين) ، إذ يتم دمج جميع الخدمات الإلكترونية في موقع واحد بواجهة عرض واحدة لبوابة الحكومة الإلكترونية التي يتمكن الفرد من خلالها الولوج و الإستفادة بطريقة سلسلة من الخدمات المتعددة .³

- آليات التحول من الحكومة الإلكترونية إلى الحوكمة الإلكترونية :

في هذه المرحلة تبحث الحكومات في بدائل وحلول متاحة لتحقيق الإستخدام الأمثل لمواردها من خلال إعتماد رؤية شاملة تتضمن تحسين جودة تقديم الخدمات ، تحسين إدارة المعلومات ،تحسين إمكانية النفاذ إلى المعلومات و الخدمات الحكومية على نحو يعزز مشاركة مختلف أصحاب المصلحة و بالتالي تعزيز الحكم الرشيد بوسائل إلكترونية ، من

1- نفس المرجع ، ص 21 .

2- فوقة و داد ،"الحكومات الإلكترونية و افاق تطبيقاتها الاستراتيجية" ،اطروحة لنيل شهادة الدكتوراه في القانون العام ، قسم المؤسسات السياسية و الإدارية ، كلية الحقوق و العلوم الإدارية ،جامعة قسنطينة 1 ، 2018، ص 39.

3 - نفس المرجع ، ص 41.

خلال توفير منصة عملية للنقاش و المشاركة و التعبير عن الآراء و ذلك بطريقة سهلة و شفافة¹.

وعليه ، فإن المراحل الخمسة الأولى و المحددة للحكومة الإلكترونية سمحت بأن تصبح العلاقة بين الحكومة وأصحاب المصلحة تتمتع بالكفاءة ، الفعالية ، التمكين ، التنمية الاقتصادية و الإجتماعية و كتوسعة لإحتواء لهذا الشكل من الحكومات نجد المرحلة السادسة المحددة للحكومة الإلكترونية القائمة في الأساس على تعزيز إستخدام تكنولوجيا الإعلام و الاتصال في التفاعل بين المواطنين مع حكوماتهم من خلال رفع درجة الوعي لديهم و تفعيل دورهم من خلال مشاركتهم في عملية صنع القرار .

سادسا : أدوات وأهداف حوكمة الإدارة العامة:

أ- أدوات حوكمة الادارة العامة :

يمكن تلخيص أدوات حوكمة الإدارة العامة في النقاط التالية :

- الفعالية : قياس الفعالية من خلال قياس فعالية سياسة الحوكمة على الجهة الحكومية ،مدى إستهداف هذه السياسة للمحاور الأساسية التي تسعى الجهة الحكومية لتحسينها ، فقياس الفعالية مرتبط بمدى تنفيذ و تطبيق الأهداف المرجوة و كذا تحسين أداء الجهة الحكومية و الآثار المرتبطة على هذا التطبيق .
- الكفاءة : بقياس تكلفة تطبيق الإستراتيجية لتحقيق الأهداف ،حيث ليس كل إستراتيجية فعالة وتحقق الأهداف المخطط لها ،فيجب النظر إلى عيوب الإستراتيجية من جميع النواحي سواء كانت إقتصادية ،تنموية ،إدارية ،تشريعية ،إجتماعية ، حيث أثار إحتمالية إكتشافها ضئيل عند رسم الإستراتيجيات و تعين الأهداف في حين تظهر عيوبها عند التطبيق .

¹ - نشرة تكنولوجيا المعلومات و الاتصالات للتنمية في غربي اسيا ، اللجنة الإقتصادية و الإجتماعية لغربي اسيا ،الامم المتحدة ، نيويورك ،العدد 17 ،2012، ص 7.

- العدالة :بقياس العدالة في توزيع الخدمات خاصة وأن القطاع العام هو قطاع تنموي خدمي ،وإنطلاقاً من أن الهدف الأساسي للحكومة هو تحسين الأداء للمؤسسة العامة من الناحية الإدارية و الإنتاجية و التنموية و الخدمية. فيجب أن تهدف الإستراتيجية إلى ضمان توزيع خدمات المؤسسة على المنتفعين منها بشكل يجعل مبدأ تكافؤ الفرص متاح لجميع المواطنين دون تمييز .
- الواقعية : مدى واقعية تنفيذ أهداف الإستراتيجية بالشكل الذي يسمح به الجدول الزمني بتنفيذ الإستراتيجية بمعنى توافق الزمن مع مراحل التجسيد .
- الشرعية : قياس مدى شرعية و قانونية أهداف الإستراتيجية من خلال معرفة إن كان لها ظل قانوني أو تحتاج إلى سن تشريع جديد.

ب- أهداف حوكمة الادارة العامة :

حسب تقرير لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي حول تقلص دور الدولة ورد أن للحكومة الجيدة أهداف تتمثل في تحقيق الإنسجام و العدالة الإجتماعية ، و ذلك بتحديد الحد الأدنى لمستوى معيشة كافية للمواطنين وتحقيق مستوى الحياة الكريمة لهم، مع تحقيق إدامة حالة من الشرعية في المجتمع ، وضمان الكفاية في تحقيق التنمية الإقتصادية و في تخصيص إستغلال الموارد العامة، فالحكمانية الجيدة تعني بالضرورة وجود شبكة من مؤسسات الحوكمة تستخدم القوانين و الإجراءات و التي تؤدي بدورها إلى خلق و إدامة بيئة إجتماعية تسمح بتنمية بشرية جيدة لتمثل كافة الجماعات في المجتمع.¹

¹- رحمة احمد عبد الشافي ،مرجع سابق ،ص 31.

المبحث الثالث : إسهامات تكنولوجيا الإعلام و الاتصال في حوكمة الإدارة العامة

تتحدد إسهامات تكنولوجيا الاعلام و الاتصال في حوكمة الادارة العامة ، من خلال إبراز دورها في التأثير على معايير الحوكمة التي حددها برنامج الامم المتحدة للتنمية " PNUD " و التي تتلخص في سيادة القانون ، مكافحة الفساد ، المشاركة ، العدالة ، المساواة ، الشفافية ، الفعالية ، وفق مايلي :

أولاً-سيادة القانون

يقصد بسيادة القانون : "مبدأ للحكم يكون فيه جميع الأشخاص و المؤسسات و الكيانات ، القطاع العام و الخاص ، بما في ذلك الدولة ذاتها ،مسؤولين أمام قوانين صادرة علنا ،وتطبق على الجميع بالتساوي و يحتكم في إطارها إلى قضاء مستقل ، و تتفق مع القواعد و المعايير الدولية لحقوق الإنسان .ويقضي هذا المبدأ كذلك إتخاذ تدابير لكفالة الإلتزام بمبادئ سيادة القانون ، و المساواة و المسؤولية أمام القانون ، و العدل في تطبيقه ، و الفصل بين السلطات ، و المشاركة في صنع القرار ، و تجنب التعسف ، و الشفافية الإجرائية و القانونية"¹ .

ولدعم الجوانب المختلفة لسيادة القانون ينبغي على الدول صون حقوق الإنسان الأساسية و الإعتراف بحق تقرير المصير للشعوب و إحترام الأقليات و إحترام الكرامة و حرية العقيدة و الفكر و ضمان الأمن الشخصي للفرد مع عدم التشريع بتقييد الحقوق الأساسية أو إبطالها و ضمان حرية التعبير لاسيما حرية الصحافة و تعزيز مبدأ التعددية من خلال حرية التجمع و تكوين الجمعيات و الأحزاب و الإتحادات مع الحق في الإشتراك في إدارة الحياة العامة بطرق سلمية وإشراك المواطنين في صناعة السياسة العامة للدولة .

¹ - تقرير الامين العام للأمم المتحدة :سيادة القانون و العدالة الانتقالية في مجتمعات الصراع و مجتمعات ما بعد الصراع "مجلس الامن ، 2004/08/23 ، ص 51.

ثانيا -مكافحة الفساد:

لا يكاد يخلو مجتمع من مجتمعات دول العالم قديما وحديثا من الفساد بمختلف أنواعه في مجالات متنوعة خاصة الفساد الإداري الذي يمكن إعتباره الأكثر حدة و تأثيرا نظرا لإرتباطه بميادين عديدة و متنوعة و لما له من خطر على الأداء الإداري و النمو الإقتصادي و الأمن المجتمعي أي هو ظاهرة عالمية تشكو منه كل الدول ، لذا عقدت العديد من الندوات و المؤتمرات الدولية من أجل إيجاد آليات قانونية و مؤسساتية لمحاربتة أو التقليل من حدته سواء على المستوى الوطني أو المحلي .


يقصد بالفساد إتخاذ القرارات في الشأن العام ،حيث يحرف استثناء الفساد عملية إتخاذ القرار في المجتمع عن غاية خدمة الصالح العام ،وتوجيهها لخدمة مصالح القلة المنفذة و هي عادة الأشد ضلوعا في الفساد .¹

في المقابل تعتبر الثغرات القانونية و المؤسساتية و غياب الرقابة الشعبية و ترك المجال لتنامي ظاهرة الفساد على جميع المستويات خاصة في الدول النامية التي إنتشر فيها كثيرا و صنفت العديد من الدول في مؤشر الشفافية في ذيل الترتيب الدولي ، زيادة على ذلك فبقاء القيادات لمدة طويلة على رأس المؤسسات و الإدارات يعمل على نمو شبكة المصالح و التحايل خاصة مع كثرة الإجراءات و المستندات المطلوبة عند إيداع الملفات و عدم وضوحها في بعض الأحيان للمواطن ، هي عوامل من شئنها تعزيز الفساد في المجتمع أو الدولة .

بالإضافة إلى ما سبق و من خلال زاوية القيود المفروضة على وسائل الإعلام و الاتصال و التي تؤدي إلى الحد من حرية الرأي و التعبير و بالتالي الإغفال عن الآراء و الأفكار المغايرة و المعاكسة و بالتالي إتخاذ القرارات في ظل الإستغناء عن تنوع و تعدد للبدائل المطروحة ، وكذا من زاوية الكشف عن قضايا الفساد و الممارسات المشبوهة و بالتالي التقليل من فاعلية الأداء الإداري و قراراته ، تساهم هي الأخرى في تعزيز الفساد .

¹ - يوسف خليفة اليوسف ، "الفساد و الحكم الصالح في البلاد العربية"،مركز دراسات الوحدة العربية ، لبنان، 2005،ص 597.

كما يؤدي الفساد إلى نتائج سياسية و إقتصادية في غاية الخطورة ، فهو يؤدي إلى إنخفاض في مستوى الأداء الحكومي ، ويهدد مناعة الأجهزة الحوكمية و إستقرارها ، نتيجة لإحساس المواطنين بالظلم و شيوع أجواء عدم الثقة ، مما يؤدي إلى إضعاف هبة الدولة .¹



المصدر : مؤشر الفساد العالمي لعام 2009.

وإنطلاقاً من الشكل رقم (01) الذي يوضح مؤشر الفساد العالمي لعام 2009 ، و الذي أجرى إستبياناً على أكثر من 73 ألف شخص حول العالم عن مدى تصورهم لأهم ستة قطاعات أو مؤسسات متأثرة بالفساد ، و الذي أسفرت نتائجه على أن 26 % من العينة يروا أن القطاع الحكومي (الموظفين العموميين) ينتشر فيه الفساد ،لذا يتوجب مكافحته من خلال حوكمة الإدارة العامة من خلال إستبعاد العناصر التي تحول دون تحقيق المصلحة العامة و زيادة الأداء و الإعتماد على معايير موضوعية في إتخاذ القرارات و رسم السياسات من أجل تحقيق الكفاءة و الفعالية المرجوة.

¹ - سمير التنير ، "الفقر و الفساد في العالم العربي" ،بيروت ،دار الساقى ،بيروت : ط 1 ، 2005، ص 32.

إن مكافحة الفساد الإداري يتطلب مواجهة صريحة و عميقة للأسباب الإجتماعية أو السياسية أو المالية التي نتجت عنها هذه المشكلة و ليس بمجرد إجراء بعض الإصلاحات الإدارية و المالية أو القانونية.¹ بالإضافة إلى إعطاء إهتمام كبير بمعالجة ودراسة السلوكات للموظفين الإداريين من خلال أخلقتها و زرع ثقافة سليمة في العمل الإداري قائم على خدمة المواطن و تحقيق المصلحة العامة و تقديم قيمة مضافة للإدارة المستخدمة ، وهذا لا يتم ما لم يتم الإستثمار الحقيقي في المواطن من خلال تنميته و تقديره و توفير مناخ عمل لائق يمنع وجود بيروقراطية سلبية التي تؤدي إلى الفساد .

في المقابل ، أحدثت تكنولوجيا الإعلام و الاتصال ثورة عميقة في عالم المال و الأعمال بتسهيل المعاملات عبر تقريب الأمكنة و الأزمنة بإسهاماتها الكثيرة في مكافحة الفساد من خلال :

- المحاسبة : تعمل تكنولوجيا الإعلام و الاتصال على تسهيل عملية الحصول على المعلومات الخاصة برصد إشارات تحذيرية بوقوع إحتيال أو تواطؤ في عملية ما و كذا تسهيل عملية التبليغ عن الوقائع .
- أداة للإثبات : يمكن إستعمال تكنولوجيا الإعلام و الاتصال للقيام بتسجيل صوتي أو فيديو كأداة للإثبات عن وقوع جرائم بمختلف أشكالها خاصة طلب الرشوة و الإبتزاز و تحطيم المرفق العام .
- فتح التحقيقات : تساهم تكنولوجيا الإعلام و الاتصال في فتح تحقيقات و الكشف عن كل الأمور المتستر عنها من خلال تداول صور أو وثائق خاصة بمشاريع عمومية تم التلاعب في إنجازها بعيدا عن المعايير المعمول بها .
- تحد تكنولوجيا الإعلام و الاتصال من التماطل و البيروقراطية التي يشكلها بعض الموظفين في الإدارات العمومية من خلال إرساء التعامل الآلي و إنتهاج الرقمنة ، ما من شأنه التقليل من إحتكاك الموظف بالمواطن .

¹ -رحمة احمد عبد الشافي ، مرجع سابق ، ص 51.

• مرجعية الإدارة : تعمل تكنولوجيا الإعلام و الاتصال على تتبع المراحل الإجرائية الإدارية و الإحتفاظ بها في الذاكرة المعلوماتية للمنظمة أو الإدارة ، كأداة إثبات لكل العمليات التي يتم إجرائها و العودة إليها عند الحاجة .

• قناة للتعبير : تعتبر تكنولوجيا الإعلام و الاتصال وسيلة لإمكانية نشر الأفكار و إيصال الأصوات من المواطنين إلى المعنيين بالشأن العام من خلال رصد لوجهات النظر و التعبير عن المواقف وكذا أداة لقياس المواقف و مدى الإستجابة للقرارات و السياسات العامة المتخذة ، كما تعمل هذه الأخيرة على إمتصاص الغضب الشعبي و نشر الأمن و الإستقرار من خلال نشر معلومات من شأنها تولد الرضا لإستجابة السلطة للمطالب و منه التهذئة و زرع السكينة .

وفي السابق نفسه ، تقوى تكنولوجيا المعلومات و الاتصال سبل مواجهة و مكافحة الفساد من خلال التركيز على الجهاز المكلف بالسياسات من خلال كسر الإحتكار و الفصل بين الجهة المنظمة و المنفذة أي بين التخطيط و التنفيذ لتعزيز الرقابة .

زيادة على ذلك ، تعمل على تنمية العنصر البشري من خلال التكوين و التدريب وأخلقة سلوكاته و زرع فيه أفكار تنموية تقدم قيمة مضافة للمنظمة أو الإدارة المستخدمة و الإبتعاد قدر الإمكان على الإعتماد على السلطة التقديرية في إتخاذ القرارات و الإستناد بدلا من ذلك على الدراسات و الإحصائيات ، و أخيرا ، إتاحة المعلومات و التقنيات بتهيئة بيئة عمل تسودها الشفافية و حرية الحصول على المعلومات من خلال إستغلال التقنيات التكنولوجية التي تساهم بمكافحة الفساد .

ثالثا-المشاركة:

المقصود هنا المشاركة عند صنع القرار وليس المشاركة السياسية، حيث تعرف المشاركة السياسية بأنها : "ذلك النشاط الذي يقوم به المواطنون بصفاتهم الشخصية بقصد

التأثير في عملية صنع القرارات الحكومية ،سواء كان ذلك النشاط منظما أو عفويا ،فرديا أو جماعيا ،سلميا أو عنيف ،فعالاً أو غير فعال " ¹.

كما أن المشاركة السياسية تعني في أوسع معانيها "حق المواطن في أن يؤدي دورا معيناً في عملية صنع القرارات السياسية ،لكنها في أضيق معانيها تعني حق ذلك المواطن في أن يراقب هذه القرارات بالتقويم و الضبط عقب صدورها من جانب الحاكم ².

و تعد المشاركة أفضل وسيلة لدعم وتنمية الشخصية الديمقراطية لدى الفرد و المجتمع فمن خلال هذه الممارسة يتعود الفرد على قبول أفكار الغير وتطوير أفكاره من جهة و الدفاع عن أفكاره من جهة اخرى . وتسمح كذلك بإتاحة الفرصة للفرد ليساهم في مناقشة ووضع الأهداف العامة التي تعود عليه بمخرجاتها ونتائجها ،كما تساهم في تحديد الأولويات التنموية داخل الدولة .

المشاركة تعتبر المدخل الذي من خلاله يدرك الحكام أنهم ملزمون بالإستجابة لمطالب المواطنين وتحقيق رغباتهم عند صنع القرار ،كما أنها مظهر من مظاهر الإنفتاح على البيئة الخارجية و الإعتراف بمختلف الفواعل وإسهاماتهم إضافة إلى إتساع دائرة صناعة القرار .

تعزز المشاركة الثقة لدى المواطنين وإنتمائهم ،كما أنها تجنب الإعتراضات من طرف المواطنين وتخفف من حالة الغموض التي قد تتسبب في إحداث إعتصامات نظرا لتوافرهم على المعلومات و على الحالة الفعلية و الواقعية لظروف وبيئة القرار ،من إمكانية تجسيد بعض الإنشغالات المرفوعة من عدمه .

كما تسمح المشاركة بزيادة البدائل عند دراسة المشاريع و القرارات وإتخاذ القرار نتيجة التغذية المنبثقة من طرف المواطنين خاصة الأكفاء و الشباب في ظل القيام بعمليات الإستشارة و المشورة.

¹ - البيج حسين علوان حسين ، "المشاركة السياسية و العملية السياسية في الدول النامية" ، مركز دراسات الوحدة العربية ،المستقبل العربي ، العدد 223 ، لبنان ، 1997 ، ص 64.

² - معوض جلال عبد الله ، "أزمة المشاركة السياسية في الوطن العربي" ، مركز دراسات الوحدة العربية ، المستقبل العربي ، العدد 55 ، لبنان ، 1983 ، ص 108.

من جهة أخرى فإن الآليات الحديثة للمشاركة تتلخص في الرأي العام ، والذي يعتبر من المفاهيم الحديثة نسبيا ،وزاد الإهتمام به في الأونة الاخير نتيجة زيادة أهمية الجماهير في الحياة السياسية ،حيث دعم من ذلك التقدم التكنولوجي الهائل و خاصة في مجال الاتصال الجماهيري ،فلم تعد الجماهير كما كان مهملًا في الحياة السياسية ،فالحكام حتى يضمنوا لأنفسهم البقاء في الحكم لابد أن يكونوا على إتصال مستمر بجماهير الشعب ،ولكي تتجح المؤسسات السياسية في أهدافها لابد من الإهتمام برود أفعال الرأي العام .¹

غير أن التشاور أو الشورى في عملية صنع القرار ليس لها حدود تقف عندها ، فكلما تعددت خطوط الإستشارة و تنوعت مصادر المعلومات كانت القرارات سليمة و قليلة العيوب ، و النجاحات مؤكدة و العكس صحيح ،و بعض القرارات الهامة و المصيرية قبل إصدارها يتم التأكد بالرجوع بها إلى الدوائر الأوسع و الأكثر شمولية ، الرسمية منها و غير الرسمية ، و بعض الدول الاقليمية و الصديقة إذا كان القرار ذا صلة بالوضع الخارجي .²

لقد ثبتت مشروعية الشورى بالكتاب و السنة و إجماع الصحابة ، حيث أكده رسول الله (صلى الله عليه وسلم) في أحاديثه ، حيث قال : " إستعينوا على أموركم بالمشاورة " وقوله : " ما إستغنى مستبد برأيه " وقوله " ما خاب من إستخار و لا ندم من إستشارة و عال من إقتصد " ، وقد قام رسول الله (صلى الله عليه وسلم) بممارسة الشورى ممارسة فعلية ، وكان هذا شأنه في كل أمر يقدم على إبرامه .³

إن الوسيلة التي تجعل إجراءات المشاورة ممكنة من الناحية الفنية هي تكنولوجيا الإعلام و الاتصال فمن خلال الاتصال عن بعد يمكن الحصول على المعلومات حول القضايا العامة كما توفر للمواطن مجالا لطرح إستفساراته و إقتراحاته و أفكاره و بالتالي الإسهام في

¹ - بن عيسى قواسم ، مرجع سابق ، ص 42.

² - فؤاد بن حالة ، صدمة الاتصال الشمولي ، الأنظمة و المجتمعات العربية في مواجهة التحدي ،الجزائر ،منشورات ANEP ، 2005، ص 92.

³ - محمود الخالدي ، "قواعد نظام الحكم في الاسلام" ، قسنطينة : مؤسسة الاسراء للنشر و التوزيع ، 1991، ص 331.

المشاورات مع صناعات السياسة العامة و المسؤولين و الخبراء لوضع إقتراحات وبدائل عديدة و متنوعة و شاملة عند صنع السياسات و إتخاذ القرارات .

تعتبر الإستشارة الإلكترونية آلية تتيح التفاعل و التشاور ما بين أصحاب العلاقة من خلال إستخدام تكنولوجيا الاتصال بما يكفل للمشاركين من التعبير عن أفكارهم و آرائهم و إقتراحاتهم ، فتعتبر مصدر للمعلومة ،تسمح بإسداء النصح و الحصول على معلومات حول قضايا عامة ، فمن خلال الأنظمة التفاعلية للإتصالات يتشكل حقل معرفي تفاعلي بين المواطنين من جهة و أصحاب القرار و صناعات السياسة من جهة أخرى .

تحدث المشاورة عن بعد ،من خلال الإستماع مباشرة إلى آراء المواطنين و من ثمة جمع المعلومات مع إمكانية قياس مدى قبول المشاريع و الإقتراحات و المبادرات و كذا الكشف عن التعديلات الضرورية قبل إعطاءها الصيغة النهائية في شكل قرارات و سياسات . وبهذا تساهم الإستشارة الإلكترونية في الوصول إلى مجموعات مستهدفة و تشكل تجاوب سريع مع عدد كبير من المشاركين مع سهولة في تصنيف المعطيات و تبويبها و تحليلها و في الأخير جمعها للحصول على آراء و بدائل متنوعة تسمح بإتخاذ القرار بشكل سليم .

رابعا-العدالة :

تؤدي عدم المساواة إلى فقدان العدالة الإجتماعية وإنعدام العدل داخل إطار البناء الإجتماعي مما يساهم في التفاوت الطبقي بين فئات المجتمع ،فتنتشر مظاهر عدم الرضا و خيبة الامل و الشعور بالغضب و الحرمان نتيجة ما يعيشه المواطن من فساد و سلوكيات غير مضبوطة، نتيجة غياب العدالة و الذي يشكل ضغوط نفسية لديهم و من ثمة الرغبة في الإنتقام من طرف الاطراف المقهورة و الغير مستفيدة من الوضع القائم لتعم الفوضى و يكثر الإجرام¹.

¹ -رحمة احمد عبد الشافي ، مرجع سابق ، ص 256.

كما أن للمساواة أشكال عديدة منها المساواة في الحصول على الخدمات التي تقدمها الأجهزة الحكومية و المساواة بين العاملين في الأجهزة الحكومية من خلال جملة الإجراءات و القوانين التنظيمية و التحفيزية كالترقية و الإجازات و المساءلة و الأنظمة التأديبية ، بالإضافة إلى المساواة بين المواطنين في الحصول على مناصب الشغل و تقلد الوظائف العامة والحكومية دون تمييز أو محاباة أو وساطة .

عند الحديث عن تحقيق مبدأ المساواة في ظل تكنولوجيا الإعلام و الاتصال ، نكون أمام إرتباط المساواة بالحرية في مجال الوصول و تداول المعلومات في إطار تحقيق التواصل و تبادل الأفكار وإتاحة الفرصة لإستعمال و إستغلال الخدمات المقدمة من طرف الإدارة الحكومية . هذه الأخيرة تمخض عنها ظهور تعقيدات و إشكالات تثار حول مدى تحقيق هذه الحرية للجميع على قدر المساواة.

و من أهم إشكالات تحقيق المساواة في حرية الحصول على المعلومات في ظل البيئة الإلكترونية قضية حقوق الملكية الفكرية للمعلومات الإلكترونية ، حيث يبرز التعقيد بين مصدر المعلومة من جهة و أساليب إتاحتها للجمهور من جهة أخرى ، أي في ظل المعادلة بين الحرية و الحماية ، خاصة في ظل الدفاع عن الجهود و الحقوق الفكرية و حمايتها و الذي يفرز بالضرورة شروط و قيود للحصول على المعلومات أو الخدمات من طرف المستفيدين.

كذلك تساهم تكنولوجيا الإعلام و الاتصال في خفض و إزالة الحواجز التقليدية وإتاحة الفرصة أمام الجميع لاسيما القطاع الخاص من خلال إحتكام العلاقة بين القطاع العام و إسهاماته في تهيئة المناخ أمام أصحاب المصالح . كما تعمل على تحقيق العدل و المساواة في المجتمع ، شريطة أن تحترم وتدعم التنوع اللغوي و الثقافي وكذا تعزز الهوية الثقافية بشكل يعكس خصوصيات المجتمع المحلي ، وكذا العالمي خاصة في ظل الإنفتاح على العالم الخارجي في مجال السياحة و الإستثمار بإعطاء سبل الولوج لهذه الخدمات بلغات من شئنها ان تسهل عملية التواصل مع القطاعات الحكومية المقدمة لخدماتها بشكل إلكتروني .

خامسا-المساءلة :

تعتبر المساءلة الركيزة الأساسية في موجة الإصلاح الإداري و التي تعززت بظهور المجتمعات المدنية . بحيث يعتبر التمثيل و الفصل بين السلطات أهم الركائز في تجسيد المساءلة ، إذ يمكن لممثلي الشعب أو الموظفين من مساءلة المسؤولين عن سياساتهم و أفعالهم و إستخدامهم للموارد الموضوعة تحت تصرفهم ،لتأخذ عدة أشكال مساءلة سياسية أو إدارية و ذلك حسب طبيعة و مستوى ممارسة هذا الحق ، و من جهة أخرى ،يعطي الفصل بين السلطات الأحقية في المحاسبة و الرقابة و المساءلة في إطار التكامل الوظيفي بين السلطات في الدولة في ظل تحقيق الديمقراطية .

إضافة إلى ما سبق ، تعمل المساءلة على محاربة الفساد و سوء توزيع الموارد و إستغلال السلطة و النفوذ لتحقيق مصالح خاصة على حساب المصلحة العامة و تبيد المال العام و غيرها من أشكال الفساد ، كما من شأنها أن تعزز الشفافية و الحوكمة و الرفع في الكفاءة الإدارية و تحقيق التنمية و المنافسة .

في المقابل ، ساهمت تكنولوجيا الإعلام و الاتصال في توسيع دائرة مدلول المساءلة و إنتقالها من المفهوم الضيق إلى المفهوم الواسع الذي يعبر عن الهدف الأساسي لها ، من خلال السعي إلى تحسين و رفع كفاءة و فعالية النظام الإداري . فإستعمال تكنولوجيا الإعلام و الاتصال في المساءلة تؤدي إلى تفادي الإجراءات البيروقراطية التي تؤدي إلى مضيعة الوقت خاصة أن بعض الأسئلة المتعلقة ببعض الظروف و الأحداث لا تحتل التأخير في الإجابة و التفسير¹ ، كما من شأنها توسيع دائرة المشاركة في طلب الإستفسارات و طرح الأسئلة و المحاسبة للمواطن حتى من خارج حدود بلاده أي في أي وقت و مكان من خلال المساءلة الإلكترونية .

¹ - نوال مغزيلي ، " دور تكنولوجيا الإعلام و الاتصال في تعزيز مؤشرات الحكم الرشيد " ، الباحث الاجتماعي ، العدد 2018،14،ص 253.

سادسا-الشفافية :

بعدما كانت السرية من أهم متطلبات القيادة ونجاح السياسة ،ومع متطلبات التحولات العالمية خاصة في ظل العولمة والانفتاح على الأسواق العالمية من جهة و المناداة بالنهج الديمقراطي في سياسات الدول ، أصبح من الضروري الإبتعاد عن إحتكار المعلومات من خلال تعزيز مبدأ الإفصاح و الشفافية و بالتالي تهيئة البيئة و تحفيزها على إستقطاب الإستثمارات الأجنبية من أجل التنمية و الإستقرار السياسي .

يعد مبدأ الإفصاح و الشفافية من أهم مبادئ تحقيق الحوكمة في الإدارة العامة من خلال توفر جميع المعلومات بدقة ووضوح وعدم إخفاء أي معلومة و إظهارها للجمهور في الوقت المناسب و الإفصاح عن كافة البيانات المالية و المعلومات الأخرى و تقارير الأداء وكذا أسلوب إستخدام الصلاحيات .

حيث تعني الشفافية "أن تعمل الإدارة العامة في بيت من زجاج ،كل ما به مكشوف للعاملين و الجمهور ،وتتضمن الأنظمة التي تعمل من خلالها الإدارة الوسائل اللازمة التي تكفل العلم و المعرفة للكافة ،بحقيقة أنشطتها و أعمالها بالإفصاح و العلانية و الوضوح و بالتالي القدرة على مساءلتها و محاسبتها" ¹.

إن تبني الشفافية لا يدعو إلى حجب كافة المعلومات أو التعامل معها بسرية تامة من جهة ومن جهة أخرى لا تدعو إلى إفشاؤها ، خاصة إذا من شأنها الإضرار بالمصلحة العليا أو العامة للبلد ،فلا إفراط ولا تفريط في التعامل مع المعلومات مع الجمهور ، ² حيث مبدأ الشفافية هو القاعدة العامة و السرية هي الإستثناء .

¹ الطوخي سامي محمد ، "الإدارة بالشفافية :الطريق للتنمية و الإصلاح الإداري من السرية وتدني الأداء و الفساد إلى الشفافية و التسبيب و تطوير الأداء البشري و المؤسسي :دراسة مقارنة" ، دار النهضة العربية ، القاهرة ، 2006 ، ص 185.

² جعفر احمد العلوان ، "تكنولوجيا الجيل الثاني للحكومة الإلكترونية و علاقتها بشفافية المعلومات و رضا الموظفين عن العملية الإدارية دراسة وصفية تحليلية في الأجهزة الحكومية السعودية" ، المجلة العربية للإدارة ، العدد 3 ، 2018 ، ص103.

يرى البعض أن أبرز معوقات تطبيق الشفافية الإدارية تكمن في عدم تفعيل نظام المساءلة و شيوع ثقافة سرية و إحتكار المعلومات و قلة البرامج التدريبية لتعزيز ثقافة الشفافية و المساءلة ، عدم وجود الأنظمة و التشريعات الملزمة بتعزيز تطبيق الشفافية و تدني مستوى الإستفادة من تقنية المعلومات و الاتصالات (الحكومة الإلكترونية) تدني مستوى كفاءة الأجهزة الرقابية في القيام بدورها لعدم منحها الصلاحيات الكافية و قلة إمكانياتها المادية و البشرية ،عدم وجود الأنظمة و التشريعات و التدابير اللازمة لتشجيع و حماية المبلغين عن الفساد الإداري ،تدني مستوى الدور التوعوي لوسائل الإعلام و مؤسسات المجتمع المدني في تطبيق الشفافية ،ضعف الوعي العام بأهمية الشفافية في الحد من الفساد الإداري ، عدم إلمام العاملين في القطاعات الحكومية و المواطنين بحقوقهم و واجباتهم¹.

و في ظل التطور الحاصل في تكنولوجيا الإعلام و الاتصال ،ظهرت الشفافية الإلكترونية والتي تعني " نشر وثائق الحكومة عبر الأنترنت إلا في حالة الوثائق الأمنية و العسكرية أو التي يكون ضرر نشرها أكبر من ضرر إخفائها و تساعد هذه الخطوة الحكومات على محاربة الفساد و تدعيم أليات الرقابة ،نظرا لكشف المعلومات أمام الرأي العام"².
تسمح الشفافية الإلكترونية بالإنفتاح على الجمهور و وصول المعلومات بشكل فوري و موثوق في دقتها خاصة في ظل وجود الأنظمة و التشريعات المنظمة للإفصاح عن المعلومات عبر تكنولوجيا الإعلام و الاتصال و نشرها ، و كذا المساهمة في تحضير مشاريع القوانين و بلورتها وفي المشاركة في صنع السياسات و طريق تنفيذها وكذا مكافحة الفساد و تعزيز مبادئ الحوكمة .

لتكنولوجيا الإعلام و الاتصال دور أساسي في تعزيز الشفافية حيث تسمح بتهيئة بيئة و مناخ العمل من خلال الشعور بالمسؤولية عن التستر عن بعض الإخفاقات أو السلوكات الغير

¹ - فارس بن علوش السبيعي ، "دور الشفافية و المساءلة في الحد من الفساد الإداري في القطاعات الحكومية "،رسالة دكتوراه ،كلية الدراسات العليا ،جامعة نايف العربية للعلوم الامنية ، 2010 ،ص ص 222-228.

² - نوال مغزيلي ، مرجع سبق ذكره ، ص 249.

مرغوبة في العمل الإداري ، حيث تعمل وسائل الإعلام و الاتصال وفضل التكنولوجيات المتطورة و الموضوعة في متناول الجميع بالكشف و نشر الحقائق و الأدلة التي يصعب التحكم في نطاق و مجالات إنتشارها ، و بالتالي تحميل المسؤولية عن جميع المتواطئين في التستر عن قضايا الفساد. فتشكل بالتالي وسيلة ردع و التي من شأنها أن تشجع عن الإبلاغ أو إتخاذ الإجراءات الفورية عند بروز أي خلل أو سلوك إنحرافي في حدود الصلاحيات المخولة لكل فرد حسب كل مستوى من مستويات السلم الإداري .

تعمل تكنولوجيا الإعلام و الاتصال على إعادة النظر في اللوائح و التشريعات المعمول بها في الدولة و تحينها وفق المقتضيات و المتغيرات العالمية ، حيث أصبح العمل الحكومي في الفترات الأخيرة يعبر عن إستجابة لمطالب الجمهور عبر الوسائل التكنولوجية من خلال جملة التهديدات الواردة في الوسائط التكنولوجية و التي حتمت على السلطة التجاوب معها ، مما يتطلب إعادة النظر في جملة التشريعات التي من شأنها أن تنظم عملية إستغلال الوثائق و المعلومات المتداولة و تصنيفها حسب الأهمية ودرجة سريتها وخطورتها على الأمن الوطني وحتى لا تقع السلطة محل إبتزاز للتقليل من هيبتها أو تدنية مكانتها.

سابعا- الفعالية :

المقصود بها فعل الشيء الصحيح على النحو الصحيح ، و الجهد مهما كان كفاءته ، عادة ما يكون عدم الفاعلية إذا تم بذله في المهام غير المناسبة في الأوقات الغير مناسبة أو بنتائج غير مخطط لها¹. فهو يعبر على الأهداف المراد الوصول إليها و بين تلك المحققة فعلا. فالفاعلية ترتكز على المخرجات من خلال تحقيق أهداف الإدارة من جهة و أهداف أصحاب المصالح وكذا المستخدمين فيها .

إن الحديث عن رفع الكفاءة في الإدارة العامة يقود إلى التركيز على الإستغلال الأمثل لتكنولوجيا الإعلام و الاتصال في التنظيم الإداري ، لاسيما فيما يتعلق بالمدخلات الأساسية

¹ -رحمة احمد عبد الشافي ، مرجع سابق ، ص 261.

للعمل الإداري و التي تساهم فيها بشكل كبير من خلال خفض التكاليف و سرعة في الحصول على المعلومة مما يترتب عليه مخرجات تتميز بنجاعة كبيرة و تنافسية عالية في البيئة الخارجية ،كمحصلة نهائية للأعمال الإلكترونية المعتمد عليها .

ومن منطلق أن الكفاءة تشير إلى الإستخدام الأمثل للموارد المتاحة لتحقيق الهدف بأقل التكاليف و الجهود و الأوقات لتحسين الأداء أي أقل مدخلات لأكبر مخرجات ، فإن تكنولوجيا الإعلام و الاتصال تلعب دور مهم في الرفع من كفاءة المورد البشري و تنمية قدراته و تحسين وتطوير أداءه من خلال التدريب الإلكتروني و تنظيم الملتقيات و المحاضرات عن بعد لتحسين المستوى ، كما تساهم في تقليص الوقت في إتخاذ القرار من حيث السرعة والمرونة بفعل التقنيات المستغلة في جمع و معالجة ونقل المعلومات و البيانات في صور تقارير جاهزة و بكم هائل و في زمن قياسي .¹

لعل ذلك يوضح لنا كم هو من المهم مراعاة الكفاءة و الفعالية معا عند القيام بالعمل ، وأن لا يكون الإهتمام بإستمرار هو الفاعلية بتحقيق الهدف بغض النظر عن مدى الكفاءة فيه . إذ يتوجب ربط الفاعلية بالكفاءة عند قياس أي أداء و تقييمه ، خاصة إذا أردنا تحقيق أهدافنا و بنفس الوقت توفير مصادرنا ومواردنا لتحقيق أهداف أخرى. حيث أن عدم الكفاءة يؤدي إلى زيادة الإنفاق و الهدر غير الضروري للطاقات و الموارد .²

زيادة على ذلك ، لتكنولوجيا الإعلام و الاتصال دور كبير في تحقيق الكفاءة و الفعالية للإدارة العامة من خلال جعلها تتمتع بالسرعة و الدقة و التقليل من الروتين و البيروقراطية ، علاوة على ذلك تؤثر على الوظائف الإدارية من تخطيط و تنظيم ورقابة و قيادة و تحسينها لتفرز جهاز إداري كفى يستوعب حاجات المتعاملين معه و متكيف مع المستجدات و بالتالي

¹ - علي عماري ، "مساهمة تكنولوجيا المعلومات في تنمية الكفاءات" ،مجلة الإقتصاد الصناعي ،العدد 13 ، 2017 ، ص 281.

² - نفس المرجع السابق ، ص 262

تكنولوجيا الإعلام و الاتصال هي أحد الأساليب الحديثة للتنمية الإدارية الأكثر قدرة على تحسين كفاءة و فعالية الأداء الإداري للمرفق العام في تحقيق المصلحة العامة.¹

في المقابل ، تتطلب الفعالية في أداء الأجهزة الحكومية إعادة إختراع الحكومة ، رغم أنه غير كاف للإصلاح الحقيقي ، حيث تتطلب أكثر من ذلك إعادة إختراع المواطنين و خاصة إتجاه المجال العام . و بالتالي فإن الفعالية هي محصلة نهائية لتفاعل مجموعة من العوامل في موقف معين ، مع العمل على أن تقوم تلك العوامل بتأدية الدور المنوط لها لتحقيق الأهداف ، حيث كلما تم الوصول إلى تحقيق الهدف كانت الإدارة فعالة.²

¹ - عوجان عرفات ، "الحكومة الإلكترونية : شروط النجاح" ، مجلة الحاسوب ، العدد 47 ، 2000 ، ص 10.

² - رحمة احمد عبد الشافي ، مرجع سابق ، ص 263.

خلاصة وإستنتاجات :

إن إستخدام تكنولوجيا الإعلام و الاتصال في ظل الإدارة الرشيدة للمرفق العام مرهون بدرجة إكتسابها لمثل هذا النوع من التكنولوجيا و الذي يتفاوت من دولة إلى أخرى وداخل الدول في حد ذاتها .

تتطلب الحوكمة لتجسيدها على مستوى أي دولة أو منظمة جملة من الأدوات المتكاملة فيما بينها قيادة وتنظيم وبيئة و تكنولوجيا ، من خلال تمتع بإحساس القائد بالمسؤولية الملقاة على عاتقه ، و وجود هيكل تنظيمي يحدد الواجبات و المسؤوليات بشكل دقيق ، و بيئة تتميز بالنزاهة و الموضوعية و العدل و المساواة على الصعيد الإقتصادي و الإجتماعي ، و تكنولوجيا حديثة لتطوير الأداء وتقريب الإدارة من المواطن.

يتضح دور تكنولوجيا الإعلام و الاتصال في حوكمة الإدارة العامة في ضمان الإنتقال من الإدارة التقليدية للإدارة العامة إلى نظام الحكومة الإلكترونية ثم إلى وظيفة الحوكمة الإلكترونية بتقديم خدمات إلكترونية وتكامل بين القطاعات من خلال بنك معلوماتي وطني موحد يضمن الفعالية و تبادل معلومات مع أصحاب المصالح مما يسمح بالمشاركة و المسائلة وبالتالي تجسيد مرتكزات الإدارة الرشيدة إلكترونيا .

الفصل الثاني :

واقع حوكمة الإدارة العامة

في الجزائر في ظل تكنولوجيا

الإعلام و الاتصال

الفصل الثاني: واقع حوكمة الإدارة العامة في الجزائر في ظل تكنولوجيا الإعلام و الاتصال

الفصل الثاني : واقع حوكمة الإدارة العامة في الجزائر في ظل تكنولوجيا الإعلام و الاتصال

يعد إرتباط الجانب الإداري مع المجال التقني و الاتصالي إنعكاس للدور التكنولوجي على الإدارة العامة في الجزائر ، لاسيما عند تشابكه مع الحوكمة ، فنصبح أمام دراسة الحوكمة الإلكترونية و التي يتطلب تحليلها إلى معرفة طبيعة حوكمة الإدارة العامة في الجزائر من جهة و واقع تكنولوجيا الإعلام و الاتصال من جهة أخرى ، ثم تبيان واقع الحوكمة الإلكترونية في الجزائر.

وهذا ما سنعالجه من خلال هذا الفصل في النقاط التالية :

- المبحث الأول : واقع تكنولوجيا الاعلام و الاتصال في الجزائر
- المبحث الثاني : واقع حوكمة الادارة العامة في الجزائر
- المبحث الثالث : الحوكمة الالكترونية في الجزائر
- خلاصة واستنتاجات

الفصل الثاني: واقع حوكمة الإدارة العامة في الجزائر في ظل تكنولوجيا الإعلام و الاتصال

المبحث الأول : واقع تكنولوجيا الإعلام و الاتصال في الجزائر

تشخيص واقع تكنولوجيا الإعلام و الاتصال في الجزائر يرتبط بالدرجة الأولى بمعرفة الهيئات المكلفة و الساهرة على تطوير هذا المجال التقني بالبحث و الابتكار ، وكذا بمعرفة تطور أهم المؤشرات المحددة لها لاسيما البنية التحتية ودرجة أخرى على مستوى هذا الأداء و التطور على الصعيد العالمي .

أولاً- تكنولوجيا الإعلام و الاتصال في الجزائر:

دراسة تطور تكنولوجيا الإعلام و الاتصال في الجزائر مرتبط بتطور إحتضانه على مر الزمن من طرف الهيئات و المراكز و الوكالات المكلفة بتطويرها و مؤشر رأسمال البشري و تطور الخدمات الإلكترونية المقدمة .

1- الهيئات المكلفة و الداعمة لتكنولوجيا الإعلام و الاتصال

عرف قطاع تكنولوجيا الإعلام و الاتصال إهتمام كبير من طرف الدولة الجزائرية وهذا من خلال المساعي العديدة المدرجة في هذا المجال ، ولهذا الأمر تم تسخير مجموعة من المراكز و الوكالات و الهيئات للبحث و التطوير وكذا رسم وتنفيذ السياسات في هذا المجال ويمكن تلخيصها فيما يلي :

- أ- مركز البحث في الإعلام العلمي و التقني :

أنشأ في عام 1985 بموجب المرسوم رقم 85-56 المؤرخ في 16 مارس 1985 وكان تحت وصاية رئيس مجلس الوزراء وكانت مهمته الرئيسية متابعة أي بحث له صلة بإنشاء و وضع وتطوير النظام الوطني للإعلام العلمي و التقني ، بعدها تم إلحاقه بالمحافظة السامية

الفصل الثاني: واقع حوكمة الإدارة العامة في الجزائر في ظل تكنولوجيا الإعلام و الاتصال

للبحث¹ .

ليتم إعلان المركز بإعتباره مؤسسة عامة ذات طابع علمي و تكنولوجي ، تحت وصاية وزير التعليم العالي والبحث العلمي² ، وقد تم تنظيم المركز على شكل أقسام إدارية وتقنية وأقسام بحث ، إلى جانب المكتب المركزي ومقره في الجزائر العاصمة ، ويضم المركز سبعة مكاتب جهوية : قسنطينة ، سطيف ، بجاية ، تيزي وزو ، وهران ، ورقلة ، تلمسان ، ومكاتب الاتصال موزعة جغرافيا على مستوى ثلاثة أقطاب رئيسية للوطن . فهو المسؤول عن تنفيذ برامج البحث العلمي والتطوير التكنولوجي في مجال الإعلام العلمي والتقني، و على :

-تشجيع البحث العلمي في مجالات العلوم وتكنولوجيات الإعلام والاتصال والمشاركة في تطويرها،

-المساهمة في تنسيق وتنفيذ برامج وطنية للإعلام العلمي والتقني في إطار مدروس وبالتنسيق مع القطاعات المعنية،

-المساهمة في بناء وتعزيز مجتمع المعلومات من خلال إنشاء وتطوير الشبكات القطاعية للمعلومات الموضوعية بما في ذلك الشبكة الأكاديمية والبحثية ، وضمان إتصالهم مع شبكات مماثلة في الخارج وكذلك من خلال تطوير وتعميم تكنولوجيات الإعلام والاتصال في أنشطة التعليم العالي،

-المشاركة في تحديث النظام الوطني للتوثيق الجامعي وذلك بوضع المكتبات الافتراضية،

¹ - الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، مرسوم رقم 86- 73 المؤرخ في 08 افريل 1986 ، المتضمن الحاق مركز البحث في الإعلام العلمي و التقني بالمحافظة السامية للبحث ،الجريدة الرسمية ، العدد 15 ، الصادرة في 1986/04/09 ، ص 530.

² - الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، مرسوم تنفيذي رقم 03- 454 المؤرخ في 01 ديسمبر 2003 ، المعدل و المتم للمرسوم رقم 85-56 المؤرخ في 16/03/1985 ، و المتضمن إنشاء مركز للبحث في الإعلام العلمي و التقني ، الجريدة الرسمية ، العدد 75 ،الصادرة في 2003/12/07 ، ص 17.

الفصل الثاني: واقع حوكمة الإدارة العامة في الجزائر في ظل تكنولوجيا الإعلام و الاتصال

- جمع العناصر الضرورية لإنشاء قواعد بيانات وطنية في مجالات العلوم والتكنولوجيا وضمان نشرها،

- تشجيع البحث في مجال أمن المعلومات والشبكات¹.

- ب - الوكالة الفضائية الجزائرية :

أنشأت سنة 2002 ، وهي مؤسسة عمومية وطنية ذات طابع خاص تتمتع بالشخصية المعنوية و الإستقلال المالي ، موضوعة تحت وصاية رئيس الحكومة ، وهي أداة تصور و تنفيذ السياسة الوطنية لترقية النشاط الفضائي و تطويره ، و تهدف إلى تدعيم الطاقات الوطنية ورفاهيتها و المساهمة في التنمية الإقتصادية و الإجتماعية و الثقافية و في حماية البيئة و معرفة موارد البلاد الطبيعية و تسييرها تسييرا رشيدا .² و يعد المركز الوطني للتقنيات الفضائية هو المركز المتخصص في ميدان التقنيات الفضائية وهو الأداة التنفيذية للوكالة .

- ج - إتصالات الجزائر :

باشرت الدولة الجزائرية منذ سنة 1999 بإصلاحات عميقة في قطاع البريد و المواصلات. و قد تجسدت هذه الإصلاحات في سن قانون جديد للقطاع³. جاء هذا القانون

¹ - الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، مركز البحث في الإعلام العلمي و التقني ، الموقع الرسمي ، على الرابط : <http://www.cerist.dz/index.php/ar/appropos-ar-2/737-missions> ، تاريخ الاطلاع : 2021/12/01 ، على الساعة : 16.30 .

² - الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، مرسوم رئاسي رقم 02- 48 المؤرخ في 16 جانفي 2002 ، يتضمن إنشاء الوكالة الفضائية الجزائرية و تنظيمها و عملها ، الجريدة الرسمية ، العدد 05 ، الصادرة في 20/01/2002 ، المادة 1 ، 2 و 4 ، ص 10 .

³ - الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، القانون رقم 2000- 03 ، المؤرخ في 05 أوت 2000 ، الذي يحدد القواعد العامة المتعلقة بالبريد و بالمواصلات السلكية و اللاسلكية ، الجريدة الرسمية ، العدد 48 ، الصادرة في 06/08/2002 ، المادة الأولى ، ص 04 .

الفصل الثاني: واقع حوكمة الإدارة العامة في الجزائر في ظل تكنولوجيا الإعلام و الاتصال

لإنهاء إحتكار الدولة على نشاطات البريد و المواصلات و كرس الفصل بين نشاطي التنظيم و إستغلال و تسيير الشبكات. و تطبيقا لهذا المبدأ، تم إنشاء سلطة ضبط مستقلة إداريا و ماليا و متعاملين، أحدهما يتكفل بالنشاطات البريدية و الخدمات المالية البريدية متمثلة في مؤسسة " بريد الجزائر" ¹ و ثانيهما بالاتصالات ممثلة في "إتصالات الجزائر". كمؤسسة عمومية إقتصادية .

- د- الوكالة الوطنية لتطوير الرقمنة :

هي مؤسسة عمومية ذات طابع خاص تتمتع بالشخصية المعنوية و الإستقلال المالي ، توضع تحت وصاية الوزير الأول ، تكلف بتصميم عناصر الإستراتيجية الوطنية لتطوير الرقمنة وإقتراحها على الحكومة بالتشاور مع الدوائر الوزارية و المؤسسات و القطاع الإقتصادي و المجتمع المدني و تكلف بضمان متابعة تنفيذ الإستراتيجية الوطنية لتطوير الرقمنة ².

- ه- مركز تنمية التكنولوجيات المتطورة :

مركز تنمية التكنولوجيات المتطورة (CDTA)

" Centre de Développement Des Technologies Avancées " هو مؤسسة عامة ذات طبيعة علمية و تكنولوجية يتولى إنجاز البحث العلمي ، والإبتكار التكنولوجي ،

¹- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، مرسوم تنفيذي رقم 02- 43 ، المؤرخ في 14 يناير 2002 ، يتضمن إنشاء بريد الجزائر ، الجريدة الرسمية ، العدد 04 ، الصادرة في 2002/01/16 ، المادة الأولى ، ص 19.

²- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، المرسوم الرئاسي رقم 19- 317 المؤرخ في 26 نوفمبر 2019 ، المنضمين إنشاء وكالة ، وطنية لتطوير الرقمنة وتحديد مهامها و تنظيمها وسيرها ، الجريدة الرسمية ، العدد 74 ، الصادرة في 2019/12/01 ، المادة 1 ، 2 ، 3 و 5 ص 4.

الفصل الثاني: واقع حوكمة الإدارة العامة في الجزائر في ظل تكنولوجيا الإعلام و الاتصال

والتطوير والتدريب. تم إنشاءه داخل مفوضية الطاقة الجديدة في عام 1982 كمركز لتطوير التقنيات المتقدمة، وضع المركز تحت وصاية وزارة التعليم العالي و البحث العلمي¹.

- و- الوكالة الوطنية لترقية الحظائر التكنولوجية و تطويرها :

أنشئت سنة 2004 وهي مؤسسة ذات طابع صناعي و تجاري وضعت تحت وصاية وزارة البريد و تكنولوجيات الإعلام و الاتصال². ثم تم وضعها تحت وصاية وزارة المؤسسات الصغيرة و المؤسسات الناشئة و إقتصاد المعرفة سنة 2020³. وتعد الأداة التي تستخدمها الدولة لوضع وتنفيذ إستراتيجية وطنية خاصة بترقية و تطوير الحظائر التكنولوجية و هي مكلفة ب :

- إقتراح وإعداد الإستراتيجية الوطنية الخاصة بترقية وتطوير الحظائر التكنولوجية.
- تصميم و إنشاء الحظائر التكنولوجية الموجهة لتعزيز القدرات الوطنية بما يضمن تطوير تكنولوجيات الإعلام والاتصال، وكذا المساهمة في التطور الإقتصادي والاجتماعي.
- العمل على إنجاز البنيات التحتية للحظائر التكنولوجية.
- السهر على الجمع بين الهيئات الوطنية للتكوين العالي و البحث، و التطور الصناعي و كذا الهيئات المستخدمة لتكنولوجيات الإعلام والاتصال من أجل إستحداث برامج تطوير الحظائر التكنولوجية.

1- قريني فارس ، واقع البنية التحتية لقطاع تكنولوجيا المعلومات و الاتصالات بالجزائر ، مجلة اليزا للبحوث و الدراسات ، المجلد 04 ، العدد 01 ، 2019 ، ص 54.

2- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، المرسوم التنفيذي رقم 04-91 المؤرخ في 24 مارس 2004 ، المتضمن إنشاء الوكالة الوطنية لترقية الحظائر التكنولوجية و تطويرها ويحدد تنظيمها وسيرها ، الجريدة الرسمية ، العدد 19 ، الصادرة في 28/03/2004 ، المادة 1 و 2 ، ص 7.

3- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، المرسوم التنفيذي رقم 20-77 المؤرخ في 28 مارس 2020 المعدل و المتمم للمرسوم التنفيذي رقم 04-91 المؤرخ في 24 مارس 2004 ، المتضمن إنشاء الوكالة الوطنية لترقية الحظائر التكنولوجية و تطويرها ويحدد تنظيمها وسيرها ، الجريدة الرسمية ، العدد 19 ، الصادرة في 02/04/2020 ، المادة 2 ، ص 11.

الفصل الثاني: واقع حوكمة الإدارة العامة في الجزائر في ظل تكنولوجيا الإعلام و الاتصال

• بالتنسيق مع الهيئات المعنية ، ضمان تنفيذ و متابعة و تقييم الإلتزامات المنبثقة عن

إتفاقيات الدولة الجهوية والدولية المبرمة في إطار نشاطات الحظائر التكنولوجية.¹

زيادة على هذه الهياكل و المراكز الداعمة لتكنولوجيا الإعلام و الاتصال نجد إهتمام ثلاث وزارات بهذا المجال هي وزارة البريد والمواصلات السلكية و اللاسلكية التي تضم ، المديرية العامة للإقتصاد الرقمي و التي تهتم بوضع السياسة الوطنية من أجل تعزيز الإقتصاد الرقمي وتطويره زيادة عن المديرية العامة لتكنولوجيا الإعلام و الاتصال التي تهتم بتأمين المنشآت الأساسية للإتصالات ، و وزارة التعليم العالي و البحث العلمي التي تهتم بالتطوير و التكوين و البحث في مجال تطوير التكنولوجيا ، و وزارة المؤسسات الصغيرة و المؤسسات الناشئة و إقتصاد المعرفة مؤخرا .

ورغم كل هذه الهياكل و الإدارات المركزية إلا أنه لم يتم توحيد هيئة مسؤولة بصفة رسمية عن التقدم أو التأخر في مجال تكنولوجيا الإعلام و الاتصال وعدم ثبات هيكل تنظيمي واحد يتم الرجوع إليه عند التقييم و التقويم ، بل عرف مجال تكنولوجيا الإعلام و الاتصال في الجزائر إنتقاله من هيكل إلى آخر حسب برنامج كل عمل حكومي و الحقائق الوزارية التي تتولد عن أي تعديل حكومي .

2- مؤشر رأسمال البشري

يلعب العنصر البشري دور مهم في أي عملية تنموية في إطار أي إصلاح سياسي أو إداري ، لاسيما إذا إرتبط هذا بتحول مجتمعي و مسعى سياسي نحو الرقمنة و إستخدام تكنولوجيا الإعلام و الاتصال ، التي تتطلب تكييف هذه الطاقات البشرية مع هذا التحول و الذي يعتبر في حد ذاته مجال للإستثمار فيه من أجل تطويره وتنمية قدراته ، الأمر الذي

¹- نفس المرجع ، المادة 5 ، ص 7.

الفصل الثاني: واقع حوكمة الإدارة العامة في الجزائر في ظل تكنولوجيا الإعلام و الاتصال

يستلزم قياسه لإدراك مدى إستعداد الدولة لخوض و تبني سياسة الرقمنة من جهة و مسعى الحوكمة من جهة أخرى ، وهذا ما يوضحه الجدول رقم (02) كمايلي :

الجدول رقم (02) : مؤشر رأسمال البشري في الجزائر خلال الفترة (2010-2020)

المؤشر	2010	2012	2014	2016	2018	2020
رأسمال البشري	0.7377	0.6463	0.6543	0.641	0.6640	0.6966

المصدر :من اعداد الباحث ،بناءا على تقرير الامم المتحدة للحكومة الإلكترونية للسنوات من 2010 إلى 2020.

نلاحظ أن مؤشر رأسمال البشري ، عرف تذبذب بصفة عامة خلال الفترة 2020/2010 ، حيث يمكن تقسيم المعطيات إلى فترتين الأولى من 2010 إلى 2012 و من 2014 إلى 2020 ، وذلك راجع للتغيرات الحاصلة في مكونات المؤشر ، حيث تم إستخدام عنصرين (الإمام بالقراءة و الكتابة للكبار ، و النسبة الإجمالية للإلتحاق بالمدارس) خلال فترة الأولى ، وفي الفترة الثانية و منذ سنة 2014 تم إدخال عنصرين جديدين هما (سنوات الدراسة المتوقعة ، متوسط سنوات الدراسة) ، بالنسبة للمرحلة الأولى سجل المؤشر ، تراجع بحوالي 12 % خلال 2012 ، أما في المرحلة الثانية فسجل المؤشر تراجع ضعيف بنسبة حوالي 1 % سنة 2016 ، ثم ارتفاع بحوالي 4 % و 5 % خلال سنتي 2018 و 2020 على التوالي .

الفصل الثاني: واقع حوكمة الإدارة العامة في الجزائر في ظل تكنولوجيا الإعلام و الاتصال

وسجلت الجزائر هذه الأرقام لسنة 2020 من خلال وصول المؤشرات الفرعية لقياس رأسمال البشري التالية: ¹ حيث بلغت نسبة معرفة البالغين بالقراءة و الكتابة 99.73 % ، و نسبة 96.71 % للإلتحاق بالمدارس الإجمالية و 15.5 لسنة الدراسة المتوقعة و 12 متوسط سنة الدراسة .

بصفة عامة ، تحتل الجزائر وفق المؤشرات السابقة ، مكانة متأخرة في مؤشر رأسمال البشري ، و الذي يتطلب تكثيف جهود الدولة على صعيد محو الأمية و زيادة القدرات و رفع مستويات التعليم و التكوين عند مختلف الأطوار و تعميمها خاصة في المناطق النائية بإتاحة نفس الفرص بين الشمال و الجنوب و المدينة و الريف ، للقضاء على التفاوت التعليمي بين المناطق و الأقاليم ، خاصة و أن توظيف تكنولوجيا الإعلام و الاتصال في السعي إلى الرقمنة أو الحوكمة موجه إلى مختلف شرائح المجتمع و التي تتطلب مستوى محدد في تقبل و إستيعاب التعامل مع الآلة في الحياة العامة ، حتى تثمر مساعي الدولة في هذا الجانب بالقبول و الفعالية . فمن غير المعقول إدراج خدمة عمومية إلكترونية لمجموعة على حساب أخرى أو بالأحرى لأفراد غير متمكنين من التعامل و التجاوب مع هذه الخدمة .

3-مؤشر تقديم الخدمات الإلكترونية

حقيقة الإرادة نحو الرقمنة في الإدارة الجزائرية يمكن إستيعابه من خلال مدى تطور الخدمات الإلكترونية المقدمة ، من حيث حجم الخدمات العمومية التقليدية التي أدمجت في إطار التحول إلى الإدارة الإلكترونية و الذي يعكس بصفة عامة التطور الحاصل في مجال تكنولوجيا الإعلام و الاتصال ، من جهة أخرى يعكس هذا المؤشر التوافق بين البنية التحتية المسخرة في مجال الاتصالات و تنمية رأسمال البشري نظرا لإرتباط الخدمات الإلكترونية

¹ - تقرير الامم المتحدة حول الحوكمة الإلكترونية 2020 ، ص 317.

الفصل الثاني: واقع حوكمة الإدارة العامة في الجزائر في ظل تكنولوجيا الإعلام و الاتصال

المقدمة باهتين العاملين . فهذا المؤشر هو نتيجة أو حوصلة دمج العاملين معا . لذا فإن الأرقام المسجلة هي مهمة و شاملة لإحتواء البنية التحتية و تنمية العنصر البشري ، فلا يمكن تقديم خدمة عمومية إلكترونية بدون بنية تحتية و عنصر بشري مؤهل لتقديم مثل هذه الخدمة. وتم الأخذ بدراسة و تحليل هذ المؤشر منذ سنة 2010 للاخذ بعين الاعتبار ثلاث سنوات قبل انطلاق مشروع الجزائر الإلكترونية لسنة 2013 .وهذا ما يوضحه الجدول رقم (03) كمايلي :

الجدول رقم (03) : مؤشر تقديم الخدمات الإلكترونية في الجزائر خلال الفترة (2010-2020)

المؤشر	2010	2012	2014	2016	2018	2020
تقديم الخدمات الإلكترونية	0.0984	0.2549	0.0787	0.0652	0.2153	0.2765

المصدر : من اعداد الباحث ،بناء على تقرير الامم المتحدة للحكومة الإلكترونية للسنوات من 2010 إلى 2020.

من خلال الجدول ، نلاحظ أن الخدمات الإلكترونية في الجزائر عرفت تذبذب خلال فترة (2010 - 2020) ، حيث وصلت في أسوأ حالاتها سنة 2016 قبل أن تعرف إرتفاع بنسبة حوالي 150 % في سنة 2012 لتتراجع بحوالي نفس النسبة سنة 2014 ثم سجلت إرتقاعا بنسبة 230 % و 28 % سنتي 2018 و 2020 على التوالي .

يتضح أن هذا المؤشر عرف أوج قيمة له سنة 2020 و هذا راجع للتطور الحاصل على المستوى العالمي في مجال تقديم الخدمات الإلكترونية بسبب جائحة كورونا ، بما في ذلك الجزائر التي عززت من العمل الإلكتروني في تقديم خدماتها في العديد من المجالات لضمان إستمرارية الأعمال في ظل الحجر المفروض من طرف السلطات كإجراء وقائي ، فإنحصرت و إرتبطت بالتعاملات الخاصة بالأزمة من خلال ربط المستشفيات بشبكة رقمية للوقوف على آخر الإحصائيات المتعلقة بالوباء من إصابات و وفيات و حالات الشفاء ، ثم بعد ذلك ،

الفصل الثاني: واقع حوكمة الإدارة العامة في الجزائر في ظل تكنولوجيا الإعلام و الاتصال

تدرجيا و في إطار التقليل من شدة و آثار الجائحة على الإقتصاد الوطني و الحياة اليومية للمواطن تم إتخاذ جملة من الإجراءات و القرارات تصب في هذا الإطار كالمحاكمة عن بعد و الدفع الإلكتروني و التعليم عن بعد .

و عليه فإن ، تنمية الرأس مال البشري شهد تطورا أكثر من تقديم الخدمات عبر الأنترنت في الجزائر ، حيث في سنة 2020 ، لما كان مؤشر رأس مال البشري مرتفع كان مؤشر الخدمات عبر الأنترنت متوسط .

ثانيا - واقع البنية التحتية للاتصالات في الجزائر :

إن تطور مؤشر البنية التحتية و الوسائل و الآليات الضمنية له ، من الهاتف النقال و الهاتف الثابت و نسبة إستخدام الأنترنت من طرف الأفراد هي من أهم المعطيات المحددة لواقع البنية التحتية للاتصالات في الجزائر .

1- مؤشر البنية التحتية للاتصالات في الجزائر

من بين أهم المؤشرات المعبرة عن واقع البنية التحتية للاتصالات في الجزائر نجد مؤشر البنية التحتية للاتصالات السلكية و اللاسلكية ، و الذي تم الإعتماد على الأرقام التي سجلها خلال الفترة من سنة 2010 إلى 2020 ، كما يوضحه الجدول رقم (04) وفق مايلي:

الجدول رقم (04) : مؤشر البنية التحتية للاتصالات في الجزائر خلال الفترة (2010-2020)

المؤشر	2010	2012	2014	2016	2018	2020
البنية التحتية للاتصالات السلكية و اللاسلكية	0.1248	0.1812	0.1989	0.1934	0.3889	0.5787

المصدر :من اعداد الباحث ،بناء على تقرير الامم المتحدة للحكومة الإلكترونية للسنوات من 2010 إلى 2020.


الفصل الثاني: واقع حوكمة الإدارة العامة في الجزائر في ظل تكنولوجيا الإعلام و الاتصال

نلاحظ أن مؤشر البنية التحتية للإتصالات عرف إرتفاع كبير خلال الفترة 2010-2020 بزيادة بأكثر من أربعة مرات حيث سجل زيادة بحوالي الضعف خلال سنتي 2018 و 2020.

ففي سنة 2020 ، حقق هذه المكانة من خلال مكونات المؤشر التي تلخصت :¹ في تسجيل 111.66 % لإشتراكات الهاتف النقال لكل 100 نسمة و النسبة المئوية المقدره ب 49.04 للأفراد الذين يستخدمون الأنترنت و 7.26 لإشتراكات النطاق الثابت السلكي لكل 100 نسمة و 81.65 لإشتراكات النطاق العريض اللاسلكي النشط لكل 100 نسمة .

2-الهاتف الثابت :

يعتبر قياس درجة الاعتماد على الهاتف الثابت و اتاحته لدى المواطنين من بين المؤشرات المعبرة عن واقع البنية التحتية للإتصالات في الجزائر ، و الذي تم الإعتماد على الأرقام التي سجلها خلال الفترة من سنة 2010 إلى 2018 ، كما يوضحه الشكل رقم (02) وفق مايلي:



المصدر : تقرير وزارة البريد و المواصلات السلكية و اللاسلكية و التكنولوجيات و الرقمنة

¹- تقرير الامم المتحدة حول الحكومة الإلكترونية 2020 ، ص 305.


الفصل الثاني: واقع حوكمة الإدارة العامة في الجزائر في ظل تكنولوجيا الإعلام و الاتصال

نلاحظ أن عدد المشتركين في الهاتف الثابت في تزايد منذ عام 2010 إلى غاية 2012 مع إنخفاض في سنتي 2013 و 2014 ليعود للإرتفاع بعدها إلى أن بلغ سنة 2018 أكثر من 41 مليون مشترك . بحيث يعود الإرتفاع المسجل إلى غاية سنة 2012 في عدد المشتركين إلى زيادة الحاجة و الإهتمام بالشبكة من طرف الأسر الجزائرية ومع حلول سنة 2013 سجلت الشبكة تراجع في عدد المشتركين حيث بدأت خدمة الهاتف المحمول الجيل الثالث (3 G) في الجزائر ، مما دفع بالأسر الجزائرية و الأفراد إلى التوجه نحو هذه الشبكة مقارنة بشبكة الهاتف الثابت كما يفسر عودة إستئناف الزيادة في عدد المشتركين في شبكة الهاتف الثابت بعد سنة 2014 إلى زيادة الطلب عليها من طرف الفئات المهنية .

3- الهاتف النقال

يعتبر الهاتف النقال هو الآخر من بين المؤشرات المعبرة عن واقع البنية التحتية للإتصالات في الجزائر ، و الذي تم الإعتماد على الأرقام التي سجلها خلال الفترة من سنة 2010 إلى 2018 ، كما يوضحه الشكل رقم (03) وفق مايلي:

الفصل الثاني: واقع حوكمة الإدارة العامة في الجزائر في ظل تكنولوجيا الإعلام و الاتصال



المصدر : تقرير وزارة البريد و المواصلات السلكية و اللاسلكية و التكنولوجيات و الرقمنة، 2019


في ظل إصدار القانون رقم 03-2000 المؤرخ في 05 أوت سنة 2000 المحدد للقواعد العامة المتعلقة بالبريد و المواصلات تم فتح سوق الهاتف النقال في الجزائر ، حيث و بعد عشرة سنوات إستطاع تسجيل أكثر من 32 مليون مشترك ليعرف السوق تزايد مستمر ليصل سنة 2018 إلى أكثر من 51 مليون مشترك أي بزيادة حوالي 19 مليون مشترك . وهذا راجع إلى نسبة التغطية التي وصلت إلى 98 % سنة 2016¹ . مما سمح للأفراد بإمكانية الإشتراك لإتاحتها و توفرها على مستوى الوطن و التي ينشط فيها ثلاثة متعاملين للهاتف النقال .

¹ - مؤشرات تكنولوجيا الإعلام و الاتصال ومجتمع المعلومات ، على موقع وزارة البريد و المواصلات السلكية و اللاسلكية ، على الرابط : <https://www.mpt.gov.dz> ، تاريخ الاطلاع : 2021/12/25.

الفصل الثاني: واقع حوكمة الإدارة العامة في الجزائر في ظل تكنولوجيا الإعلام و الاتصال

4-نسبة استخدام الأفراد للإنترنت

تعتبر نسبة استخدام الأفراد للإنترنت كذلك كأحد المؤشرات المعبرة عن واقع البنية التحتية للإتصالات في الجزائر ، و الذي تم الإعتماد على الأرقام التي تم تسجيلها خلال الفترة من سنة 2012 إلى 2018 ، كما يوضحه الشكل رقم (04) وفق مايلي:



المصدر : تقرير وزارة البريد و المواصلات السلكية و اللاسلكية و التكنولوجيات و الرقمنة ، 2019

نلاحظ أن التزود بالإنترنت من خلال إشتراكات الهاتف الثابت عرفت تزايد تدريجي خلال الفترة 2012- 2018 حيث تضاعفت من حوالي 1.15 مليون إلى 3 ملايين ، بالرغم من هذه الزيادة إلا أنها تبقى قليلة مقارنة مع توجه الدولة الجزائرية إلى الرقمنة . في حين نلاحظ أنه وبعد مرور سنة من دخول خدمة الهاتف النقال إلى الجزائر بلغ عدد مستخدمي الإنترنت في هذه الشبكة أكثر من 1.5 مليون مشترك لتصل في ظل خمس سنوات إلى أكثر من 39 مليون مشترك ، كما نسجل أن حصة الإنترنت في الجزائر سجلت ما يقارب 42 مليون مشترك

الفصل الثاني: واقع حوكمة الإدارة العامة في الجزائر في ظل تكنولوجيا الإعلام و الاتصال

من بينهم أكثر من 39 مليون مشترك مستفيدين من الخدمة عبر الهاتف النقال ، و يعود ذلك للإمميزات التي توفرها هذه الخدمة ودرجة التغطية و التنافسية في هذا المجال بين المتعاملين الثلاث المتواجدين في السوق الجزائرية .

إن واقع البنية التحتية لتكنولوجيا الإعلام و الاتصال في الجزائر إرتبط بدخول خدمات الهاتف النقال إلى السوق الجزائرية حيث ساهم في إكتساح السوق بداية من سنة 2013 على حساب الهاتف الثابت ، كما سمح بتسجيل أرقام مرتفعة خلال العشرية الأخيرة وخاصة في مجال الإشتراك و التزود بخدمات الأنترنت من خلال هذه الشبكة التي أتاحت الخدمة بتغطية شاملة و بتنافسية بين المتعاملين الثلاثة .

و هذا ما يبرز الدور الأساسي الذي يلعبه القطاع الخاص و إسهاماته في إحداث تطور في تكنولوجيا الإعلام و الاتصال في المجتمع و بالتالي إنعكاس هذه الخدمات و إسهاماتها في ظل توجه الدولة إلى سياسة الرقمنة و العصرية. بمعنى مدى جاهزية المجتمع من أسر و أفراد لقبول و التفاعل مع مثل هذه التوجهات ، في حين نجد أن هذه الأرقام لا يمكن لها أن تعكس الصورة الحقيقية لواقع تكنولوجيا الإعلام و الاتصال في الجزائر إذ يتطلب الأمر دراسة الواقع مقارنة مع المجتمع الدولي وتسارع العالم للعصرية و الرقمنة و إكتساب التكنولوجيا و إستعمالها ، خاصة أن إستخدامات الرقمنة قد تتوافر خدماتها و تعاملاتها مع العالم الخارجي و بالتالي معرفة درجة التقدم المسجل في تطور تكنولوجيا الإعلام و الاتصال مقارنة بالعالم الخارجي .

ثالثا : أداء الجزائر في المؤشرات العالمية لقياس التحول الرقمي

تشخيص الواقع الفعلي لمستوى تطور تكنولوجيا الإعلام و الاتصال في الجزائر لا يتوقف بتحليل المؤشرات الفرعية للبنية التحتية و رأسمال البشري و تقديم الخدمات الإلكترونية فقط ،

الفصل الثاني: واقع حوكمة الإدارة العامة في الجزائر في ظل تكنولوجيا الإعلام و الاتصال

لأن هذا التطور هو في خضم تطورات عالمية في هذا المجال مما يستوجب تقييمها و قياسها على صعيد التطور العالمي و معرفة ترتيب الدولة المتحصل عليه.

- 1 - مؤشر المعرفة العالمي :

يعد مؤشر المعرفة العالمي إضافة مهمة في قياس المجال التنموي للدول ، لما يوفره من بيانات و معطيات و أرقام تساعد صناع القرار في الدول على فهم التحولات و التحديات الحقيقية و سبل مواجهتها ، وكذا معرفة نقاط القوة و بالتالي إستشراف المستقبل في هذا المجال ، خاصة ما تعلق بالتنمية البشرية ، الإقتصادية و لاسيما التكنولوجيا .

و وفق لمؤشر المعرفة العالمي لسنة 2021 إحتلت الجزائر المرتبة 111 من بين 154 دولة حيث سجل المؤشر قيمة 40.3 و هي قيمة أقل من قيمة المتوسط العالمي . ولخص المؤشر أداء الدولة بالمتواضع من حيث البنية التحتية المعرفية و المرتبة 38 من بين 39 دولة ذات تنمية بشرية مرتفعة . وفيما يخص المؤشر الفرعي لتكنولوجيا المعلومات و الاتصالات بالتحديد فقد إحتل المرتبة 106 بقيمة 32.8 ، كما عرف المؤشر أرقام منخفضة مقارنة بالمتوسط العالمي حيث تمثل البنية التحتية في الجزائر 36.2 في المرتبة 111 ، في حين أن المتوسط العالمي لها سجل قيمة 47.2 ، اما عن مؤشر توفر تكنولوجيا المعلومات و الاتصالات فسجل قيمة 31.5 في المرتبة 93 في حين المتوسط العالمي 36.8 ، أما عن مؤشر الاستخدام في الجزائر فسجل قيمة 30.9 في المرتبة 118 و المتوسط العالمي بلغ 46 ، وهو ما يعكس مدى تأخر تنافسية قطاع تكنولوجيا الإعلام و الاتصال و ضعفه على المستوى العالمي .

وبتحليل هذه الأرقام المسجلة في الجزائر لهذا المؤشر ، تم التوصل إلى إستخلاص بعض التقدم على المستوى العالمي فيما يخص التجارة في الخدمات القابلة للتسليم رقميا

الفصل الثاني: واقع حوكمة الإدارة العامة في الجزائر في ظل تكنولوجيا الإعلام و الاتصال

بإحتلالها المرتبة 31 و تكلفة الإشتراك بالإنترنت ذات النطاق العريض عبر الأجهزة المحمولة بلغ المرتبة 45 ، أما أنشطة الإنترنت التي يقوم بها الأفراد بلغت المرتبة 50 ، و الإشتراكات بالإنترنت ذات النطاق العريض عبر الأجهزة المحمولة لكل 100 نسمة وصل إلى المرتبة 56، أما حجم إستخدام الإنترنت ذات النطاق العريض الثابت لكل إشتراك فبلغ المرتبة 59 .

بناء على ما سبق ، فنجم هذا التأخر المسجل في ترتيب المؤشر الفرعي لتكنولوجيا الإعلام و الاتصال ، إلى الضعف و التأخر المرتبط بالمشاركة الإلكترونية بإحتلالها المرتبة 150 عالميا ' المراتب الخمسة الأخيرة في العالم ' ، و المرتبة 142 بالنسبة للخدمات الحكومية الإلكترونية و المرتبة 131 فيما يتعلق بالتنافسية في قطاعي الإنترنت و الهاتف و المرتبة 126 في كل من الجودة و عدد الخوادم الأمانة للاتصال بالإنترنت لكل مليون نسمة .

و بالتالي و وفق هذا المؤشر تعرف الجزائر تأخر كبير في مجال تكنولوجيا الإعلام و الاتصال على المستوى العالمي نابع عن ضعف التنافسية و أمن المعلومات من جهة و في تعامل الحكومة الإلكتروني و التجاوب معها.

- 2 - مؤشر جاهزية الشبكة :

يعتمد مؤشر جاهزية الشبكة الرئيسي المعتمد من طرف الإتحاد العالمي للاتصالات ، على مجموعة مؤشرات فرعية متعلقة بإستخدام و تأثير الاتصالات و تقنية المعلومات على الأفراد و الشركات ، إذ يعنى بتقييم المؤسسات و العوامل و السياسات التي تمكن البلد من الإستفادة الكاملة من تكنولوجيا المعلومات و الاتصالات لزيادة القدرة التنافسية و الإرتقاء بالخدمات. وهذا ما يوضحه الجدول رقم (05) المتضمن تطور مؤشر جاهزية الشبكة في الجزائر خلال الفترة من سنة 2019 الى 2021 ، كمايلي :

الفصل الثاني: واقع حوكمة الإدارة العامة في الجزائر في ظل تكنولوجيا الإعلام و الاتصال

جدول رقم : (05) تطور مؤشر جاهزية الشبكة في الجزائر خلال الفترة 2021/2019

2021	2020	2019	المؤشر / السنة
36.88	25.66	24.81	- التكنولوجيا
57.34	43.71	43.41	الاستخدام
26.14	12.79	13.29	المحتوى
27.16	20.48	17.73	مستقبل التكنولوجيا
40.61	38.85	31.94	- البيئة
55.17	50.88	50.84	الأفراد
26.66	25.65	14.60	المؤسسات
40.00	40.01	30.39	الحكومات
35.20	35.24	39.81	- الحوكمة
17.84	16.63	35.75	الثقة
42.03	41.36	39.58	اللوائح
45.72	47.73	44.11	الادماج
43.02	40.85	44.63	- التأثير
24.91	18.99	9.80	الاثر الإقتصادي
50.42	49.35	52.00	جودة الحياة
53.72	54.21	72.10	مساهمة في أهداف التنمية المستدامة
38.93	35.15	35.30	مؤشر جاهزية الشبكة

المصدر: (network readiness index, 2019,2020,2021)

وبدراسة تطور مؤشر الجاهزية الشبكية في الجزائر خلال الثلاث سنوات الأخيرة للدراسة أي الفترة 2019 إلى 2021 ، إستخلصنا ما يلي :

- أ- المؤشر الفرعي للتكنولوجيا :

يبين الجدول حسب المؤشر الفرعي للتكنولوجيا إحراره على تقدم من سنة 2019 إلى سنة 2020 ثم 2021 ، بالإنقال من 24.81 إلى 36.88 و الذي يعكس إحتلال الجزائر

الفصل الثاني: واقع حوكمة الإدارة العامة في الجزائر في ظل تكنولوجيا الإعلام و الاتصال

للمراتب 109، 108، و المرتبة 100 على التوالي ، هذا التقدم ناجم عن النتائج الإيجابية المسجلة سنويا في المؤشرات المرتبطة باستخدام التكنولوجيا و محتواها في الجزائر ، فالتقدم الحاصل سنة 2019 سجل نظرا للظروف التي مرت بها الجزائر فيما يعرف بالحراك الشعبي و الذي أستعملت فيه وسائل التواصل الإجتماعي وكذا مختلف وسائل تكنولوجيا الإعلام و الاتصال في التواصل بين السلطات و الشعب و بين الشعب فيما بينهم ونفس الشيء برز إستخدام تكنولوجيا الإعلام و الاتصال في سنة 2020 بقوة في ظل المحاكمات عن بعد في قضايا الفساد أما سنة 2021 فالتقدم المسجل فيها هو نتيجة التوجه نحو الحكومة الإلكترونية بسبب جائحة فيروس كورونا كوفيد - 19 الذي عرفه العالم .

- ب- المؤشر الفرعي للبيئة :

من خلال الجدول يتضح ، أن هناك تقدم في الارقام المسجلة في السنوات 2019، 2020، 2021 حيث حققت الجزائر من خلالها المراتب 89،86،93 ، على التوالي ، حيث يعد المؤشر الفرعي الوحيد الذي تتقدم فيه الجزائر بمراتب أحسن مقارنة مع المؤشرات الفرعية الثلاثة الأخرى . كما أن إستخدام الأفراد لتكنولوجيا كان مرتفع نوعا ما ومستقرا خلال سنتي 2019 و 2020 في حين شهد إرتفاع سنة 2021 نتيجة لزيادة تعامل المواطن الجزائري و إهتمامه بالتكنولوجيا كإستجابة لسياسة الرقمنة المنتهجة من طرف الحكومة في تعاملاتها مع الأفراد ، و هذا ما يلاحظ أيضا في إرتفاع إستخدام التكنولوجيا سنة 2020 و إستقراره سنة 2021 حيث عرفت الحكومة تركيز سنة 2020 على التكنولوجيا في تعاملها مع مفرزات الحراك لإسترجاع الأمن و الإستقرار مع المحافظة على نفس التركيز و الإهتمام عند تعاملها مع جائحة كوفيد -19' كورونا' فيما بعد.

الفصل الثاني: واقع حوكمة الإدارة العامة في الجزائر في ظل تكنولوجيا الإعلام و الاتصال

- ج - المؤشر الفرعي للحوكمة :

من خلال الجدول دائما ، تظهر البيانات المتاحة تدهور في مؤشر الحوكمة خلال فترة الدراسة، حيث نميز بين مرحلتين المرحلة الأولى و في إشارة واضحة لسنة 2019 مقارنة مع سنتي 2020 و 2021 ، حيث عرف المؤشر أعلى مستوى له سنة 2019 بقيمة 39.81 لينخفض مباشرة سنة 2020 ليبلغ قيمة 35.24 وهو إنخفاض محسوس نوعا ما ، ثم سجل المؤشر مرة ثانية إنخفاضا صغيرا سنة 2021 ليبلغ قيمة 35.20.

يمكن تفسير هذا التدهور الذي عرفه الفارق في المؤشر بين سنتي 2019 و 2020 بالعودة إلى منهجية قياس المؤشر حيث في سنة 2019 تم وضع كمؤشرات فرعية لقياس الحوكمة كل من :الثقة (دور القانون ، نسبة قرصنة البرامج ، أمن الأنترنت ، الأمن السيبراني ، الأمن والثقة عند الإرتباط بالشبكة) اللوائح (جودة التنظيم ، السهولة في مباشرة النشاط التجاري ، تكيف قانونية الشبكات مع النماذج التجارة الرقمية ، تشريع التجارة الإلكترونية ، حماية الشبكة للأمن الإجتماعي ، البيئة التنظيمية لتكنولوجيا المعلومات و الاتصالات) .

في المقابل ، نجد سنة 2020 و 2021 تم إعتداد على مؤشرات فرعية أخرى تسببت في إحداث الفارق في قيمة مؤشر الحوكمة و التي تتلخص في : الثقة (موزع الأنترنت الأمن ، الامن السيبراني ،الوصول عبر الأنترنت إلى الحساب المالي ،التسوق عبر الأنترنت) اللوائح (الجودة التنظيمية ،البيئة التنظيمية لتكنولوجيا المعلومات و الاتصالات ، قدرة الإطار القانوني على التكيف مع التقنيات الناشئة ،تشريعات التجارة الإلكترونية ،حماية الخصوصية بموجب محتوى القانون) .

وعليه ، فإن الانخفاض الطفيف بين سنتي 2020 و 2021 يعود إلى مستوى التغير في المؤشرات الفرعية للحوكمة حيث تم تسجيل إرتفاع المؤشر الفرعي للثقة من 16.63

الفصل الثاني: واقع حوكمة الإدارة العامة في الجزائر في ظل تكنولوجيا الإعلام و الاتصال

إلى 17.84 بفارق (+ 1.21) وكذا المؤشر الفرعي اللوائح من 41.36 إلى 42.03 بفارق (+ 0.67) ، أما المؤشر الفرعي للإدماج فسجل إنخفاض من 47.73 إلى 45.72 بفارق (-2.01) هذا الفارق هو الذي سمح بتسجيل الإنخفاض الصغير بمقدار (-0.04) . ويرجع الإنخفاض في المؤشر الفرعي للإدماج إلى تراجع قيمة كل من المؤشرين التاليين : الفجوة الإجتماعية و الإقتصادية في إستخدام المدفوعات الرقمية من 60.38 إلى 51.82 بفارق (-8.56) و مؤشر الفجوة بين الجنسين في إستخدام الأنترنت من 28.16 إلى 26.67 بفارق (-1.49) . مع ثبات باقي المؤشرات الفرعية المحددة للمؤشر الفرعي للإدماج بما في ذلك مؤشر المشاركة الإلكترونية .

- د - المؤشر الفرعي للتأثير :

من خلال الجدول يتضح إن مؤشر التكنولوجيا عرف تراجع سنة 2020 مقارنة مع سنة 2019 ثم زيادة سنة 2021 ، بحيث هذا التراجع سجل بسبب الإنخفاض الحاد الذي عرفته المساهمة في أهداف التنمية المستدامة المسجل خلال سنتي 2020 و 2021 ، وكذا الإنخفاض الذي سجل في جودة الحياة سنة 2020 ليتعافى سنة 2021 ، و رغم الزيادة التي عرفها تأثير التكنولوجيا على الإقتصاد بحوالي الضعف سنة 2020 و بالزيادة في سنة 2021.

- 3 - مؤشر تنمية تكنولوجيا المعلومات و الاتصالات لسنة (2017)

يعتبر مؤشر تنمية تكنولوجيا المعلومات و الاتصالات من بين اهم المؤشرات المفسرة و العاكسة لمستوى أداء الدول في المؤشرات العالمية من زاوية قياس التحول الرقمي ، وهذا ما يوضحه الجدول رقم (06) ، وفق مايلي :

الفصل الثاني: واقع حوكمة الإدارة العامة في الجزائر في ظل تكنولوجيا الإعلام و الاتصال

الجدول (06) :مؤشر تكنولوجيا المعلومات و الاتصالات في الجزائر خلال الفترة 2010/2017

العام	2010	2012	2013	2015	2016	2017	2018 و 2019
الترتيب	114	114	114	113	106	102	لم ينشر
قيمة المؤشر	2.99	3.30	3.42	3.71	4.32	4.67	

(المصدر وزارة البريد و المواصلات السلكية و اللاسلكية ، 2021، ص2).

في إطار الإصلاحات الشاملة التي باشرتها الجزائر في مجال تكنولوجيا الإعلام و الاتصال لمواكبة التطورات التكنولوجية الحاصلة على الصعيد العالمي ، الأمر الذي أدى إلى تشكيل العديد من المواقع الإلكترونية للقطاعات الوزارية و المؤسسات العمومية و ربطها بشبكة الأنترنت و الأنترانت ، لرقمنة سبل و آليات التعاملات و الخدمات الإدارية رغم تفاوتها من قطاع إلى آخر ، ما سمح للجزائر بتسجيل تحسن في مؤشر تنمية تكنولوجيا المعلومات و الاتصالات خلال الفترة (2010 – 2017) لينتقل المؤشر من قيمة 2.99 سنة 2010 إلى 4.67 سنة 2017 أي بالضعف خلال حوالي سبعة سنوات ، إلا أن هذه الوتيرة في التنمية تعد بطيئة مقارنة بتسارع العالم في نطاق تنمية تكنولوجيا المعلومات و الاتصال .

الأمر الذي سمح لإحتلال الجزائر المرتبة 114 عالميا و إحتفاظها بنفس الترتيب إلى غاية سنة 2013 لتسجل تقدم بمرتبة في سنة 2015 و بإحتلال المرتبة 106 سنة 2016 ثم المرتبة 102 سنة 2017 . وهذا ما يفسر الفجوة الرقمية بين الشمال و الجنوب وكذا بين تلك الدول المنتجة للتكنولوجيا و المستوردة لها .

إن الأمر الذي زاد في الفجوة الرقمية ، راجع إلى تعلق الدول النامية بالاتصالات البعيدة و المحدودة و عالية الكلفة و الرديئة و الوصول الأنترنت فيها محدودا جدا مقارنة بالتوسع و التطور الذي عرفته الولايات المتحدة الأمريكية و الدول الأوروبية و التي مكنت من تحقيق

الفصل الثاني: واقع حوكمة الإدارة العامة في الجزائر في ظل تكنولوجيا الإعلام و الاتصال

تنمية في تكنولوجيا الإعلام و الاتصال و إحتلالها المراتب الأولى و تخبط دول العالم الثالث مع تناقض السياسات و عدم جديتها في سبيل تعزيز وتنمية هذا المجال .

و بالتالي فإن إحتلال الجزائر وفق المؤشرات العالمية لقياس التحول الرقمي في المراتب المتأخرة راجع إلى غياب السياسات ، و قصور وتدني الموارد المالية و غياب رؤية وإستراتيجية شاملة المعالم وكذا صعوبة تحديد الهيئات التي من شأنها إسناد نجاح أو فشل أي سياسة في مجال تنمية تكنولوجيا الإعلام و الاتصال ، زيادة عن غياب التنسيق القطاعي في هذا المجالي وكذا نقص إدماج البحث العلمي وأصحاب الإختصاص في رسم السياسات و إتخاذ القرارات وتبادل الخبرات.

المبحث الثاني : واقع حوكمة الإدارة العامة في الجزائر

لدراسة واقع حوكمة الإدارة في الجزائر يجب في البداية تحليل النموذج الإداري في الجزائر خاصة بدراسة طبيعة المركزية و اللامركزية في البلد ، بعد ذلك تحديد مساعي الحوكمة في الجزائر بصفة عامة ثم محاولة ضبط وحصر المكانة التي تتمتع بها الحوكمة في الإدارة العامة.

أولا : الإدارة العامة في الجزائر

لا يمكن تشخيص طبيعة النظام الإداري في الجزائر بين النظامين المركزي و اللامركزي ، دون العودة إلى تاريخ وتطور هذا النموذج عبر الحقبات التاريخية التي تزخر بها الجزائر و التي مكنتها من التمتع بخصوصية في ذلك ،نتيجة إنعكاس الفكر و السلوك المتوارث عبر الزمن. و التي يمكن ان نتطرق لها فيما يلي :

الفصل الثاني: واقع حوكمة الإدارة العامة في الجزائر في ظل تكنولوجيا الإعلام و الاتصال

1- نبذة عن الإدارة العامة في الجزائر

مرت الإدارة العامة في الجزائر بثلاث حقبات رئيسية حسب كل فترة حكم عاشتها و التي تتميز فيها بين العهد العثماني و الفرنسي و حكم الوطنيين.

الإدارة العامة في الجزائر خلال العهد العثماني (التركي) مرت بأربعة مراحل : الأولى عرفت بفترة البايلربايات (1519م-1587م) تبدأ بتعين خير الدين بايلرباي من السلطان العثماني عليها ، و الذي اتخذ مركزه في مدينة الجزائر،¹ ثم تم تغيير هذا النظام بنظام الباشوات (1587م-1659م) بعدما ارتأت أن تقوم بإدخال مجموعة من التعديلات على الحكم الجزائري ، حيث وجدت أن ولاية الجزائر أصبحوا يحكمون القطر حكما مطلقا ،² فقاموا بتغييره بنظام الباشوات الجديد ، و التي إتسمت بانتشار الفوضى و الإضرابات السياسية لتحديد فترة الحكم فيها إلى ثلاث سنوات ، أدى هذا الأمر إلى إنتفاضة تلمسان (1627م) ثم تلتها إنتفاضة الكراغلة الأولى عام (1629م-1630م) و الثانية عام (1633م) ، ليشهد الجنوب الجزائري تمردا شعبيا هو الآخر دام قرابة عشرة سنوات و يضاف إليها تمرد أولاد عبد المؤمن بقسنطينة و أولاد مقران بمجانة عام (1643 م)³.

بعدها عاشت الجزائر المرحلة الثالثة هي فترة الأغوات (1659م - 1671 م) حيث دخلت الجزائر مرحلة جديدة حدثت فيها مجموعة من التطورات الخطيرة اثرت على السلطة العثمانية و التي شملت مدة حكم الأغا التي لم تتجاوز السنتين بالإضافة إلى حصر نفوذه

1-بابه عائشة ، حساني مختار ، الأوضاع السياسية في الجزائر في العهد العثماني (1519 - 1830) ، مجلة متون ، جامعة الدكتور مولاي الطاهر سعيدة ، الجزائر ، المجلد الثامن ، العدد الرابع ، جانفي 2017 ، ص 347 .

2- نفس المرجع ، ص 349.

3- العايب كوثر ، العلاقات الجزائرية التونسية خلال عهد الدايات ، رسالة ماجستير ، كلية العلوم الاجتماعية و الانسانية ، جامعة الوادي ، 2014 ، ص 9- 10.

الفصل الثاني: واقع حوكمة الإدارة العامة في الجزائر في ظل تكنولوجيا الإعلام و الاتصال

وتحديد مسؤولياته و مهامه ، لقد ظهرت بوادر ضعف هذا النظام منذ السنة الأولى من عملية إستقراره فقد تبين إستحالة تحقيق هذا النظام القائم على المساواة المطلقة بين القادة العسكريين.

أما المرحلة الرابعة فعرفت بدولة الدايات و التي تتمثل في دولة عسكرية يرأسها "داي" أو "باشا" ينتخب من طرف التنظيم الإنكشاري الذي يتكون من الميليشيا و الجيش التركي ، ويستعين الداي في تصريف الشؤون الإدارية للدولة بجهاز إداري كبير ، يعتبر بمثابة مجلس الوزراء في النظم الحديثة ، ويتكون ذلك الجهاز من مجموعة دواوين ، يرأسه "الخنجي" ، وهو يستعين بأربعة من معاونين يعرفون بإسم "الخوجات" أو "الكتاب" الذين يختصون بالمسائل ذات الصبغة المالية و الحسابية التي توزع على كل منهم ، ويمكن حصرها في الشؤون و الوثائق المتصلة بالنفقات العامة للدولة ، الشؤون و الوثائق المتعلقة بإجراءات الدولة ، الشؤون و الوثائق الخاصة بالمسائل ذات الأهمية الخاصة.

وكانت الجزائر آنذاك مقسمة إلى ثلاثة عمالات : قسنطينة شرقا ، تيطري وسطا ، وهران غربا ، وكان على رأس كل عمالة والي يدعى الباي ، أما مدينة الجزائر العاصمة و ضواحيها فكانت موضوعة مباشرة تحت سلطة " الأغا وزير الحرب . اما العمالات المذكورة فكانت مقسمة إلى أوطان يدير كل وطن "قائد" يعمل بمساعدة شيوخ القبائل التابعة لوطنه .¹

حيث كانت الإدارة خلال هذه الحقبة أقرب للإدارة العسكرية منها إلى الإدارة المدنية لإهتمامها بخدمة مصالحها و مصالح الداي و حاشيته متناسية بذلك مصالح مجموع المواطنين .²

¹ - سمارة نصيرة ، " ظاهرة التسيب الإداري في الجزائر " ، المجلس الأعلى للغة العربية ، الجزائر ، 2005 ، ص 66.

² - نفس المرجع ، ص 68.

الفصل الثاني: واقع حوكمة الإدارة العامة في الجزائر في ظل تكنولوجيا الإعلام و الاتصال

في العهد الإستعماري الفرنسي للجزائر و الذي دام أكثر من (132) عاما ، فقد إتسمت الإدارة بالسمة العسكرية ذات النزعة المركزية الشديدة ،التي تمثلت في قبضة السلطات العسكرية على الأجهزة الإدارية¹. و التي نميز فيها بين ثلاث مراحل أساسية : المرحلة الأولى (1834م- 1848 م) بصدور الأمر الرئاسي الفرنسي في 22 يونيو 1834 و القاضي بإنشاء منصب الحاكم العام للجزائر² و الذي يعينه مجلس الوزراء الفرنسي بترشيح من وزير الحرب ويكون تابع لوزارته على أن يعاونه مجلس مكون من (6) ستة شخصيات مدنية و عسكرية³ ثم في عام 1845 قسمت البلاد إداريا إلى ثلاثة أقاليم (المدنية ، العربية ، المشتركة) .المرحلة الثانية (1848- 1868) بصدور مرسوم في 12 مارس 1849 يقضي بتحويل الأقاليم المدنية إلى ولايات و قسمت الأقاليم المدنية شمال البلاد إلى ثلاث ولايات و هي الجزائر ،وهران و قسنطينة مع إخضاعها إلى القانون الفرنسي الخاص بالمحافظات⁴. أما في المرحلة الثالثة (1868- 1962) فعمدت السلطات الفرنسية إلى ترتيب التنظيم المحلي إذ أصبح يتميز بوجود ثلاث أصناف من البلديات (الأهلية وتخص مناطق الجنوب الصحراوي يديرها رجال الجيش الفرنسي ،المختلطة يقل فيها تواجد الأوروبيين و يديرها متصرف الذي يعينه الحاكم العام ، ذات التصرف التام خاصة بالمناطق التي يتواجد بها الأوروبيين بكثافة وتخضع للقانون البلدي الفرنسي)⁵

¹ - خميس السيد إسماعيل ، " الإدارة العامة في الجزائر :دراسة وصفية تحليلية" ،القاهرة : المنظمة العربية للعلوم الإدارية ،1975،ص 13.

² - صدوق عمر ، دروس في الهيئات المحلية المقارنة ،ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر ، 1988 ، ص90.

³ - عمار بوحوش ، " التاريخ السياسي الجزائري من البداية إلى عام 1962 "، دار الغرب الاسلامي ، بيروت ، 1998 ، ص 123.

⁴ - احمد حسن الهاشمي ، "الحكم المحلي في الجزائر دراسة تحليلية "، مكتب الهاشمي للكتاب الجامعي ، العراق ، الطبعة الأولى ، 2019 ، ص 74.

⁵ - نفس المرجع ، ص 75.

الفصل الثاني: واقع حوكمة الإدارة العامة في الجزائر في ظل تكنولوجيا الإعلام و الاتصال

بعد الإستقلال ورثت الإدارة الوطنية الجزائرية مخلفات التجربة الإدارية الفرنسية ، التي تتسم بغياب الكفاءة و المقدرة العالية لدى الموظفين ، إنعدام الإطارات اللازمة و القدرة على تسيير البلاد مع وجود فراغ رهيب في مختلف الوظائف الإدارية و الفنية ، و كذا النقص الملحوظ في الجزائريين الذين بإستطاعتهم سد ذلك الفراغ ، وعقب تولي الوطنيين إدارة شؤون الحكم ، حاولوا التمسك بالنظم و القوانين و القواعد و اللوائح التي وضعها المستعمر لفرض و إقامة تنظيمه التي تعكس في نهاية الأمر و بشكل جد دقيق قيمه الخاصة و أساليبه التنظيمية الذاتية . كما حاولوا المحافظة على التقاليد و السلوكات البيروقراطية المتسببة¹.

فيما بعد ذلك ، أدى تبني النظام الإشتراكي في الجزائر إلى توسيع نطاق السياسة و الأهداف العامة و التي تمخض عنها من حيث الشكل و التركيبة ، توسيع نشاط الإدارة العامة الجزائرية من حيث الأجهزة الإدارية و الجانب البشري ، أما من حيث التسيير ، إعتقاد أساليب إشتراكية ديمقراطية من خلال التوسع في تطبيق نظام اللامركزية الإدارية المحلية ، أما من حيث الأيديولوجية فتقوم على إعتقاد حتمية وجود صلة وعلاقة رسمية بين الحزب و الإدارة العامة بتبني نظام الحزب الواحد نظرا لوحدة و شمولية و جماعية المذهب و العقيدة الإجتماعية و الذي يتطلب وحدة القيادة و التنشيط و التوجيه للسياسة العامة في الدولة².

وبإعتبار الدولة الجزائرية دولة حديثة العهد في الاستقلال من جهة و دولة متمسكة بالفكر الإشتراكي من جهة أخرى تطبق مبدأ الجمع بين نظام المركزية الإدارية و نظام اللامركزية الإدارية مثل كل دول العالم الحديث لكن للجزائر أسلوبها الخاص في تحديد نطاق تطبيق النظام الإداري اللامركزي و المركزي .

¹ - سمارة نصيرة ، مرجع سابق ، ص 68-69.

² - عمار عوابدي ، "القانون الإداري" ، ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر ، الجزء الأول ، الطبعة السابعة ، 2017 ، ص 163-169.

2- نظام المركزية الإدارية في الجزائر

تتمثل السلطات الإدارية المركزية الجزائرية التي لها الصفة القانونية لإتخاذ القرارات الإدارية النهائية بخصوص مسائل و شؤون الوظيفة الإدارية بإسم ولحساب الدولة الجزائرية ككل في : رئيس الجمهورية في حدود اختصاصاتها و وظائفها الإدارية فقط وتعاونه في ذلك أجهزة إدارية تنفيذية و إستشارية و فنية تابعة له وخاضعة للسلطات الرئاسية المباشرة (رئاسة الجمهورية ، الأمانة العامة لرئاسة الجمهورية والأمانة العامة لرئاسة الحكومة)، و في الوزراء كل في حدود إختصاصاته و وظائفه الوزارية ، و يساعد كل وزير في إختصاصاته المركزية أجهزة إدارية إستشارية و تنفيذية و فنية تابعة له و خاضعة لسلطاته الرئاسية ، لما تمثل سلطات الإدارة المركزية الجزائرية في الولاية في حدود إختصاصاتهم الإدارية المركزية .¹

تتمثل الأجهزة و الوحدات الإدارية المساعدة لرئيس الجمهورية ، في الهيئات الإدارية الدائمة و المؤقتة ، تشمل الدائمة منها على أجهزة² (الأمانة العامة لرئاسة الجمهورية و يرأسها الأمين العام ، ديوان رئاسة الجمهورية يترأسه مدير الديوان ، الأمانة العامة للحكومة يترأسها أمين عام و هي هيئة وسيطة بين رئيس الجمهورية و الحكومة) و هيكل رئاسة الجمهورية³ (تتكون هذه الهياكل من مدريات و مصالح موجودة تحت سلطة الأمين العام لرئاسة الجمهورية) ، في حين تشمل الهيئات الإدارية المؤقتة قسمين : المستشارون لدى رئاسة الجمهورية (كالمستشار الدبلوماسي و المستشار الأمني)، و المؤسسات الاستشارية التي تتميز منها بين الدستورية (المجلس الإسلامي الأعلى⁴ ، المجلس الأعلى للأمن¹) و

¹- نفس المرجع ، ص 217.

²- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، المرسوم الرئاسي رقم 94-132 ، المؤرخ في 29 ماي 1994 ، يحدد الأجهزة و الهياكل الداخلية لرئاسة الجمهورية ، الجريدة الرسمية ، الصادرة في 18 يونيو 1994 ، العدد (39) ، المادة 02 ، ص 5 .

³- نفس المرجع ، المادة 03 ، ص 06.

⁴- الدستور الجزائري 1996 ، المادة 171 .

الفصل الثاني: واقع حوكمة الإدارة العامة في الجزائر في ظل تكنولوجيا الإعلام و الاتصال

المؤسسات التي أنشئت بمرسوم (المجلس الأعلى للمحاسبة² ، المجلس الأعلى للشباب³ ، المجلس الأعلى للتربية⁴) .

أما عن التنظيم الإداري لرئاسة الحكومة فوفقا للمادة 77 من الدستور الجزائري لسنة 1996 يعين بمرسوم رئاسي ، حيث بموجب التعديل الدستوري لسنة 2008 إنتقل مفهوم تعيين رئيس الحكومة إلى تعيين وزير أول ، و الذي يعتبر ويكيف بأنه مركز تابع و مساعد لمركز رئيس الدولة أو رئيس الجمهورية . حيث يقوم بتوزيع الصلاحيات بين أعضاء الحكومة مع إحترام أحكام الدستور ، كما يسهر على تنفيذ القوانين و التنظيمات ، و بعد موافقة رئيس الجمهورية يوقع المراسيم التنفيذية ، و يعين في وظائف الدولة ، كما يسهر على حسن سير الإدارة العمومية⁵ .

إن للوزير صفتان :الصفة السياسية باعتباره عضو في الحكومة ،و الصفة الإدارية باعتباره الرئيس الإداري لمجموعة المرافق و المؤسسات و الأجهزة الإدارية المكونة و المؤلفة للوزارة التي يرأسها و يشرف عليها ، توجد عدة إدارات و مؤسسات ومرافق إدارية تخضع له و تساعد في الإضطلاع بمسؤولياته و إختصاصاته الإدارية ، التنفيذية (ومن أبرزها جهاز الوزارة التي يرأسها ، بالإضافة إلى وحدات إدارية خارجية كمديرية الوزراء المعنية على مستوى

1- الدستور الجزائري 1996 ، المادة 173.

2- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، مرسوم تنفيذي رقم 96 - 318 ، المؤرخ في 25 سبتمبر 1996 ، يتضمن إحداث المجلس الوطني للمحاسبة و تنظيمه ، الجريدة الرسمية ، الصادرة في 29 سبتمبر 1996 ، المادة 02 ، ص 18.

3- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، مرسوم رئاسي رقم 95-256 المؤرخ في 27 أوت 1995 ، يتضمن إحداث مجلس أعلى للشباب ، الجريدة الرسمية ، الصادرة في 06/09/1995 ، العدد (49) ، المادة الاولى ، ص 04.

4- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، مرسوم رئاسي 96-101 ، المؤرخ في 11 مارس 1996 ، يتضمن إحداث المجلس الأعلى للتربية ، الجريدة الرسمية الصادرة في 20/03/1996 ، المادة الاولى ، ص 05.

5- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، قانون 08-19 ، المؤرخ في 15 نوفمبر 2008 ، يتضمن التعديل الدستوري ، الجريدة الرسمية ، الصادرة في 16/11/2008 ، المادة 09 ، ص 10 .

الفصل الثاني: واقع حوكمة الإدارة العامة في الجزائر في ظل تكنولوجيا الإعلام و الاتصال

الولايات و المكاتب العامة و المؤسسات و الشركات الوطنية و الدواوين العامة الخاضعة لوصاية الوزارة المعنية (الفنية و الاستشارية) المكاتب و المصالح الفنية و الاستشارية بالوزارات المختلفة ،اللجان الفنية المتساوية الاعضاء ،الهيئات و المكاتب و المجالس الوطنية المتخصصة)¹.

3-نظام اللامركزية الإدارية في الجزائر

تتمثل السلطات الإدارية اللامركزية في الجزائر في العديد من الهيئات و المؤسسات و الوحدات الإدارية اللامركزية الاقليمية (كالولاية² و البلدية³) و الفنية و المصلحية مثل المؤسسات العامة الإدارية .

- الوحدات الإدارية اللامركزية الاقليمية :

• **الولاية** : تضم ثلاثة أجهزة و هيئات إدارية أساسية هي المجلس الشعبي للولاية ،المجلس التنفيذي للوالي ، الوالي .
حيث يعتبر المجلس الشعبي للولاية هيئة أساسية و حتمية في تشكيل جهاز تسيير و إدارة الولاية ، اذ يتم تكوين هذا المجلس عن طريق إنتقاء جميع اعضاءه و اختيارهم بواسطة الإنتخاب العام المباشر ولمدة خمسة سنوات ، ولكي يقوم باختصاصاته و وظائفه له اجهزته الخاصة و التي تتكون من مكتب المجلس الشعبي للولاية الذي يعد الهيئة الإدارية للمجلس الشعبي و يتألف من رئيس و اربعة نواب و كاتب عام ، و لجان المجلس الشعبي للولاية التي

¹- عمار عوابدي ، مرجع سابق ، ص ص 227 - 229.

²- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، قانون رقم 12- 07 المؤرخ في 21 فبراير سنة 2012 ، يتعلق بالولاية ، الجريدة الرسمية ، الصادرة في 29 فبراير 2012 ، العدد (12) ، المادة 03 ، ص 09.

³- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، قانون 11-10 ، المؤرخ في 22 يونيو سنة 2011 ، يتعلق بالبلدية ، الجريدة الرسمية ، الصادرة في 3 يوليو 2011 ، العدد (37) ، المادة 02 ص 07.

الفصل الثاني: واقع حوكمة الإدارة العامة في الجزائر في ظل تكنولوجيا الإعلام و الاتصال

تنشأ من بين أعضائه المنتخبين لكي تساعده في القيام بواجباته و تعتبر أجهزة إستشارية لمجال إختصاصه لاسيما (التربية و التعليم العالي و التكوين المهني ، الإقتصاد و المالية ، الصحة و النظافة و حماية البيئة ،الاتصال و تكنولوجيا الإعلام ، تهيئة الاقليم و النقل ،التعمير و السكن ، الري و الفلاحة و الغابات و الصيد البحري ،الشؤون الإجتماعية و الثقافة و الشؤون الدينية و الوقف و الرياضة و الشباب ، التنمية المحلية و التجهيز و الاستثمار و التشغيل)¹ ، كما يمكن للمجلس إنشاء لجان مؤقتة تتطلب وجودها ظروف طارئة و مستعجلة .

تشكل الهيئة التنفيذية للولاية من الوالي و من المجلس التنفيذي للولاية الذي يضم رؤساء و مديري المصالح الإدارية للوزارات المختلفة بالولاية ،يمثل الحكومة في تنفيذ السياسات العامة و القوانين على مستوى الولاية وكذا رقابة الوصاية الإدارية على الهيئات و المنظمات و الجماعات اللامركزية في اقليم الولاية .²

في حين أن الدائرة هي قسم إداري اقليمي أو جغرافي مساعد للولاية من أجل تقريب الإدارة للمواطن فهي حلقة وصل و وسيلة تنسيق بين البلديات و الولاية وكذا تعمل على تنفيذ القوانين و اللوائح العامة و القرارات الإدارية على مستوى الدائرة .³

● **البلدية**: يديرها و يديرها جهاز إداري يتألف من ثلاث هيئات أساسية : المجلس البلدي ، الهيئة التنفيذية للبلدية و اللجان البلدية .يتألف المجلس الشعبي البلدي من اعضاء يتم اختيارهم بواسطة الإنتخاب العام المباشر و السري لمدة خمس سنوات ، كما تتكون الهيئة التنفيذية البلدية من رئيس المجلس الشعبي البلدي ونوابه و حيث يتم تعيين جميع اعضاءها بالاقتراع السري و بواسطة الاغلبية المطلقة ، وتقوم بجملة من الاختصاصات

¹ - الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، قانون رقم 12- 07 ، مرجع سابق ، المادة 33 ، ص 11.

² - عمار عوابدي ، مرجع سابق ، ص 271.

³ - نفس المرجع ، ص 277.

الفصل الثاني: واقع حوكمة الإدارة العامة في الجزائر في ظل تكنولوجيا الإعلام و الاتصال

المحلية (تنصيب اللجان البلدية و الاشراف على حسن سيرها ، العمل على إنعاش و تحريك و تنشيط و تسيير و تنسيق اعمال المجلس الشعبي البلدي ، تحضير وإعداد ميزانية البلدية) و اختصاصات متعلقة بتمثيل الدولة على مستوى البلدية (القيام بنشر و تنفيذ القوانين و اللوائح التنظيمية العامة ، مهام اختصاصات الخالة المدنية ، حفظ النظام العام). كما يشكل المجلس الشعبي البلدي من بين اعضائه لجان دائمة أو مؤقتة متخصصة تقوم بدراسة المشاكل و المسائل المتعلقة بالإدارة العامة للبلدية و بالشؤون المالية و الإقتصادية و التجهيز و الاشغال العامة و الاسكان و الشؤون الإجتماعية و الثقافية ¹.

• الوحدات الإدارية اللامركزية المصلحية (المؤسسات العامة) :

هي مجموع الوحدات التي تمارس نشاطا أو أنشطة متجانسة ، من خلال تمتعها بالشخصية المعنوية و قدر من الاستقلال عن الإدارة المركزية لتسهيل ممارسة أنشطتها ، كما إنه توجد رقابة وصائية على الاشخاص المرفقية (المصلحية) على الاشخاص الذين تم تعيينهم من الإدارة المركزية من مديرين واعضاء مجلس إدارتها ، ² تعتمد على نظام التسيير الاشتراكي للمؤسسات فهو أسلوب يضمن اشراك العمال في المؤسسات و الوحدات الإدارية و الإقتصادية و الإجتماعية و الثقافية في سلطة الوظيفة الإدارية و في سلطة التقرير و التنفيذ و الرقابة ³.

بصفة عامة ، فإن شخص الوزير في القانون الجزائري هو الذي يمثل الشخص المعنوي العام مركزيا لأنه يمثل الدولة ، و الوالي هو الشخص المعنوي العام الذي يمثل الدولة لامركزيا على

¹ - نفس المرجع ، ص ص 282-292.

² - محمد بكر حسين ، "الوسيط في القانون الإداري" ، دار الفكر الجامعي ، الاسكندرية ، مصر ، 2006 ، ص 93.

³ - عمار عوابدي ، مرجع سابق ، ص 348.

الفصل الثاني: واقع حوكمة الإدارة العامة في الجزائر في ظل تكنولوجيا الإعلام و الاتصال

مستوى اقليم ولايته ،بينما يمثل رئيس البلدية الشخص المعنوي العام على مستوى الوحدة المحلية التي يرأسها فهو ممثل الدولة على مستوى أصغر وحدة قاعدية في البلاد.¹

ثانيا :مظاهر تكريس الحوكمة في الجزائر

إهتمت الجزائر بالحوكمة من أجل مواجهة الإختلالات التي عرفتھا الأوضاع السائدة في البلد من الناحية السياسية و الإقتصادية و الإجتماعية وكسبيل لتحقيق التنمية و النهوض بإقتصادها و بالتالي الإصلاح الداخلي ومسايرة التطورات التقنية و التكنولوجية في العالم .

بداية المساعي لتجسيد وتبني الحوكمة تتجلى من خلال تأسيس للجنة الوطنية حول الحكم الراشد في مارس 2005 ، حيث من مخرجات الآلية الإفريقية للتقويم التي حددت أربعة محاور تم المصادقة عليها في 2002 ، تم تنصيب أربعة مجموعات حسب كل محور : محور الحكم الراشد و الديمقراطية ،محور الحكم و التسيير الديمقراطي ،محور تسيير المؤسسات ،ومحور التنمية الإقتصادية و الإجتماعية .²

1- الحوكمة السياسية :

في هذا المجال تم التركيز على مجال الأمن العام و المال العام ، حيث قامت الدولة الجزائرية في البداية بالتكفل بآثار المأساة الوطنية بتنفيذ المصالحة الوطنية ، ثم بعد الأحداث التي عرفتھا الجزائر فيما يعرف بالحراك الشعبي وباعتباره تاريخ 22 فيفري عيدا وطنيا للأخوة و التلاحم بين الشعب و جيشه من أجل الديمقراطية ، والذي كان من بين أهم أسبابه هو الفساد و نهب المال العام و بالتالي أثبتت هذه الأحداث إنعكاسات الفساد على إستقرار وأمن الدولة ،

1- عبد النور زينب ، الإطار القانوني للمركزية و اللامركزية الإدارية في الجزائر ، مجلة الحقوق و العلوم الانسانية ،الجزائر ، المجلد 15 ، العدد 04 ، 2022 ، ص 170 .

²- ازروال يوسف ، "الحكم الراشد بين الأسس النظرية و اليات التطبيق ،دراسة في واقع التجربة الجزائرية "،رسالة ماجستير في العلوم السياسية و العلاقات الدولية ، جامعة باتنة ، قسم العلوم السياسية ، 2009 ، ص 116.

الفصل الثاني: واقع حوكمة الإدارة العامة في الجزائر في ظل تكنولوجيا الإعلام و الاتصال

مما ساهم في بروز إرادة قوية من طرف السلطات لإسترجاع الأموال العمومية المنهوبة الموجودة بالخارج من خلال إنشاء صندوق خاص بموجب قانون المالية التكميلي لسنة 2021.

، أما في ظل الديمقراطية الدستورية تم إدراج عملية تجديد أعضاء المجالس المنتخبة الوطنية و المحلية ، بالإضافة إلى التعديلات لدستور 1996 في أربعة مناسبات سنوات 2002 ، 2008 ، 2016 و 2020 ، حيث تناول تعديل 2008 :¹ العهدة الرئاسية و تعزيز الحقوق السياسية للمرأة و في إطار تعزيز اللامركزية إعادة النظر في قانون البلدية و الولاية ، في حين تضمن تعديل 2016 :² التأكيد على البعد الامازيغي بتزقيتها إلى لغة وطنية و رسمية ، وفي إطار تعزيز الديمقراطية التأكيد على إنتخاب رئيس الجمهورية مرة واحدة فقط ، زيادة على ضمان حرية التظاهر السلمي و حرية الصحافة و ضمان حق الحصول على المعطيات و ضمان تداولها و حق التعبير و الاجتماع للمعارضة مع تقوية سلطة البرلمان في مراقبة الحكومة واجراءات جديدة لدعم مصداقية الإنتخابات .³

اما تعديل سنة 2020 :⁴ فادرج الحراك في الدستور و المحافظة على البيئة و النتائج السلبية للتغير المناخي مع اماكن القوات المسلحة القيام بمهام خارج الحدود و تحديد الولايات الرئاسية في اثنتين سواء متصلتين أو منفصلتين و التي تعتبر غير قابلة للتعديل ، كما إن رئيس الدولة هو رئيس مجلس الوزراء ، وفيما يخص الحقوق و الحريات فشمّل على ثلاثين مادة

¹ - الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، القانون رقم 08-19 المؤرخ في 15 نوفمبر 2008 ، الجريدة الرسمية ، العدد 63 ، الصادرة في 2008/11/16 ، ص .

² - الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، القانون رقم 16-01 المؤرخ في 2016/03/06 المتضمن التعديل الدستوري ، الجريدة الرسمية ، العدد 14 ، الصادرة في 2016/03/07 ، ص³.

³ - بختي نفيسة ، "مضمون التعديل الدستوري لسنة 2016 في الجزائر" ، مجلة البحوث في الحقوق و العلوم السياسية ، المجلد 2 ، العدد 4 ، الصادرة في 2016/10/03 ، ص 98.

⁴ - الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، المرسوم الرئاسي رقم 20-442 المؤرخ في 2020/12/30 المتعلق بإصدار التعديل الدستوري ، الجريدة الرسمية ، العدد 82 ، الصادرة في 2020/12/30 ، ص 3-47.

الفصل الثاني: واقع حوكمة الإدارة العامة في الجزائر في ظل تكنولوجيا الإعلام و الاتصال

تضمنت حرية الصحافة و تأسيس الأحزاب و الجمعيات و النقابات و حرية التجارة و الإستثمار و حرية المعتقد وإنشاء محكمة دستورية تحل محل المجلس الدستوري .

أما في مجال العدالة فتم الوقوف على تنفيذ إصلاح العدالة من تكوين الموظفين و عصنة جهاز العدالة و إصلاح المؤسسات العقابية و تطوير الهياكل القاعدية للقطاع .

من جهة أخرى ، و في مجال الوظيف العمومي فتم الإشارة إلى الأمر 06-03 المصادق عليه في الفاتح من جويلية 2008 ، ثم ومن في مجال أخلة الحياة العامة سعت الدولة إلى القضاء على التضارب بين المصالح ، بين ممارسة المسؤوليات العمومية وتسيير الأعمال بغرض إبعاد نفوذ المال على تسيير الشؤون العامة .و القضاء على جملة الإبتزازات للمستولين من خلال الإلتزام بحماية النزهاء منهم .ومن جهة أخرى توفير مجموعة من الآليات و القواعد لسير المرفق العام و المبادئ و القيم الأخلاقية التي توجه سلوك العون العمومي .

حيث أن القوانين تقتضي أن يمارس الأعوان العموميين وظائفهم بكل كرامة ونزاهة و حيادية وبعيدا عن أي إستغلال سياسي أو إيديولوجي ومراعاة جملة من قواعد السلوك وإحترامها أثناء أداء وظائفهم كالسر المهني وتجنب السلوك التمييزي أو الميول للجهوية و المحسوبية بل هو مطالب بالإمتناع عن أي سلوك منافي للقيم و الأخلاقيات.¹

1-الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، الامر رقم 21-09 المؤرخ في 08 جوان 2021 ،المتعلق بحماية المعلومات و الوثائق الإدارية ، الجريدة الرسمية ، العدد 45 ، الصادرة في 09 يونيو 2021 ، ص 9.

الفصل الثاني: واقع حوكمة الإدارة العامة في الجزائر في ظل تكنولوجيا الإعلام و الاتصال

وكذا وضع قانون الجمعيات¹ مع إدراج مشاركة المجتمع المدني ، وكذا إنشاء المرصد الوطني للمجتمع المدني²، الذي أوكلت له مهام في صدارتها المساهمة في ترقية القيم الوطنية و الممارسة الديمقراطية و المواطنة .

في هذا السياق ،تم اصدار قانون الوقاية من الفساد ومكافحته في سنة 2006³ ، والذي فرضته اتفاقية الامم المتحدة لمكافحة الفساد⁴ ، بإلزام جميع الدول الموقعة على هذه الاتفاقية على إنشاء اجهزة رقابية متخصصة لمكافحة وقمع الفساد وعليه تم إنشاء الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد. بالإضافة إلى إنشاء الديوان المركزي لقمع الفساد بموجب الامر رقم 05-10 المتمم لقانون 01-06 وهو مصلحة مركزية عملياتية للشرطة القضائية موضوع لدى وزير العدل دوره البحث و التحري و التحقيق و معاينة الجرائم المتعلقة بالفساد .

في نفس الاطار تم استحداث السلطة العليا للشفافية و الوقاية من الفساد و مكافحته بموجب التعديل الدستوري لسنة 2020 ، لاسيما المادة 205 منه ،بدلا من الهيئة الوطنية للوقاية من الفساد و مكافحته ،⁵ و التي تتولى جمع و إستغلال و نشر أي معلومات و

¹ - الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، القانون رقم 06-12 المؤرخ في 2012/01/12 المتعلق بالجمعيات ،الجريدة الرسمية ،العدد 02 ،الصادرة في 2012/01/15، ص 33.

² - الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ،المرسوم الرئاسي رقم 21-139 المؤرخ في 12 ابريل 2021 ،المتعلق بالمرصد الوطني للمجتمع المدني ،الجريدة الرسمية ،العدد 29 ،الصادرة في 2021/04/18.

³ - القانون 01-06 المؤرخ في 20 فيفري 2006 ، المتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته ،المعدل و المتمم ،الجريدة الرسمية ،العدد 2006، 14 ، ص .

⁴ - المرسوم الرئاسي رقم 04-128 المؤرخ في 19 افريل 2004 يتضمن التصديق بتحفظ على اتفاقية الامم المتحدة لمكافحة الفساد ،المعتمدة من قبل الجمعية العامة للأمم المتحدة بنيويورك في 31 اكتوبر 2003،الجريدة الرسمية ،الصادرة في 24 افريل 2004 ، العدد 26 ، ص 12.

⁵ - الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، قانون رقم 22-08 المؤرخ في 5 ماي سنة 2022 ،يحدد تنظيم السلطة العليا للشفافية و الوقاية من الفساد و مكافحته و تشكيلها و صلاحياتها ، الجريدة الرسمية ، العدد 32 ،الصادرة في 14 /05/2022 ، المادة 40 ،ص 11.

الفصل الثاني: واقع حوكمة الإدارة العامة في الجزائر في ظل تكنولوجيا الإعلام و الاتصال

توصيات من شأنها أن تساعد الإدارات العمومية أو أي شخص طبيعي أو معنوي في الوقاية من أفعال الفساد وكشفها ،تحيين الإطار القانوني و الإداري في هذا المجال ،كما تتلقى التصريحات بالامتلاكات ومتابعتها ، اشراك المجتمع المدني و الاطراف الفاعلة في سبيل تعزيز الشفافية و الوقاية من الفساد ومكافحته بالإضافة إلى إعداد مختلف التقارير في هذا الشأن .¹ زيادة على صلاحية رئيسها في اعداد مشروع الاستراتيجية الوطنية للشفافية و الوقاية من الفساد و مكافحته و السهر على تنفيذها و متابعتها .²

في المقابل ، تم إنشاء مؤسسة وسيط الجمهورية بإعتبارها هيئة طعن غير قضائية تساهم في حماية حقوق و حريات المواطنين و تسهر على حسن سير المؤسسات و الإدارات العمومية³ ، في إطار تحقيق العدالة و الإنصاف في المجتمع ، ويتجسد ذلك من خلال المهام التي أسندت إلى وسيط الجمهورية لاسيما في مجال المتابعة و المراقبة العامة ، الأمر الذي يسمح بتقييم العلاقات بين الإدارة و المواطنين .⁴ زيادة على صلاحيات تسوية النزاعات. في حين ليس من صلاحياته التدخل في الإجراءات القضائية أو إعادة النظر في قرارات العدالة أو المسائل المتعلقة بأمن الدولة و الدفاع الوطني و السياسة الخارجية .⁵

2- الحوكمة الإقتصادية :

لقد تم اصلاح نظام المحاسبة الخاص بالدولة بموجب القانون 07/11 المؤرخ في 2007/17/25 و المستلهم من معايير المحاسبة الدولية IAS /IFRS و الإنضمام إلى

¹ - نفس المرجع ، المادة 4 ، ص 7.

² - نفس المرجع ،المادة 22 ،ص 9.

³ - الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، مرسوم رئاسي رقم 20- 45 المؤرخ في 15 فيفري 2020 المتضمن تأسيس وسيط الجمهورية ،الجريدة الرسمية ،العدد 9، الصادرة في 2020/02/19 ، المادة الثانية ، ص4

⁴ - نفس المرجع ، المادة الثالثة ،نفس الصفحة .

⁵ - نفس المرجع ،المادة 4 ، نفس الصفحة .

الفصل الثاني: واقع حوكمة الإدارة العامة في الجزائر في ظل تكنولوجيا الإعلام و الاتصال

النظام العام لنشر المعطيات لصندوق النقد الدولي ،بالإضافة إلى القيام بالإصلاح المالي اما على مستوى الإقتصاد الكلي تم تسجيل تراجع ملحوظ للمديونية العمومية الداخلية و استقرار في الديون الخارجية بالإضافة إلى الإعتماد على سياسة التجديد الريفي و استراتيجية التنمية الفلاحية المستدامة وعصرنة إدارة الضرائب .بالإضافة إلى القانون 05-01 المتعلق بالوقاية ومكافحة تبيض الاموال وتمويل الارهاب ،القانون 04-14 المتعلق بتجريم تبيض الاموال الامر 05-06 المتعلق بمحاربة التهريب ،الامر 03-01 المتعلق بحركة رؤوس الاموال ،الامر 03-11 المتعلق بالنقد و القرض .بالإضافة إلى خلية الاستعلام المالي التي أنشئت بموجب المرسوم الرئاسي 02-127 .

3- حوكمة المؤسسات :

بالنسبة لمناخ الأعمال ترجم في الامر الصادر في 15 جويلية 2006 في ظل قبول الملفات من طرف الوكالة الوطنية لتطوير الاستثمار (ANDI) ،كإجراء من أجل إرساء الرقابة البعيدة و تقليص الآجال القانونية لإصدار القرار من شهر إلى 72 ساعة مع تقليص عدد الوثائق المطلوبة في ملف التسجيل في السجل التجاري .

كما عقد في هذا الإطار أول مؤتمر حول الحكم الراشد للمؤسسات في جانفي 2017 و الذي تبلورت منه فكرة إعداد ميثاق جزائري للحكم الراشد للمؤسسة ،¹ كما قام أصحاب المصالح من القطاع العام و الخاص في نفس السنة بإنشاء مجموعة عمل لحوكمة المؤسسات تعمل جنبا إلى جنب مع المنتدى العالمي لحوكمة المؤسسات و مؤسسة التمويل الدولية ، لوضع دليل حوكمة المؤسسات الجزائري ،حيث تم إصدار هذا الأخير سنة 2009 من قبل جمعية CARE و اللجنة الوطنية لحوكمة المؤسسات في الجزائر ، و نتيجة لقوة الدفع التي

¹ - العيادي علي ، "القطاع الخاص يدفع حوكمة الشركات في الجزائر ،حوكمة الشركات قضايا و اتجاهات" ،نشرية دورية للشرق الأوسط و شمال افريقيا ،مركز المشروعات الدولية الخاصة ،العدد 21 ،2011.

الفصل الثاني: واقع حوكمة الإدارة العامة في الجزائر في ظل تكنولوجيا الإعلام و الاتصال

خلقها هذا الدليل تم اطلاق مركز حوكمة الجزائر في اكتوبر 2010 ليكون بمثابة منبر لمساعدة الشركات الجزائرية على الالتزام بمواد الدليل و اعتماد أفضل ممارسات حوكمة الشركات الدولية و رفع الوعي الجماهيري بحوكمة الشركات.¹

4- تعزيز التنمية الإجتماعية و الإقتصادية :

في هذا المجال تم الإشارة إلى بعض المؤشرات بلغة الأرقام حول النمو المسجل في الناتج المحلي الخام و إنخفاض في نسبة البطالة ، وكذا العقد الاجتماعي و الإقتصادي الذي وقع بين الحكومة و النقابة و منظمات أرباب العمل ، وبتطوير الهياكل الجوارية لأجهزة الضمان الإجتماعي بالإضافة إلى إستراتيجية محو الأمية و الإعتماد على المؤشرات التي تعكس الوضع الإيجابي للصحة من خلال إنخفاض نسبة الوفيات خاصة الأطفال و إرتفاع في معدل الحياة عند الولادة ، أما فيما يخص الأشخاص ذوي الإحتياجات الخاصة تم رفع منحة المعوقين .

وفي مساعي تحقيق التنمية الإجتماعية سعت الدولة جاهدة لحماية الأفراد و المجتمع من تأثيرات تكنولوجيا الإعلام و الاتصال و بالتحديد مواقع التواصل الاجتماعي وتداعياتها ، من خلال ضبط هذه الأخيرة لإبعادها عن الدور السياسي لها بدل دورها الأصلي الإجتماعي ، من خلال إستخدامها لنقل الشائعات و الأخبار المغلوطة و الأحداث الملفقة ، من خلال سن قوانين من شأنها حماية أفراد المجتمع بإبراز هوية المستخدم و التدقيق في محتوى المنشور إلى جانب المسؤولية القانونية التي تقع على صاحب الحساب .

¹ - ناريمان بن عبد الرحمان ، سارة بن الشيخ ، "واقع الحوكمة في بيئة الأعمال الجزائرية في ظل المستجدات الحالية " ، مقال منشور في موقع جامعة ورقلة ، تاريخ النشر 2019/12/02 ، على الرابط : www.univ-ouargla.dz ، تاريخ الإطلاع : 2021/10/05 ، على الساعة : 10.00.

الفصل الثاني: واقع حوكمة الإدارة العامة في الجزائر في ظل تكنولوجيا الإعلام و الاتصال

في هذا الصدد ، تم إنشاء الهيئة الوطنية للوقاية من الجرائم المتصلة بتكنولوجيات الإعلام و الاتصال ومكافحتها ، ووضع القانون¹ الذي حدد من جهة التزامات مقدمي الخدمات كمساعدة السلطة المكلفة بالتحريات القضائية و حفظ المعطيات التي تسمح بالتعرف على مستعملي الخدمة أو بالتعرف على المرسل أو المرسل إليه وكذا عناوين المواقع المطلع عليها ، ومن جهة ثانية المهمة الأساسية للهيئة الوطنية و التي تتمثل في تنشيط و تنسيق عمليات الوقاية من هذه الجرائم و مساعدة السلطات القضائية الضبطية في التحريات .

ثالثا : واقع الحوكمة في الإدارة العامة في الجزائر خلال الفترة 1999-2021

عرفت الجزائر عدة صور تعكس بصمات الحوكمة ، من خلال جملة من المؤشرات التي تم قياسها من طرف العديد من الهيئات و المنظمات الدولية بما فيها البنك الدولي ، و التي تمكن من إعطاء تصور لواقع الحوكمة في الجزائر وبالتالي إمكانية إبراز مساعيها في الإدارة العامة.

1-مجالات الحوكمة في الإدارة العامة في الجزائر

عرفت الجزائر خلال الفترة 1999 إلى غاية 2021 جملة من الإصلاحات شملت الهياكل و الإجراءات و القوانين المنظمة للعمل الإداري في سبيل تحقيق التنمية الإدارية و تعزيز الحوكمة في مرحلة لاحقة . تتمثل في :

- أ- في المجال المؤسسي :

تم إنشاء لجنة إصلاح هياكل الدولة في سنة 2000 وإقتراح حلول ناجحة للمنظومة الإدارية و القانونية من أجل ضبط المعالم الملائمة لمنظومة الوظيفة العمومية

¹ - الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، القانون رقم 09 - 04 المؤرخ في 05 أوت 2009 ، المتضمن القواعد الخاصة بالوقاية من الجرائم المتصلة بتكنولوجيات الإعلام و الاتصال ، الجريدة الرسمية ، العدد 47 ، الصادرة في 16 أوت 2009 ، ص 5.

الفصل الثاني: واقع حوكمة الإدارة العامة في الجزائر في ظل تكنولوجيا الإعلام و الاتصال

في الجزائر مع تكريس مبدأ إستقلالية قطاع الوظيفة العمومية عن باقي قطاعات النشاطات المهنية المنظمة سابقا في ظل القانون الأساسي العام للعامل لعام 1978.¹ و في عام 2003 تم إنشاء المديرية العامة للإصلاح الإداري و التي تعتبر بمثابة جهاز دائم لقيادة خطط الإصلاحات الإدارية في الجزائر. كما تم في عام 2006 إصدار الأمر 03-06 بإعتبره السند القانوني و الأساسي لتنظيم دور الدولة و حقوق وواجبات الموظف وكذا العلاقة بين الإدارة و الموظف العام من خلال تحديد المسؤوليات القانونية و المهنية و الإدارية لكل طرف في ظل ضمان قيم التشاور و الحياد و المساواة أمام القانون بين جميع الموظفين . زيادة على إنشاء الهيئة الوطنية للوقاية من الفساد ومكافحته في سنة 2006 .

- ب- في المجال الاقتصادي :

إعتماد الجزائر على البرنامج الخماسي للإستثمارات العامة (2010-2014) من أجل تحقيق الإنعاش الإقتصادي ، و الذي شمل على مختلف المجالات لاسيما على المستوى الإداري إذ تضمن : (40%) تحسين التنمية البشرية ، (30%) تطوير البنية التحتية ، (20%) تطوير الإقتصاد الوطني ، (10%) تحسين الخدمة العامة.²

- ج - في المجال المالي :

تم صدور المرسوم الرئاسي رقم 10-236 المؤرخ في 10 اكتوبر 2010 المتضمن تنظيم الصفقات العمومية و الذي عدل أربعة مرات أولها من خلال المرسوم

¹ - العايش عبد العزيز ،بن عمران بويكر ، "الإصلاحات القانونية و التشريعية في قطاع الوظيفة العمومية ودورها في تشكيل راس المال البشري في القطاع العمومي الجزائري" ،مجلة الحقوق و العلوم السياسية ،جامعة خنشلة ،الجزائر ، العدد 08 ، ج 1 ، جون 2017 ،ص 284.

² - فرطاس فتيحة ، "عصرنة الإدارة العمومية في الجزائر من خلال تطبيق الإدارة الإلكترونية و دورها في تحين خدمة المواطنين" ،مجلة الإقتصاد الجديد ، العدد 15 ، المجلد 02 ، 2016 ، ص 314.

الفصل الثاني: واقع حوكمة الإدارة العامة في الجزائر في ظل تكنولوجيا الإعلام و الاتصال

الرئاسي رقم 11-98 المؤرخ في 01 مارس 2011 ، ثم المرسوم 11-222 المؤرخ في 16 يونيو 2011 ، ثم المرسوم الرئاسي 12-23 المؤرخ في 18 يناير 2012 ، و أخيرا ، بموجب المرسوم الرئاسي رقم 13-03 المؤرخ في 13 جانفي 2013 ،المتضمن قانون الصفقات العمومية ، ليثمر بعد ذلك فوج العمل الوزاري المشترك الذي تضمن أرباب العمل العموميين و الخواص و المتعاملين الإقتصاديين ، عن صدور آخر قانون في هذا الإطار بصدور المرسوم الرئاسي رقم 15 - 247 المؤرخ في 16 سبتمبر 2015 ، المتضمن تنظيم قانون الصفقات العمومية وتقويضات المرفق العام¹ ، ليرسم معالم الحوكمة في هذا المجال من خلال ضمان المساواة و المراقبة و المساءلة و الشفافية و العدالة و تحميل المسؤولية للأطراف ذات المصلحة و الإدارة العمومية عند إبرام التعاقد في هذا المجال .

- د- في تسيير الادارة العامة :

عمدت الجزائر على التوجه نحو تطبيق الإدارة الإلكترونية من خلال التركيز على الرقمنة في الإدارة العمومية إستجابة للمتغيرات الحاصلة في المستوى الدولي و الإقليمي ، باستخدام وإستغلال تكنولوجيا الإعلام و الاتصال من أجل عصنة الإدارة و بالتالي السبيل لحوكمة الإدارة العامة ، لاسيما الحوكمة المحلية بإعتبارها الإدارة المباشرة و القريبة من المواطن من خلال تعزيز المشاركة و المساءلة و مكافحة الفساد و كذا تحسين الخدمات العمومية المقدمة بكفاءة و فعالية .

¹- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، مرسوم رئاسي 15-247 ، المؤرخ في 16 سبتمبر 2015 ، المتضمن تنظيم الصفقات العمومية وتقويضات المرفق العام ، الجريدة الرسمية ، العدد 50 ،الصادرة في 20 /09/2015 ، ص3.

الفصل الثاني: واقع حوكمة الإدارة العامة في الجزائر في ظل تكنولوجيا الإعلام و الاتصال

2- واقع الحوكمة في الجزائر خلال الفترة (1999-2021)

يمكن إبراز واقع حوكمة الإدارة العامة في الجزائر من خلال أهم المؤشرات العالمية للحكومة ، التي تصدرها العديد من المنظمات الدولية بشكل مستمر وفي أغلب الأحيان سنويا في شكل تقارير تتضمن قيمة المؤشر و كذا ترتيب الدول عالميا ، ولتوضيح مكانة حوكمة الإدارة العامة في الجزائر يتم التركيز على أهم هذه المؤشرات من خلال مؤشر الشفافية ، و المساءلة و المشاركة ، فعالية الحكومة ، سيادة القانون ومكافحة الفساد. أنظر الجدول رقم (07) الذي يمثل مؤشرات الحوكمة في الجزائر خلال الفترة (2000-2020).

الجدول رقم (07) : مؤشرات الحوكمة في الجزائر خلال الفترة (2000-2020)

2020	2018	2016	2014	2012	2010	2008	2006	2004	2002	2000	
33.65	34.13	35.58	35.10	35.07	38.76	31.07	38.05	34.48	31.12	14.87	فعالية الحكومة
18.36	21.26	23.65	25.12	22.54	18.48	20.67	22.60	23.56	18.91	14.43	التصويت و المساءلة
21.63	23.56	18.75	24.04	26.76	26.54	25.48	27.75	33.49	33.17	11.88	سيادة القانون
28.37	27.88	27.88	32.21	37.44	36.67	33.01	36.59	27.80	23.23	18.78	مراقبة الفساد
9.13	08.65	10.10	08.17	9.00	09.57	21.36	29.41	30.05	29.59	23.08	جودة التشريعات
17.45	17.92	12.38	09.52	09.48	11.85	14.90	15.46	10.68	06.88	10.05	استقرار السياسات وغياب العنف
21.43	22.23	21.39	22.36	23.38	23.65	24.42	28.31	26.68	23.82	15.52	الحوكمة

Source : World Bank ;The Worldwide Governance Indicators (WGI : 2000- 2020)

الفصل الثاني: واقع حوكمة الإدارة العامة في الجزائر في ظل تكنولوجيا الإعلام و الاتصال

- من خلال المعطيات المجودة في الجدول رقم (07) سنقدم قراءة تحليلية بناء على الارقام الواردة فيه ، ابتداء من :

- أ- فعالية الحكومة :

عرف هذا المؤشر إرتفاع كبير من سنة 2002 بحوالي أكثر من الضعف ، ليصل إلى 31.12 ليستمر في الإرتفاع إلى غاية سنة 2006 حيث بلغ 38.05 ، ليسجل إنخفاض سنة 2008 بتسجيله قيمة 31.07 ، بعدها إرتفاع وصل إلى 38.76 ثم إنخفاض آخر سنة 2012 مع إستقرار خلال الفترة 2014 إلى 2016 ثم إنخفاض مسجل في سنتي 2018 و 2020.

تعد سنة 2000 بمثابة أول سنة لعمل السلطة التنفيذية الجديدة آنذاك التي أفرزتها الإنتخابات الرئاسية أفريل 1999 مع فترة تشكيل الحكومة التي لم تعمر طويلا حوالي ثمانية أشهر برئاسة "أحمد بن بيتور" من 23 ديسمبر 1999 إلى 26 أوت 2000 ، في حين تضاعف المؤشر سنة 2002 و السبب يعود إلى بروز نتائج بعض الوعود التي جاءت بها الحكومة في ظل الرئيس الجديد آنذاك و عودة تدريجية للإستقرار و الامن إلى البلاد مقارنة بفترة التسعينات ، أما الإرتفاع الذي سجله المؤشر خلال الفترة (2004-2006) راجع إلى برنامج الإنعاش الإقتصادي الذي أعتد منذ سنة 2001 و الذي كان له إنعكاس إيجابي في مجال تحسين مستوى التنمية و تراجع مستوى الفقر و البطالة و تحسين القدرة الشرائية للمواطن لاسيما في ظل سلم الاجور للموظفين العموميين في ظل المرسوم الرئاسي الصادر سنة 2007 ، وكذا تحسين الخدمات الصحية و التعليمية . أما عن الزيادة التي سجلها المؤشر سنة 2010 راجعة إلى إعتماد الدولة للبرنامج الخماسي 2010-2014 و الذي بدوره سعى إلى تحقيق التنمية في جميع القطاعات بما في ذلك جهود الدولة في تحسين رفاه و أمن المواطن ، في حين إنخفاض سنة 2012 راجع إلى الظرف الذي

الفصل الثاني: واقع حوكمة الإدارة العامة في الجزائر في ظل تكنولوجيا الإعلام و الاتصال

عاشته البلاد فيما يعرف بأزمة الزيت و السكر و سياسة التعامل و التجاوب معها و الذي ولد تقييم سلبي في مجال الإقتصاد و الإستثمار و انعكاس على إستقرار السياسات في البلد ، كما أن الإستقرار الذي سجله المؤشر خلال الفترة (2014-2016) ناجم عن إستمرار إنعكاس نفس البرامج التنموية من جهة و من جهة ثانية مرض رئيس الجمهورية و تسيير شؤون البلاد. أما التراجع المسجل في سنة 2018 يزامن مع بروز مظاهر سلبية للخدمات المقدمة في تسيير حادثة سقوط شاب في بئر 'إرتوازي ' و تكرار حادثة إنهيار الطريق في العاصمة على مستوى بئر خادم و قبلها في بن عكنون ما يعكس طريقة منح المشاريع و التلاعب الذي يعرفه منح الصفقات . في حين إنخفاض سنة 2020 ناجم عن الخدمات العامة المقدمة من طرف الحكومة في تسييرها لأزمة كوفيد-19 في المجال الإداري و الصحي و الإقتصادي .

- ب- التصويت و المساءلة :

يعود الإرتفاع لسنة 2002 لنسبة المشاركة في الإنتخابات التشريعية التي بلغت 46.17 % بحيث عرفت هذه الفترة العهدة الثانية لرئيس الجمهورية السابق عبد العزيز بوتفليقة بحيث عرفت هذه العهدة نوع من الشفافية و مشاركة واسعة للهيئة الانتخابية سبب الاستقرار الامني الذي حصل هذه الفترة ، أما الإرتفاع الذي عرفه المؤشر في سنة 2004 يعود لصدور قانون 04-01 المتضمن القانون العضوي للإنتخابات و النتائج المحققة من خلال المشاركة في الإنتخابات الرئاسية و التي بلغت 58.1 %، ويرجع سبب إنخفاض المؤشر سنتي 2008 و 2010 لغياب مواعيد إنتخابية زيادة عن عدم اصدار لوائح وتعليمات من شأنها تعزيز حرية التعبير أو تكوين الجمعيات أو حرية الإعلام ، ليسترجع المؤشر الفرعي عافيته سنتي 2012 و 2014 بسبب النتائج المقبولة للمشاركة في الإنتخابات التشريعية و الرئاسية على التوالي ، زيادة على إصدار قانون 12-06 المتضمن

الفصل الثاني: واقع حوكمة الإدارة العامة في الجزائر في ظل تكنولوجيا الإعلام و الاتصال

إنشاء الجمعيات و القانون 12- 05 المؤرخ في 12 يناير 2012 المتعلق بالإعلام ، ليعود المؤشر في الإنخفاض مجددا بعد سنة 2016 بسبب التضيق الإعلامي و الحزبي الذي عرفته الساحة السياسية في الجزائر و التي قادت البلاد في الأخير إلى الحراك الشعبي سنة 2019 .

- ج - سيادة القانون :

تضاعف هذا المؤشر بثلاث مرات سنة 2002 ثم استقر إلى سنة 2004 ، كما عرف إنخفاض خلال الفترة (2006 - 2008) ، مع إرتفاع طفيف و إستقراره خلال الفترة (2010 - 2012) و إنخفاض وتراجع كبير خلال الفترة (2014 - 2016) مع إرتفاع سنة 2018 و إنخفاض سنة 2020.

رغم هذا التذبذب المسجل من طرف هذا المؤشر خلال فترة الدراسة إلا أنه بقي في مستوى تحت المتوسط إلى ضعيف ، عدا التحسن المسجل سنة 2002 مقارنة مع سنة 2000 راجع إلى جملة الإصلاحات التي أقرتها الحكومة زيادة عن إحساس المواطن بالأمن نتيجة سياسة المصالحة و الوئام المدني ، أما بعد سنة 2002 عاشت الجزائر في مرحلة تميزت بانتشار الجريمة و العنف و الإختلاسات و عدم الإلتزام بجميع القوانين التي تقرها لاسيما في إطار مكافحة الفساد و الثراء المفاجئ عند البعض و عدم إستقلالية القضاء زيادة على تخبط المجتمع في المخدرات و إنتهاكات حقوق المرأة و الطفل الناجم عن عدم التطبيق الفعلي و الفعال للقانون على الجميع .

- د - مراقبة الفساد :

يرجع الارتفاع الذي عرفه هذا المؤشر خلال الفترة 2000-2006 إلى إنشاء لجنة إصلاح هياكل الدولة و المديرية العامة للإصلاح الإداري و كذا إنشاء الهيئة الوطنية

الفصل الثاني: واقع حوكمة الإدارة العامة في الجزائر في ظل تكنولوجيا الإعلام و الاتصال

للوفاية من الفساد ومكافحته في حين إنخفض سنة 2008 لأسباب منها قضية بنك البركة مع إتصالات الجزائر في سطيف وإختلاس أموال بريد الجزائر بالشرافة وغيرها من القضايا، أما خلال الفترة 2010-2012 فعرفت إرتفاع خاصة بصدور قانون الصفقات العمومية ،في حين خلال الفترة 2014-2016 عرفت الجزائر قضايا فساد متعلقة بسوء التسيير المالي للأموال المخصصة للرياضة أما إستقرار المؤشر سنة 2018 ناتج عن إنشاء الديوان المركزي لقمع الفساد من جهة وإحباط عملية تهريب مادة الكوكايين مخبأة في باخرة لنقل البضائع وتورط مسؤولين فيها . أما سنة 2020 عرف هذا المؤشر إرتفاع ناجم عن إستحداث السلطة العليا للشفافية و الوفاية من الفساد و مكافحته و كذا محاكمة المسؤولين السابقين و رجال الأعمال في قضايا مختلفة ومتعددة .

- ه - جودة التشريعات :

يرجع الإرتفاع الذي عرفه هذا المؤشر من سنة 2000 إلى سنة 2004 إلى جملة القوانين التي أصدرتها الحكومة و سمحت بتنمية القطاع الخاص لاسيما صياغة قانون الوفاية من تبييض الأموال و تمويل الإرهاب و مكافحتهم . أما الإنخفاض الذي عرفه هذا المؤشر خلال الفترة من 2006 إلى 2014 فيعود إلى الظروف التي عاشتها البلاد جراء إنخفاض أسعار البترول وإنعكاساتها على إرتفاع الأسعار و بالتالي بروز سياسات غير ودية حيال السوق و التي أسفرت عن أزمة الزيت و السكر التي كادت ان تفجر المجتمع آنذاك ، و إلى قضية سوناطراك الناجمة عن ضعف الرقابة في هذا المجال وإبرام عقود مخالفة للقانون .

في المقابل ، فيرجع الإرتفاع الذي سجله المؤشر سنة 2016 إلى التعديل الدستور لهذه السنة و الذي توج مسار الإصلاحات العميقة و الشاملة بغية مواكبة التحولات السريعة

الفصل الثاني: واقع حوكمة الإدارة العامة في الجزائر في ظل تكنولوجيا الإعلام و الاتصال

الجارية على الصعيدين الإقليمي و الدولي ، زيادة على تكييف المنظومة القانونية مع هذه التعديلات الدستورية ، من خلال تنمية قانون العقوبات ، و قانون يتعلق بإستعمال البصمة الوراثية في الإجراءات القضائية و التعرف على الاشخاص ، وكذا تعديل وتنمة قانون متعلق بالتقييس ، و قانون يتعلق بالإستثمار ، و قانون عضوي يتعلق بالإنخابات و قانون عضوي يتعلق بالهيئة العليا المستقلة لمراقبة الإنخابات و القانون الأساسي العام للمستخدمين العسكريين.

كمأن إنخفاض هذا المؤشر لسنة 2018 عائد إلى إنعكاسات إنخفاض أسعار النفط الذي عرفه العالم سنة 2017 و الذي يعتبر المورد الأساسي لميزانية الدولة مما أسفر عن قرارات تقشفية و إحترازية لإعادة إسترجاع التوازن و التي كان لها الاثر السلبي على المواطن مثل تراخيص الاستيراد . زيادة على ان القوانين الصادرة خلال نفس السنة ليس لها فعالية في تنمية الإقتصاد أو بالأخص القطاع الخاص خاصة الرسوم و الضرائب . أما الإرتفاع الذي سجله المؤشر في سنة 2020 ناجم عن إصدار قانون جديد للمحروقات بغية تدارك تباطئ جهد الإستكشاف ، لاسيما بالشراكة في سياق جديد تميز بإنخفاض هيكلي لأسعار النفط مع تبسيط نظام الجباية كما تم إدراج ثلاثة أنواع من العقود هي عقد المشاركة و عقد تقاسم الإنتاج و عقد خدمات المخاطرة.

- و- استقرار السياسات وغياب العنف :

سجل هذا المؤشر تذبذب من خلال الأرقام المتحصل عليها خلال فترة الدراسة ، إلا انه على العموم لم يتجاوز في كل فترة عتبة قيمة 18 ، وهذا ما جعل الجزائر في المستوى الضعيف جدا من خلال هذا المؤشر ، و كذا إلى تراجع مؤشر الحوكمة بصفة عامة ، و هذا راجع الى الوضع الأمني في الجزائر وما خلفته العشرية السوداء و تأثيراتها

الفصل الثاني: واقع حوكمة الإدارة العامة في الجزائر في ظل تكنولوجيا الإعلام و الاتصال

الإقتصادية و الإجتماعية و الثقافية و حتى الأمنية مع بروز بعض الهجمات الإرهابية و الإعتداءات على مؤسسات الدولة .

- ي - مؤشر الحوكمة :

عرفت سنة 2000 أدنى قيم للحوكمة و المؤشرات الفرعية لها خاصة ما تعلق بفعالية الحكومة و التصويت و المساءلة و سيادة القانون و مراقبة الفساد .
و في سنة 2002 عرفت الحوكمة زيادة في حدود 50 % و كذا بالنسبة للمؤشرات الفرعية في حدود 25 % بالنسبة للتصويت و المساءلة و بأكثر من 100 % بالنسبة لفعالية الحكومة و ب 200 % بالنسبة لسيادة القانون و 25 % بالنسبة لمراقبة الفساد و 25 % لجودة التشريعات مع إنخفاض بنسبة 30 % لمؤشر إستقرار السياسات و غياب العنف .

في حين عرفت الفترة 2004-2006 إرتفاع في مؤشر الحوكمة ناجم عن إرتفاع في مؤشر فعالية الحكومة و التصويت و المساءلة و مراقبة الفساد و إستقرار السياسات و غياب العنف مع إنخفاض في مؤشر سيادة القانون و جودة التشريعات . أما سنة 2008 فسجلت الحوكمة إنخفاض لها في حدود 15 % ناجمة عن إنخفاض في جميع المؤشرات الفرعية من فعالية الحكومة ، التصويت ، المساءلة ، سيادة القانون ، مراقبة الفساد ، جودة التشريعات و استقرار السياسات و غياب العنف .

في الوقت الذي سجلت فيه الحوكمة في الفترة 2010-2016 إنخفاض تدريجي في قيمة مؤشرها و الناجم عن تذبذب في قيم المؤشرات الفرعية لها من فعالية الحكومة و جودة التشريعات و إستقرار السياسات و غياب العنف مع إرتفاع في حدود 25 % بالنسبة للتصويت و المساءلة و كذا إرتفاع بنفس النسبة لسيادة القانون و إنخفاض ب 24 % لمراقبة الفساد .

الفصل الثاني: واقع حوكمة الإدارة العامة في الجزائر في ظل تكنولوجيا الإعلام و الاتصال

أما سنة 2018 سجلت الحوكمة إرتفاع لها لتصل إلى 22.23 ناجمة عن إرتفاع محسوس لسيادة القانون و كذا مؤشر إستقرار السياسات و غياب العنف مع ثبات مؤشر مراقبة الفساد و إنخفاض في مؤشرات فعالية الحكومة و التصويت و المساءلة و جودة التشريعات . أما في سنة 2020 فعرفت الحوكمة إنخفاض لها لتصل إلى 21.43 ناتجة عن إنخفاض لكل المؤشرات الفرعية المحددة للحكومة ماعدا إرتفاع مؤشر مراقبة الفساد و جودة التشريعات.

يعود التراجع في مؤشر الحوكمة إلى حل المرصد الوطني لمراقبة الرشوة و الوقاية منها سنة 2000¹ و الذي أنشئ بموجب المرسوم الرئاسي رقم 96-233² لفشله في مكافحة هذه الظاهرة . أما خلال الفترة 2004-2006 فيعود التقدم المسجل في مؤشرات الحوكمة إلى توقيع الجزائر على إتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد من قبل الجمعية العامة للأمم المتحدة بنيويورك في 31 اكتوبر 2003 و صادقت عليها بمرسوم رئاسي رقم 04-128 المؤرخ في 19 افريل 2004 و التي نتج عنها القانون رقم 01/06 المؤرخ في 20 فيفري 2006 المتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته مع إنشاء هيئة وطنية للوقاية من الفساد ومكافحته.

أما في الفترة من 2008 إلى 2016 عرف مؤشر الحوكمة إنخفاض له نظرا للتراجع الذي سجل في المؤشر الفرعي لإستقرار السياسات و غياب العنف خاصة مع الأحداث التي عاشتها الجزائر من أعمال إرهابية أبرزها سنة 2017 بالإعتداء الهجومي

¹ - اكسوم عيلام رشيدة ، اقلولي أولد رايح صافية ، " عن دور الهيئة الوطنية للوقاية من الفساد ومكافحته في مواجهة الفساد و الحد منه في القانون الجزائري "،المجلة النقدية للقانون و العلوم السياسية ،كلية الحقوق و العلوم السياسية ، جامعة تيزي وزو ،المجلد 16 ،العدد 04 ، 2021 ،ص 13 .

² - المرسوم الرئاسي 96-233 المؤرخ في 2 جويلية 1996 ، يتضمن إنشاء المرصد الوطني لمراقبة الرشوة و الوقاية منها ،الجريدة الرسمية ،العدد 41 ،ص 8 .

الفصل الثاني: واقع حوكمة الإدارة العامة في الجزائر في ظل تكنولوجيا الإعلام و الاتصال

الإرهابي على مقر الحكومة ، و إنخفاض المؤشر الفرعي للتصويت و المساءلة سنة 2010 نتيجة الأحداث التي عرفت الجزائر فيما يعرف بأزمة الزيت و السكر و الإحتجاجات التي ترتبت عنها .

في حين في سنة 2018 فالارتفاع المسجل في قيم الحوكمة ناجم عن الارتفاع الكبير و المؤثر لقيم المؤشرات الفرعية المكونة للحكومة و المتمثلة في سيادة القانون وكذا استقرار السياسات و غياب العنف . أما الإنخفاض الطفيف المسجل في قيمة الحوكمة خلال هذه سنة 2020 مقارنة مع سنة 2018 راجع إلى إحتفاظ المؤشرات الفرعية المركبة للحكومة مع تذبذبات طفيفة في القيم المسجلة .

المبحث الثالث :الحوكمة الإلكترونية في الجزائر

ارتباط تكنولوجيا الإعلام و الاتصال بحوكمة الإدارة العامة في الجزائر يقودنا إلى تحليل اهم المساعي التي قامت بها الجزائر في هذا المجال لاسيما مشروع الجزائر الإلكترونية بتشخيصه وقياس مدى اسهامه في ترتيب الجزائر في مؤشر تنمية الحكومة الإلكترونية و بالتالي تحليل اثر تنمية الحكومة الإلكترونية على الحوكمة .

أولا- مشروع الجزائر الإلكترونية 2013

1- تعريف بمشروع الجزائر الإلكترونية 2013:

يندرج مشروع الجزائر الإلكترونية 2013 ضمن المبادرات، والمشاريع التنموية التي تتبناها الحكومة الجزائرية لتحقيق التنمية المستدامة في مختلف جوانب الحياة، ليندرج في إطار بروز مجتمع العلم والمعرفة الجزائري، والذي يرمي إلى إحلال نظام إلكتروني متطور شامل، وتعميم إستعمال التكنولوجيات الحديثة من خلال ترقية نظام المعلوماتية في قطاعات الاتصالات، والبنوك، والإدارة العمومية، وقطاعات التربية والتعليم ما يجعلها تقدم خدماتها

الفصل الثاني: واقع حوكمة الإدارة العامة في الجزائر في ظل تكنولوجيا الإعلام و الاتصال

بشكل أفضل وأبسط للمواطنين من خلال إتاحة خدماتها على شبكة الأنترنت لفائدة المواطنين، والشركات والإدارات، فتصبح وسيلة إتصال تفاعلية ما بين الحكومة والمجتمع المدني¹

2- محاور استراتيجية الجزائر الإلكترونية 2013:

تتضمن إستراتيجية الجزائر الإلكترونية ثلاثة عشر محورا رئيسيا تحدد الأهداف المزمع إنجازها ، حيث تم إعداد قائمة جرد للوضع بالنسبة لكل محور مع تحديد الأهداف الرئيسية و الخاصة المزمع تحقيقها على مدى السنوات الخمس من 2008 إلى 2013، تتلخص في هذه المحاور التالية : 2

- تسريع إستعمال تكنولوجيا الإعلام والاتصال في الإدارة العمومية : وذلك بإدخال تكنولوجيا الإعلام و الاتصال في العمل الإداري و الأعمال الحكومية بإعادة النظر في الأعمال التقليدية و القيام بإعادة هيكلتها و تنظيمها و تكيفها مع الخدمات المقدمة للمواطن في شكلها الرقمي خاصة في ظل إستغلال شبكة الأنترنت.
- تسريع إستعمال تكنولوجيا الإعلام والاتصال على مستوى المؤسسات :في ظل زيادة التنافس على المستوى الوطني و الإقليمي وكذا العالمي و الدور الأساسي للمعلومات في تجسيد ذلك و إستمرارية تواجد الشركات و توغلها وتوسعها في الأسواق ،

¹ - مقناني، صبرينة. "مشروع الحكومة الإلكترونية بالجزائر: خطوة نحو إرساء مجتمع المعرفة". المؤتمر 23 للاتحاد العربي للمكتبات والمعلومات (اعلم) حول :الحكومة والمجتمع والتكامل في بناء المجتمعات المعرفية العربية. الدوحة (قطر) 18-20 نوفمبر 2012.

2- خطاب ابتسام ،غياط شريف ، "توجه الجزائر نحو تطبيق الحكومة الإلكترونية عبر مشروع الجزائر الإلكترونية 2013 :الواقع و التحديات "، مجلة العلوم الإقتصادية و التسيير و العلوم التجارية ،المجلد 11 ،العدد 02 ،تاريخ النشر 2018/12/31 ،ص 346

الفصل الثاني: واقع حوكمة الإدارة العامة في الجزائر في ظل تكنولوجيا الإعلام و الاتصال

-
- حيث سعت الجزائر إلى تسريع استخدام تكنولوجيا الإعلام و الاتصال في الشركات في سبيل تحسين أدائها من جهة و تقديم خدمات إلكترونية ذات جودة من جهة أخرى .
- **تطوير الآليات والإجراءات التحفيزية الكفيلة بتمكين المواطنين من الاستفادة من تجهيزات وشبكات تكنولوجيايات الإعلام والاتصال :** بالسعي لإستفادة كل مواطن عبر التراب الوطني من الخدمات العمومية الإلكترونية و التي يتطلب تعميم الوصول إلى الأنترنت ، حيث قامت الجزائر في هذا الصدد ببعث مشروع " أسرتك " بتوفير حواسيب شخصية و خطوط توصيل ذات التدفق السريع مع توفير التكوين لفائدة كل فئات المجتمع مع زيادة عدد الفضاءات العمومية للأنترنت.
 - **دفع تطوير الإقتصاد المعتمد على المعرفة :** بتشجيع إنشاء شركات تشتغل في مجال البرمجيات و توفر الخدمات و التجهيز بالتطوير المكثف لصناعة تكنولوجيا الإعلام و الاتصال و تهيئة الظروف المناسبة لها.
 - **تعزيز البنية الأساسية للإتصالات ذات التدفق السريع :** بتأهيل البنية التحتية الوطنية للإتصالات و تأمين الشبكات بشكل يسمح بتقديم خدمات ذات جودة عالية .
 - **تطوير القدرات البشرية:** بتعزيز العامل الفني و التقني وإكتسابه لدى المؤهل البشري و تطوير قدراته بوضع برامج محكمة على مستوى التكوين المهني و التعليم العالي في مجال تكنولوجيا الإعلام و الاتصال من خلال التدريب و التكوين .
 - **تدعيم البحث في مجال التطوير و الإبداع :** بالنتشجيع على توليد قيمة مضافة من خلال تكنولوجيا الإعلام و الاتصال من خلال تعزيز نشاط البحث و تثمين نتائجه .
 - **تأهيل الإطار القانوني و التشريعي و التنظيمي :** بما يتوافق مع المستجدات من مجتمع المعلومات و خدمات إلكترونية و أمن معلوماتي و غيرها من الأمور التي تميزها عن الوضع و العمل التقليدي الإداري و الحكومي.

الفصل الثاني: واقع حوكمة الإدارة العامة في الجزائر في ظل تكنولوجيا الإعلام و الاتصال

- **المعلومة و الاتصال** : من خلال تحسيس المواطن بدور تكنولوجيا الإعلام و الاتصال في رفاهيته .
- **تثمين التعاون الدولي** : من أجل تعزيز إمتلاك التكنولوجيا و كذا المهارات و الخبرات في مجال تكنولوجيا الإعلام و الاتصال من خلال تفعيل الشراكة و التعاون الدولي في هذا المجال وهذا ما تجسد في إطار مشروع " ميدا2 " .
- **أليات التقييم و المتابعة** : بوضع مؤشرات تسمح بقياس درجة تنفيذ إستراتيجية الجزائر الإلكترونية و كذا الدور الذي لعبته تكنولوجيا الإعلام و الاتصال في الجانب الإداري و الإقتصادي و الإجتماعي.
- **الإجراءات التنظيمية** : من خلال دعم مؤسساتي لتجسيد الإستراتيجية بتشكيل تنظيم يعمل على التنفيذ الفعلي و هذا ما تلخص في تشكيل اللجنة الإلكترونية برئاسة رئيس الحكومة و التي تضم الوزراء المعنيين بهذا المجال و كذا لجنة تقنية لتقديم الدعم .
- **الموارد المالية** :وضع جميع مصادر التمويل المتاحة لتنفيذ إستراتيجية الجزائر الإلكترونية مع تقييم مالي دقيق.

3- برنامج عمل تنفيذ مشروع الجزائر الإلكترونية 2013:

ولتنفيذ مشروع الجزائر الإلكترونية إرتكزت الإستراتيجية على جملة من البرامج سطرت لذلك ، حيث يتمثل برنامج عمل تنفيذ مشروع الحكومة الإلكترونية في الجزائر فيما يلي :

- **برنامج تطوير التشريعات**: و الذي يتضمن إعداد قانون ينظم المعاملات الحكومية الإلكترونية وتطوير التشريعات.

الفصل الثاني: واقع حوكمة الإدارة العامة في الجزائر في ظل تكنولوجيا الإعلام و الاتصال

- برنامج تطوير البنية المالية: يعمل البرنامج على تطوير المؤسسات ماليا لتصبح أكثر مرونة.
- برنامج التطوير الإداري والتنفيذي: و الذي يشمل تطوير أساليب العمل في الجهات المقرر إستخدامها للمعاملات الإلكترونية.
- برنامج التطوير الفني: يركز هذا البرنامج على إستخدام التكنولوجيا الرقمية في الجهات الحكومية لتطوير الطاقات والقدرات اللازمة لإنجاز المشروع، و كذلك يهتم البرنامج بتحسين الكفاءة التشغيلية والتي تتضمن إستخدام أحدث الأجهزة والمعدات وأنظمة قواعد البيانات وتحديث البنية الأساسية للإتصالات والمعلومات.
- برنامج تنمية الكوادر البشرية: من خلال العمل على تطوير فكر القيادات الحكومية بما يتلاءم مع مفهوم الحكومة الإلكترونية، وإعداد خطة مناسبة لتدريب فرق العمل التي يتم تكوينها من جميع الجهات الحكومية التي تشارك في مشروع الحكومة الإلكترونية بهدف القدرة على إدارته كل حسب اختصاصه.
- برنامج الإعلام والتوعية: يتم من خلال البرنامج إعداد خطة تعريف المجتمع بمزايا التحول إلى المجتمع الرقمي وكيفية الإستفادة من مشروع الحكومة الإلكترونية.¹

ثانيا - ترتيب الجزائر وفقا لمؤشر تنمية الحكومة الإلكترونية

يعتبر مؤشر تنمية الحكومة الإلكترونية أهم مقياس يمكن من خلاله تقييم تجربة الجزائر الإلكترونية كتجسيد للحكومة الإلكترونية ، إذ من خلاله يمكن إستخلاص إرادة السلطات الفعلية في السهر على تجسيد هذا البرنامج على الواقع من خلال دراسة مدى تقدمها في تنمية هذا المجال ، وكذا إدراك مكانة الجزائر وفق الترتيب العالمي في هذا الإتجاه .

1- لعربي، عبد القادر، لعرج مجاهد نسيم، مغبر فاطمة الزهراء. تحديات التحول إلى الحكومة الإلكترونية في الجزائر. متاح على الخط المباشر <http://iefpedia.com/arab/wp-content/uploads/2012/06/-A1.pdf>

الفصل الثاني: واقع حوكمة الإدارة العامة في الجزائر في ظل تكنولوجيا الإعلام و الاتصال

وهو ما يوضحه الجدول رقم (08) الذي يتضمن مؤشر تنمية الحكومة الإلكترونية في الجزائر خلال الفترة من سنة 2010 إلى 2020 ، وفق مايلي :

الجدول رقم (08) : مؤشر تنمية الحكومة الإلكترونية في الجزائر خلال الفترة (2010-2020)

السنة	2010	2012	2014	2016	2018	2020
مؤشر <i>EGDI</i>	0.3181	0.3608	0.3156	0.2999	0.422	0.5173
الترتيب العالمي	131	132	136	150	130	120

المصدر : من اعداد الباحث ،بناءا على تقرير الامم المتحدة للحكومة الإلكترونية للسنوات من 2010 إلى 2020.

يرصد هذا المؤشر مستوى التقدم في مسار التحول الرقمي للحكومات و إستيعاب تكنولوجيا المعلومات و الاتصالات وتوظيفها في تقديم خدمات حكومية سهلة وتفاعلية للمتعاملين .حيث عرف المؤشر تذبذب في قيمه المسجلة خلال الفترة 2010 و 2016 وهذا راجع إلى العناصر التي تم إستخدامها في حساب المؤشر في حد ذاته بالنسبة لمؤشر الخدمة عبر الأنترنت وكذا البنية التحتية للإتصالات و رأسمال البشري ، و التي في كل مرة يتم إستبعاد عناصر وإدخال عناصر أخرى من شأنها أن تشكل تذبذب في القيم المسجلة. هذا لا يقلل من الأخذ بالمؤشر كمعيار لقياس مدى تطور المؤشر خاصة عند مقارنة ما توصلت إليه الجزائر مثلا مقارنة مع الدول الأخرى العربية و الإقليمية و الدولية و الذي يعكس في كل مرة التأخر الكبير في هذا المجال .إلا أنه ومع سنة 2016 تم توحيد العناصر المستخدمة في قياس المؤشرات الفرعية لمؤشر تنمية الحكومة الإلكترونية.

رغم الخطوات التي تم رسمها في سبيل تنفيذ مشروع الجزائر الإلكترونية 2013 و رغم المجهودات المبذولة من طرف السلطات الجزائرية إلا أنه تم تسجيل تراجع في الترتيب

الفصل الثاني: واقع حوكمة الإدارة العامة في الجزائر في ظل تكنولوجيا الإعلام و الاتصال

العالمي بإحتلال المرتبة 136 و 150 خلال سنتي 2014 و 2016 على التوالي ، و بالتالي لم يتجسد الشيء الكبير مما كان متوقعا للإنجاز في ظل هذا المشروع .

يعود الإرتفاع الذي عرفه مؤشر تنمية الحكومة الإلكترونية في الجزائر خلال سنة 2018 و الذي ساهم بتقدم الجزائر بعشرين مرتبة في التصنيف العالمي بالإننتقال من المرتبة 150 إلى المرتبة 130 ، إلى إفرزات و إنجازات قطاعي العدالة و الداخلية في إطار مشروع العصرية الذي إنتهجه القطاعان .

في حين يعود الإرتفاع الذي عرفه مؤشر تنمية الحكومة الإلكترونية في الجزائر خلال سنة 2020 و المقدر بحوالي 23 % و الذي من خلاله تقدمت الجزائر بعشرة مراتب في التصنيف العالمي ، إلى إسهامات جائحة كوفيد -19 'كورونا' التي عرفها العالم ، و التي إستدعت فرض الحجر الصحي و العزل المنزلي و التباعد الإجتماعي ، إلى تعزيز إستخدام التكنولوجيا لاسيما في إطار إستمرار عمل المؤسسات و الإدارات العامة و الخاصة و كذا التعليمية و الصحية بالتركيز عن العمل عن بعد و تقديم الخدمات إلكترونيا . الأمر الذي ساهم في زيادة إهتمام المواطن الجزائري و تفاعله مع التوجه الإلكتروني للنشاط و العمل الحكومي كما أدى إلى إنتقال الجزائر من المجموعة المتوسطة إلى المجموعة المرتفعة في مؤشر تنمية الحكومة الإلكترونية .

من خلال ما سبق ، يمكن إعتبار أن التقدم الذي أحرزته الجزائر في مؤشر تنمية الحكومة الإلكترونية يرجع بالأساس إلى مشروع العصرية لقطاعي العدالة و الداخلية من جهة وكذا إلى إنعكاسات جائحة كورونا . حيث و بالرغم من التقدم المحرز من طرف الجزائر و المقدر ب 30 مرتبة في ظرف أربعة سنوات من 2016 إلى 2020 بالإننتقال من المرتبة 150 إلى المرتبة 120 عالميا ، إلا أن مؤشر تنمية الحكومة الإلكترونية لا يرقى إلى مستوى عالي حيث

الفصل الثاني: واقع حوكمة الإدارة العامة في الجزائر في ظل تكنولوجيا الإعلام و الاتصال

تبقى المرتبة 120 عالميا متأخرة وفق المقاييس العالمية ، و كذا لا تستجيب لتطلعات المواطن الجزائري خاصة وأنه في غالب الأحيان يتم تقديم الخدمة إلكترونيا على أن يتم موافاة المصالح الإدارية فيما بعد بالملف الورقي و هو الأمر الذي من شأنه أن يحد من نجاعة و فعالية الخدمة المقدمة إلكترونيا وكذا زيادة عناء التنقل وتكاليفه و كذا ثقة المواطن في تلك الخدمات بالإضافة إلى ضعف التنسيق بين مختلف الوحدات و الهياكل التي يرتبط بها مسار تقديم الخدمة الإلكترونية ومتابعة تطوراتها.

ثالثا: تأثير تنمية الحكومة الإلكترونية على الحوكمة في الجزائر

يتم دراسة العلاقة بين الحكومة الإلكترونية و الحوكمة ، بإبراز درجة تأثير العامل التكنولوجي المتمثل في تكنولوجيا الإعلام و الاتصال لدى الحكومة ، أي من خلال الخدمات العمومية المقدمة الكترونيا و مدى التجاوب أو التفاعل معها من خلال المشاركة الإلكترونية و بالتالي امكانية ابراز احادية الاتجاه في علاقة الحكومة مع الإدارة أو ثنائية الاتجاه ، إنطلاقا من الجدول رقم (09) المتضمن تطور مؤشر تنمية الحكومة الإلكترونية و الحوكمة في الجزائر

الجدول رقم (09) : تطور مؤشر تنمية الحكومة الإلكترونية و الحوكمة في الجزائر خلال الفترة (2010-2020)

السنة	2010	2012	2014	2016	2018	2020
مؤشر <i>EGDI</i> تنمية الحكومة الإلكترونية	0.3181	0.3608	0.3156	0.2999	0.422	0.5173
الترتيب العالمي	131	132	136	150	130	120
الحكومة (حساب مؤشرات فرعية /6)	23.65	23.38	22.36	21.39	22.23	21.43

Source : World Bank ;The Worldwide Governance Indicators (WGI : 2010- 2020)

الفصل الثاني: واقع حوكمة الإدارة العامة في الجزائر في ظل تكنولوجيا الإعلام و الاتصال

من خلال الجدول ، نلاحظ أن خلال سنتي 2010 و 2012 مؤشر تنمية الحكومة الإلكترونية عرف زيادة طفيفة في قيمته في حين مؤشر الحوكمة عرف إنخفاض طفيف خلال نفس الفترة ، أما في سنتي 2014 و 2016 عرف مؤشر تنمية الحكومة الإلكترونية تراجعاً في قيمة المؤشر ونفس الشيء بالنسبة لمؤشر الحوكمة هو الآخر شهد تراجعاً ، و في الفترة 2018 و 2020 عرف مؤشر تنمية الحكومة الإلكترونية إرتفاعاً بلغ حوالي الضعف في قيمة المؤشر في حين أن مؤشر الحوكمة خلال سنة 2018 عرف إرتفاعاً ولكن في سنة 2020 عرف إنخفاضاً.

مما سبق ، يمكن إستخلاص أن في حالة الجزائر و خلال الفترة (2010-2020) يعتبر مؤشر تنمية الحكومة الإلكترونية أحد المؤثرات في الحوكمة ، لاسيما في ظل القيم التي عرفها المؤشران ، والتي تفسر بوجود متغيرات أو مؤشرات أخرى تحدد قيم وتوجهات الحوكمة في الزيادة و النقصان .

وعليه ، فالتفاوت و التباين و الإختلاف في تطورات مؤشري تنمية الحكومة الإلكترونية و الحوكمة يقودنا إلى دراسة درجة الإرتباط بينهما ، لمعرفة وقياس درجة تأثير تنمية الحكومة الإلكترونية على الحوكمة في الجزائر وأهم المقاييس المعتمدة في ذلك هو معامل الإرتباط " ليرسون".

■ معامل الإرتباط :

هو عملية دراسة و قياس لقوة العلاقة بين متغيرين أو أكثر في ظل البيانات الإحصائية المتاحة ، حيث الإرتباط القوي الذي يساوي الواحد يعني أن متغيرين أو أكثر لهما علاقة قوية مع بعضهما البعض ، في حين أن الإرتباط الضعيف أو المنخفض القريب إلى

الفصل الثاني: واقع حوكمة الإدارة العامة في الجزائر في ظل تكنولوجيا الإعلام و الاتصال

الصفري يعني أن المتغيرين بالكاد مرتبطان ببعضهما البعض¹، وأهم القوانين المستخدمة لقياس معامل الارتباط هو معامل الارتباط "بيرسون" الذي يعتمد على طريقة التغير فهو يعطي معلومات حول حجم الارتباط واتجاه العلاقة.

و بالتالي ، لما معامل الارتباط يساوي (-1) هو دلالة على العلاقة القوية بين المتغير الأول و المتغير الثاني بمعنى أن المتغير الأول هو أهم المتغيرات المحددة و المؤثرة في المتغير الثاني بوجود علاقة قوية و هي علاقة عكسية . وكلما إقتربت القيمة من الصفر كلما أصبحت العلاقة بين المتغيرين ضعيفة .

■ قانون بيرسون : يتحدد قانون بيرسون وفق الصيغة التالية :

$$r_{س ص} = \frac{\sum (ص-ص')(\text{س-س}')}{\sqrt{\sum (ص-ص')^2 \sum (\text{س-س}')^2}}$$

حيث : نرمل ل ر س ص لمعامل الارتباط للمتغيرين س و ص حيث :

نرمل ل س لمتغير الحوكمة

نرمل ل ص لمتغير الحوكمة الإلكترونية

نرمل ل س' للمتوسط الحسابي لقيم متغير الحوكمة

نرمل ل ص' للمتوسط الحسابي لقيم متغير الحوكمة الإلكترونية

حيث المتوسط الحسابي يساوي مجموع قيم المتغير / عدد القيم (عدد السنوات)

وبالتالي :

$$س' = 6/134.44 = 22.4066$$

$$ص' = 6 / 2.2337 = 0.3722$$

¹ - معامل الارتباط مفهومه ودلالته وأنواعه المختلفة ، مركز البحوث و الدراسات متعدد التخصصات ، على الموقع : <https://www.mdrscenter.com>. تاريخ الاطلاع : 2021/06/20 على الساعة 17:20.

الفصل الثاني: واقع حوكمة الإدارة العامة في الجزائر في ظل تكنولوجيا الإعلام و الاتصال

جدول رقم : (10) : حساب معامل الارتباط (لبيرسون) للحكومة و الحكومة الإلكترونية في الجزائر خلال الفترة (2010-2020)

المتغير/ السنة	الحكومة = س	الحكومة الإلكترونية = ص	(س-س')	(ص-ص')	(س-س')*(ص-ص')	² (س-س')	² (ص-ص')
2010	23.65	0.3181	-110.79	-1.9156	212.229324	12274.4241	3.66952336
2012	23.38	0.3608	0.97333333	-0.01148333	-0.011177111	0.947377778	0.000131867
2014	22.36	0.3156	22.36	0.3156	7.056816	499.9696	0.09960336
2016	21.39	0.2999	21.39	0.2999	6.414861	457.5321	0.08994001
2018	22.23	0.422	22.23	0.422	9.38106	494.1729	0.178084
2020	21.43	0.5173	21.43	0.5173	11.085739	459.2449	0.26759929
المجموع	134.44	2.2337	134.44	2.2337	300.298628	18074.1136	4.98941569

المصدر: من إعداد الباحث ، .

$$r_{س ص} = \frac{\sum (س-س') \sum (ص-ص')}{\sqrt{\sum (س-س')^2 \sum (ص-ص')^2}}$$

$$r_{س ص} = \frac{-0.023}{\sqrt{(0.036) * (4.5142)}} = -0.06$$

بمأن معامل الارتباط يساوي (- 0.06) هو دلالة على العلاقة الضعيفة التي تربط الحكومة الإلكترونية بالحكومة في الجزائر خلال الفترة (2010-2020) ، وهذا ما يفسر وجود متغيرات أخرى تربطها علاقة قوية ولها تأثير كبير في متغيرات الحكومة ، حيث بإدخال التقنيات التكنولوجية في جمع ومعالجة و تخزين و توزيع المعلومات نكون أمام أسلوب عملي إداري أو حكومي جديد يسمح بالتكافؤ في الحصول على المعلومة وفي أقل وقت و بتكاليف أقل وهذا من المبادئ التي نادى بها قمة جنيف حول مجتمع المعلومات " بأن يساهم في

الفصل الثاني: واقع حوكمة الإدارة العامة في الجزائر في ظل تكنولوجيا الإعلام و الاتصال

تحسين حياة كل سكان المعمورة ،إستعمال تكنولوجيا الإعلام و الاتصال لا بد أن يوجه لترقية الديمقراطية الثقافية و المسؤولية و الحكم الرشيد.

نستنتج مما سبق ، بأن العصرية أسلوب من أساليب تنمية العمل الإداري و تطويره ، و كذا الأمر بالنسبة للحكومة هي الأخرى أسلوب لتحقيق التنمية المستدامة ، وليس هدف تسعى الدولة للوصول إليه ، و بالتالي تتحدد حوكمة الإدارة العامة في الجزائر في ظل تكنولوجيا الإعلام و الاتصال بحوكمة الأنترنت و الحوكمة المحلية و حوكمة التسيير من خلال إحترام حقوق الأفراد و مكافحة الفساد و تعزيز المشاركة و سيادة القانون و الشفافية و الفعالية ، أما التكنولوجيا فهي من بين أهم الوسائل المستخدمة لتطوير العمل الإداري و الذي لا يكفي لوحده دون وجود عوامل أخرى من شأنها ترشيد العمل الإداري .

فتكنولوجيا الإعلام و الاتصال من شأنها تطوير قنوات الاتصال في إتجاه واحد من الإدارة إلى المواطن أو من الحكومة إلى الشعب ولاكن المتغيرات الأخرى هي من شأنها تنمية و تفعيل تلك العلاقة لتجعلها في إتجاهين من الإدارة إلى أصحاب المصالح من أفراد و مجتمع مدني و مؤسسات عمومية أو خاصة و العكس من أصحاب المصالح إلى الإدارة أو الحكومة بواسطة وسائط تتلخص في تكنولوجيا الإعلام و الاتصال وهو ما يعبر فعالا عن الحوكمة الإلكترونية .

الفصل الثاني: واقع حوكمة الإدارة العامة في الجزائر في ظل تكنولوجيا الإعلام و الاتصال

خلاصة و إستنتاجات :

إعتماد النظام الاشتراكي في الجزائر سمح بتوسيع نشاط الإدارة العامة هيكليا و بشريا ، مع نظام إداري مزدوج يجمع بين المركزية و اللامركزية الإدارية ، الأمر الذي خصها بجملة من المميزات في مساعيها للحوكمة .

من خلال التركيز على الجانب القانوني و المؤسساتي دون الجانب السلوكي و التسييري و التقني بنفس الدرجة ، ما عبرت عليه المؤشرات المفسرة لمكانة الحوكمة في الإدارة العامة من خلال تباينها من جهة و إرتفاعها و إنخفاضها بمجرد إنشاء أو الغاء هيئة معينة أو تعديل إطار قانوني أو الغاءه خاصة المؤشر المرتبط بمكافحة الفساد و سيادة القانون .

اما الجانب التقني و الذي يتميز بالتأخر في البنية التحتية مقارنة مع التطورات على الصعيد العالمي ، زيادة إلى تعدد الهياكل و المراكز الداعمة لتكنولوجيا الإعلام و الاتصال و التي تفتقر إلى التنسيق الفعال بينها ، و كذا عدم توحيدها مما يصعب تقييم التجربة و مساءلة الجهة المختصة و محاسبتها على التجاوزات و التأخرات ، زيادة على نقص الوعي و الثقافة الرقمية لدى عامة المواطنين و بالتالي إنخفاض مؤشر المشاركة الإلكترونية .

وبالتالي ، ساهم كل ذلك في الحد من تطور مستوى الأداء التكنولوجي و الرقمي و كذا دوره في حوكمة الإدارة العامة في الجزائر رغم تلك الإنجازات المجسدة في بعض النماذج القطاعية في مجال العصرية لاسيما قطاعي العدالة و الداخلية .

الفصل الثالث: دراسة مقارنة لتأثير تكنولوجيا الإعلام و الاتصال في حوكمة قطاعي العدالة
والداخلية في الجزائر خلال الفترة 1999-2021

الفصل الثالث :

دراسة مقارنة لتأثير

تكنولوجيا الإعلام و الاتصال

في حوكمة قطاعي العدالة

والداخلية في الجزائر خلال

الفترة 1999-2021

الفصل الثالث: دراسة مقارنة لتأثير تكنولوجيا الإعلام و الاتصال في حوكمة قطاعي العدالة والداخلية في الجزائر خلال الفترة 1999-2021

الفصل الثالث: دراسة مقارنة لتأثير تكنولوجيا الإعلام و الاتصال في حوكمة قطاعي العدالة والداخلية في الجزائر خلال الفترة 1999-2021

برز مدخل المقارنة كأحد أهم المداخل الحديثة لتحقيق الجودة و الفعالية بين السياسات و الأنظمة داخل و بين الدول في سبيل تحقيق التنمية و الجودة في الخدمات و الفعالية في أداء المؤسسات ، و إعتبارا من أن تأثير تكنولوجيا الإعلام و الاتصال في حوكمة في الإدارة العامة في النموذج الجزائري يتلخص في سياسة العصرية كأحد السبل لتحقيق ذلك . فإن المقارنة تركز على التعرف على أفضل الممارسات و التطبيقات المستعملة في القطاعات الحكومية بالتركيز على العدالة و الداخلية ، وصولا إلى تقديم خدمة ذات جودة و أساس للحصول على المعلومات التي تسمح بتقديمها و تقييم كفاءتها و فعاليتها وكذا مراقبة الأطراف الفاعلة في تنفيذ هذه السياسات ، و الأطراف المشاركة و مجالات تدخلهم وتفاعلهم وطبيعة العلاقة بينهم ، وضبط القواعد القانونية و التنظيمية لتحقيق دولة الحق و القانون و حماية الأطراف و أصحاب المصالح ، بركائز مكافحة الفساد في الدولة عبر مختلف الآليات و الأجهزة المكرسة لذلك. وهذا ما سنعالجه من خلال هذا الفصل في النقاط التالية :

- المبحث الأول: التطور التاريخي لدور تكنولوجيا الاعلام و الاتصال في حوكمة قطاعي العدالة و الداخلية في الجزائر
- المبحث الثاني : آليات تعزيز دور تكنولوجيا الاعلام و الاتصال في سبيل حوكمة قطاعي العدالة و الداخلية في الجزائر
- المبحث الثالث: مظاهر وتقييم انجازات العصرية لقطاعي العدالة و الداخلية
- خلاصة واستنتاجات

الفصل الثالث: دراسة مقارنة لتأثير تكنولوجيا الإعلام و الاتصال في حوكمة قطاعي العدالة والداخلية في الجزائر خلال الفترة 1999-2021

المبحث الأول : التطور التاريخي لدور تكنولوجيا الإعلام و الاتصال في حوكمة قطاعي العدالة و الداخلية في الجزائر :

أولاً- نبذة عن قطاعي العدالة و الداخلية

عرف كل من قطاع العدالة و الداخلية في الجزائر جملة من الإجراءات في مجال استخدام تكنولوجيا الاعلام و الاتصال في حوكمة قطاعي العدالة و الداخلية تحددت من خلال مجموعة من الخطوات المعتمدة في سبيل العصرية والتي يمكن تلخيصها فيمايلي :

1- قطاع العدالة

بعد وقف إطلاق النار في 19 مارس 1962 ، و في إنتظار ما تسفر عنه نتائج إستفتاء تقرير المصير ،إعتمدت فرنسا على التنظيم المؤقت للسلطات ، حيث قامت بتشكيل هيئة تنفيذية مؤقتة مزدوجة السلطات يتزأسها محافظ سامي يبقى يحتفظ بسلطات الجمهورية الفرنسية في الجزائر في مجالات الدفاع ،الأمن و حفظ النظام العام ،و تبقى العدالة من بين المصالح التي تحتفظ فيها الحكومة الفرنسية بإختصاص مباشر¹ . إلى غاية 03 جويلية 1962 ، حيث تم نقل السلطات من فرنسا إلى الهيئة التنفيذية المؤقتة برئاسة عبد الرحمان فارس و بتعيين ساتور قدور مديرا للعدالة ضمن هيكل مندوبية الشؤون الإدارية التي كان يتزأسها عبد الرزاق شنتوف².

أصدر رئيس الهيئة التنفيذية المؤقتة في 13 جويلية 1962 تعليمة تتضمن مواصلة العمل بالتشريع الموروث عن الإستعمار المطبق عبر كامل التراب الجزائري بإستثناء ما ينتافي منه

¹ -Etienne Jean lapassat , la justice en Algérie 1962-1968 ,paris : Editions fondation nationale des sciences politiques , 1969 ,p15.

² - بن يوسف بن خدة ،"اتفاقيات أيفيان :نهاية حرب التحرير في الجزائر" ، ترجمة لحسن زغدار و محل العين جبأيلي ،ديوان المطبوعات الجزائرية ،الجزائر ، 1987 ، ص 129.

الفصل الثالث: دراسة مقارنة لتأثير تكنولوجيا الإعلام و الاتصال في حوكمة قطاعي العدالة والداخلية في الجزائر خلال الفترة 1999-2021

مع السيادة الوطنية . وتم إنشاء أول وزارة العدل في عهد الجزائر المستقلة في أكتوبر 1962 بتعيين المحامي عمار بن تومي على رأس الوزارة ، وكانت من أهم إنشغالاته مهمة تحريك عجلة العدالة و تنشيط سير الهيئات القضائية¹.

و كان أول تغيير حكومي في عهد الرئيس "بن بلة" في 18 سبتمبر 1963 عين على إثره السيد "محمد الهادي حاج سماعيل" مكان "عمار بن تومي" على رأس وزارة العدل ، وبسبب الركود الذي شهده قطاع العدالة في عهد هذا الوزير لجأ الرئيس "بن بلة" إلى إحداث تغيير وزاري في 2 ديسمبر 1964 بتعيين السيد "محمد بجاوي" وزيرا للعدل خلفا "لمحمد الهادي حاج سماعيل" ، والذي استطاع أن يحدث تغييرا في جهاز العدالة يتمكنه من إصدار قانون العقوبات ، الإجراءات الجزائية ، و القانون المدني في جوان 1966.

و ظهر أول تنظيم هيكل لوزارة العدل سنة 1963، بموجب المرسوم 63-128 المؤرخ في 19 افريل 1963² ليعرف توسعا ملحوظا بإمضاء الرئيس هواري بومدين لثاني تنظيم هيكل للإدارة المركزية لوزارة العدل بتاريخ 17 نوفمبر 1965 بموجب المرسوم 65-282³ ، ليحظى القطاع بإهتمام كبير بالهيكل التنظيمي بتعين "بوعلام باقي" على وزارة العدل في 15 يوليو 1980 والذي عرفت عهده إصدار أربعة مراسيم تنظيمية للإدارة المركزية لوزارة العدل ، المرسوم 80-116 المؤرخ في 12 ابريل 1980⁴ ، الذي عدل وتمم بموجب

¹ - شعيب ضريف ، "اليات تنفيذ العقوبة السالبة للحرية في التشريع الجزائري" ، اطروحة لنيل شهادة الدكتوراه ل م د في القانون العام ، تخصص قانون جنائي وعلم الاجرام ، كلية الحقوق ، جامعة الجزائر 1 ، جانفي 2019 ، ص 141.

² - الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، المرسوم رقم 63-128 ، المؤرخ في 19 افريل 1963 ، يتضمن تنظيم الإدارة المركزية لوزارة العدل ، الجريدة الرسمية ، العدد 24 ، الصادرة في 23/04/1963 ، ص 362.

³ - الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، المرسوم 65-282 ، المؤرخ في 17 نوفمبر 1965 ، ، يتضمن تنظيم الإدارة المركزية لوزارة العدل ، الجريدة الرسمية ، العدد 96 ، الصادرة في 23 نوفمبر 1965 ، ص 1300.

⁴ - الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، مرسوم رقم 80-116 ، المؤرخ في 12 ابريل 1980 ، يتضمن تنظيم الإدارة المركزية لوزارة العدل ، الجريدة الرسمية ، العدد 16 ، الصادرة في 15 ابريل 1980 ، ص 635.

الفصل الثالث: دراسة مقارنة لتأثير تكنولوجيا الإعلام و الاتصال في حوكمة قطاعي العدالة والداخلية في الجزائر خلال الفترة 1999-2021

المرسوم 81- 282 المؤرخ في 17 اكتوبر 1981¹، المرسوم 84- 144 المؤرخ في 2 يونيو 1984² ، المرسوم 85- 120 المؤرخ في 21 ماي 1985³. ثم صدر المرسوم 89- 130 المؤرخ في 25 ماي 1989⁴ في عهد "علي بن فليس" .

و من أهم الإجراءات المتبعة في سبيل تعزيز دور تكنولوجيا الاعلام و الاتصال في قطاع العدالة نسجل :

- مراجعة التكوين القاعدي لمستخدمي أمانات الضبط من خلال القرار الوزاري المؤرخ في 27 جمادى الأولى عام 1424 الموافق ل 27 يوليو سنة 2003 و المتضمن إطار و برامج التكوين المتخصص للإلتحاق بالأسلاك الخاصة لموظفي كتابات الضبط للجهات القضائية و توفير الوسائل البيداغوجية و المادية ، بالقرار الوزاري مشترك المؤرخ في 6 مارس سنة 2013 يحدد كفايات تنظيم التكوين المتخصص للإلتحاق ببعض رتب مستخدمي أمانات الضبط للجهات القضائية و محتوى برامجه ، المعدل و المتمم .
- و ضع حيز الخدمة لمركز شخصنة الشريحة للإمضاء الإلكتروني ابتداء من تاريخ 13 سيبتمبر 2014.

¹ - الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، مرسوم رقم 81- 282 ، المؤرخ في 17 اكتوبر 1981 ، يتضمن تنظيم احكام المرسوم رقم 80-116 المؤرخ في 12 ابريل 1980 و المتضمن تنظيم الإدارة المركزية لوزارة العدل ، الجريدة الرسمية ، العدد 42 ، الصادرة في 20 اكتوبر 1981 ، ص 1464.

² - الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، مرسوم رقم 84- 144 ، المؤرخ في 2 يونيو 1984 ، يتضمن تنظيم الإدارة المركزية لوزارة العدل ، الجريدة الرسمية ، العدد 23 ، تالصادرة في 05 يونيو 1984 ، ص 897.

³ - الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، مرسوم رقم 85- 120 ، المؤرخ في 21 ماي 1985 ، يتضمن تنظيم الإدارة المركزية في وزارة العدل ، الجريدة الرسمية ، العدد 22 ، الصادرة في 22 ماي 1985 ، ص 688.

⁴ - الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، مرسوم تنفيذي رقم 89- 130 ، المؤرخ في 25 ماي 1989 ، يتضمن تنظيم الإدارة المركزية في وزارة العدل ، الجريدة الرسمية ، العدد 30 ، الصادرة في 26 يوليو 1989 ، ص 804.

الفصل الثالث: دراسة مقارنة لتأثير تكنولوجيا الإعلام و الاتصال في حوكمة قطاعي العدالة والداخلية في الجزائر خلال الفترة 1999-2021

- إعداد إطار تشريعي جديد خاص بعصرنة العدالة قانون خاص يتعلق بعصرنة قطاع العدالة سنة 2015.
- رفع مدة التكوين خلال سنة 2016 إلى أربع سنوات للقضاة وهذا بعد ما كانت 3 سنوات ابتداء من سنة 2000 مع ترقية المعهد الوطني للقضاء إلى مدرسة عليا للقضاء سنة 2016. و مراجعة شروط التوظيف ونظام تكوين القضاة من خلال المرسوم التنفيذي رقم 16-159 المؤرخ في 30 ماي 2016 و المتضمن تنظيم المدرسة العليا للقضاء وتحديد كفايات سيرها وشروط الالتحاق بها ونظام الدراسة فيها وحقوق الطلبة و واجباتهم .
- تكريسا لإستقلالية القضاء ، وبموجب دستور الفاتح من نوفمبر لسنة 2021 ، ولأول مرة تشكيلة المجلس الأعلى للقضاء من أغلبية أعضاء قضاة ، كما أن الرئاسة هي لرئيس الجمهورية القاضي الأول في البلاد ، و ينوبه الرئيس الأول للمحكمة العليا أي قاضي وليس وزير العدل الذي يعتبر ممثل السلطة التنفيذية .
- صلاحيات المجلس الأعلى للقضاء فيما يتعلق بالمسار المهني لموظفيه فإن كل قاضي ملفه الإداري لدى المصالح المركزية لوزارة العدل بالتحديد مديرية الموارد البشرية حول إلى مصالح المجلس الأعلى للقضاء لمتابعة المسار المهني للقضاة .
- في إطار عصرنة العمل القضائي تم إنشاء جهات قضائية متخصصة حيث في سنة 2004 ، أنشئت أربعة أقطاب جهوية :بالجزائر العاصمة ، قسنطينة ،وهران و ورقلة ، تعنى بجرائم الصرف ،مكافحة المخدرات ،جرائم الفساد و تبيض الأموال و قضايا الإرهاب . بالإضافة إلى إنشاء سنة 2020 القطب الجزائري الإقتصادي و المالي و القطب المتخصص في مكافحة الجريمة الإرهابية و القطب المتخصص في مكافحة الجريمة الإلكترونية .
- في إطار تطوير العمل الرقابي : أعيد النظر في دور المفتشية العامة لوزارة العدل وصلاحياتها كجهاز رقابة ومتابعة لنشاط الجهات القضائية ، بإلغاء نظام المفتشيات الجهوية و أعاد تحديث

الفصل الثالث: دراسة مقارنة لتأثير تكنولوجيا الإعلام و الاتصال في حوكمة قطاعي العدالة والداخلية في الجزائر خلال الفترة 1999-2021

أنماط التفتيش بالرقابة الفجائية ومركزية المفتشية العامة بتشكيلة تضم مفتش عام يساعده 24 مفتشا، مدير دراسات بموجب المرسوم التنفيذي رقم 05-322 المؤرخ في 13 سبتمبر 2005، ليتم رفع عدد المفتشين إلى 30 مفتشا بموجب المرسوم التنفيذي رقم 13-307 المؤرخ في 05 سبتمبر 2013. بالإضافة إلى إنشاء المفتشية العامة لمصالح السجون كهيئة مراقبة تكلف بمهمة السهر على التفتيش وتقييم كافة المؤسسات العقابية والمراكز المتخصصة للنساء والمراكز المتخصصة للأحداث وكذا مؤسسات البيئة المفتوحة والورشات الخارجية وكل المصالح والهيئات التابعة لإدارة السجون بموجب مرسوم تنفيذي رقم 06-284 مؤرخ في 26 رجب عام 1427 الموافق 21 غشت سنة 2006، المتضمن تنظيم المفتشية العامة لمصالح السجون و سيرها و مهامها .

- في إطار مكافحة الفساد تم إنشاء الهيئة الوطنية للوقاية من الفساد و مكافحته بناء على المادة 17 من قانون رقم 06-01 المؤرخ في 20 فيفري سنة 2006، المتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته المعدل و المتمم ، كما تم إنشاء بموجب المادة 24 مكرر من القانون السالف الذكر الديوان المركزي لقمع الفساد المنظم بموجب المرسوم الرئاسي رقم 11 - 426 المؤرخ في 8 ديسمبر سنة 2011، المحدد لتشكيلة الديوان المركزي لقمع الفساد وتنظيمه وكيفية سيره .

2- قطاع الداخلية

أدى التخطيط المركزي المستوحى من النظام الإشتراكي و الإعتماد على حزب سياسي يمسك بزمام الدولة من أجل تحقيق المشاركة الشعبية في الستينات و السبعينات إلى تركيز السلطة في قمة النظام السياسي . فأوجد التطور التاريخي للنظام السياسي الجزائري حكومة مركزية لا تترك إلا مقدار قليل جدا من الإستقلال الذاتي على الصعيد المحلي ، سعت الحكومة الجزائرية إلى نقل السلطة إلى المؤسسات السياسية المحلية وفق جملة من الإصلاحات والتي

الفصل الثالث: دراسة مقارنة لتأثير تكنولوجيا الإعلام و الاتصال في حوكمة قطاعي العدالة والداخلية في الجزائر خلال الفترة 1999-2021

ظلت محدودة نظرا لكون معظم الإدارات المحلية تعمل في مجال إدارة و توزيع الخدمات العامة التي تقدمها الحكومة المركزية.¹

ابتداء من سنة 1984 قسمت الجزائر إداريا إلى 48 ولاية ثم إلى 58 ولاية حسب التنظيم الإقليمي الجديد للبلاد² يحكم كل منها وال يعينه رئيس الجمهورية، ويمثل الولاية رئيس الجمهورية في إدارة شؤون ولاياتهم ويرفعون تقاريرهم إلى وزارة الداخلية، ويقوم مجلس تنفيذي منتخب مقام الهيئة التشريعية لكل ولاية، ومنذ عام 1989 حصلت أكثر تطبيقات اللامركزية السياسية فعالية على المستوى الولائي و تتولى الإدارة الحكومية الولائية مسؤولية توزيع خدمات الدولة، وتنظيم أوضاع المصالح التجارية الصغيرة و المتوسطة، وإدارة الزراعة و السياحة و الطرقات و التعليم، وتنقسم المناطق الحضرية في الولايات إلى بلديات، بينما تدير المناطق الريفية مجالس شعبية محلية تتمتع بالقليل من الإستقلالية، وتوجد في الجزائر 1541 بلدية، و تتبع هذه الهيئات الإدارة الولائية و لكل مدينة مجلسها البلدي المنتخب و رئيس بلدية منتخب.³ سعى قطاع الداخلية إلى العمل على تأسيس معالم الحوكمة من خلال جملة من المشاريع التي برزت في إجراءات و خطوات في سبيل تعزيز دور تكنولوجيا الاعلام و الاتصال و التي من شأنها عصرنة المصالح العمومية و تحسين نوعية الخدمات المقدمة للمواطنين و إصلاحات ذات طابع تنظيمي وهيكلية كتنظيم اللامركزية، التوازن و الجاذبية الإقليمية و كذا إعادة تعريف الدور الإقتصادي للجماعات المحلية.

¹ - بوزيدة حميد، تحديات تمويل ميزانيات الجماعات المحلية في الجزائر، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، مصر، 2011، ص 119.

² - الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، قانون رقم 19-12، المؤرخ في 11 ديسمبر 2019، المعدل و المتمم للقانون رقم 84-09 المؤرخ في 04 فبراير سنة 1984، و المتعلق بالتنظيم الإقليمي للبلاد، الجريدة الرسمية، العدد (78)، الصادرة في 18 ديسمبر 2019، المادة 02، ص 13.

³ - بوزيدة حميد، مرجع سابق، ص 121-122.

الفصل الثالث: دراسة مقارنة لتأثير تكنولوجيا الإعلام و الاتصال في حوكمة قطاعي العدالة والداخلية في الجزائر خلال الفترة 1999-2021

- عصنة المصالح العمومية و تحسين نوعية الخدمات المقدمة للمواطنين:

في إطار التقليل من الإجراءات و الوثائق في التسيير البيروقراطي في الإدارة المحلية تم تقليص عدد الوثائق و مطبوعات الحالة المدنية المستعملة في البلديات و المصالح القنصلية و ما بين المصالح من 29 وثيقة بناء على المرسوم التنفيذي رقم 10-211 المؤرخ في 16 سبتمبر 2010¹ المحدد لقائمة مطبوعات الحالة المدنية ، إلى 14 وثيقة بموجب المرسوم التنفيذي 14-75 المؤرخ في 17 افريل 2014² الذي يحدد قائمة وثائق الحالة المدنية المستعملة في البلديات و المصالح القنصلية .

في إطار تخفيف الإجراءات الإدارية تم إصدار المرسوم التنفيذي رقم 14-363 المؤرخ في 15 ديسمبر 2014 المتعلق بإلغاء الأحكام التنظيمية المتعلقة بالتصديق طبق الأصل على نسخ الوثائق المسلمة من طرف الإدارات العمومية³ . والذي بموجبه لا يمكن للمؤسسات و الإدارات العمومية و الأجهزة و الهيئات العمومية و الجماعات المحلية وكذا المصالح التابعة لها أن تشترط التصديق طبق الأصل على نسخ الوثائق المطلوبة في إطار الإجراءات الإدارية على تكتفي بطلب تقديم النسخة الأصلية للتأكد من صحة المعلومات الواردة فيها .

وفي إطار تحسين الخدمات المقدمة للمواطن فبداية من شهر نوفمبر 2019 ، تم تبسيط إجراء التصديق على وثائق الحالة المدنية الصادرة باللغة الأجنبية المطلوبة من طرف السلطات

¹ - الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، المرسوم التنفيذي 10-211 ، المؤرخ في 16 سبتمبر 2010 ، يحدد قائمة مطبوعات الحالة المدنية ، الجريدة الرسمية ، العدد (54) الصادر في 19 سبتمبر 2010 ، ص 5.

² - الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، المرسوم التنفيذي 14-75 ، المؤرخ في 17 افريل 2014 ، الذي يحدد قائمة وثائق الحالة المدنية ، الجريدة الرسمية ، العدد (11) ، الصادر في 26 فيفري 2014 ، ص 6.

³ - الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، المرسوم التنفيذي 14-363 ، المؤرخ في 15 ديسمبر 2014 ، المتعلق بإلغاء الاحكام التنظيمية المتعلقة بالتصديق طبق الاصل على نسخ الوثائق المسلمة من طرف الادارات العمومية ، الجريدة الرسمية ، العدد (72) ، الصادر في 16 ديسمبر 2014 ، ص 28.

الفصل الثالث: دراسة مقارنة لتأثير تكنولوجيا الإعلام و الاتصال في حوكمة قطاعي العدالة والداخلية في الجزائر خلال الفترة 1999-2021

الأجنبية فبعدها كان الإجراء المعمول به هو بعد إستخراجها من البلدية لأبد من يسبقها التصديق من طرف الولايات أو الدوائر المعنية قبل إجراء التصديق عليها من طرف مصالح الإدارة المركزية لوزارة الشؤون الخارجية ليتم بذلك إعفائهم من الإلتحاق بالولايات أو الدوائر المعنية قصد المصادقة عليها.¹

في إطار الشفافية و تقريب الإدارة من المواطن صدر المرسوم التنفيذي رقم 16-190 المؤرخ في 30 جويلية 2016 الذي يوجب على المجلس الشعبي البلدي إستعمال وتطوير الدعائم الرقمية الملائمة قصد ضمان نشر و تبليغ قرارات البلدية.²

في إطار تعزيز العدالة الإجتماعية و حماية المواطن وحقوقه في التوظيف من التمييز و التعسف في إستخدام السلطة ، تم إنشاء المديرية العامة للتوظيف العمومية بموجب المرسوم التنفيذي رقم 03-191 المؤرخ في 28 افريل سنة 2003 ، 3الموضوعة تحت سلطة رئيس الحكومة ، و كذا المديرية العامة للإصلاح الإداري الموضوعة كذلك تحت سلطته ،بموجب المرسوم التنفيذي 03_192 المؤرخ في 28 افريل سنة 2003 ،⁴ والتي كلفت بإقتراح عناصر السياسة الوطنية في مجال الإصلاح الإداري وضمان تنسيقها ومتابعة تنفيذها بالتشاور مع

¹ - الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، الموقع الرسمي لوزارة الداخلية و الجماعات المحلية و التهيئة العمرانية ،على الرابط : <https://www.interieur.gov.dz> ،تاريخ الاطلاع : 2020/12/09 على الساعة : 13:45.

² - الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، المرسوم التنفيذي رقم 16-190 ، المؤرخ في 30 جويلية 2016 ،الذي يحدد كفيات الاطلاع على مستخرجات مداولات المجلس الشعبي البلدي وقرارات البلدية ، الجريدة الرسمية ، العدد (41) ،الصادرة في 12 جويلية 2016 ،المادة 2 ، ص 8.

³ - الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، مرسوم تنفيذي رقم 03-191 ، المؤرخ في 28 ابريل سنة 2003 ،يتضمن تنظيم المديرية العامة للتوظيف العمومية ، الجريدة الرسمية ،العدد (30) ، الصادرة في :30 ابريل 2003 ،ص 9.

⁴ - الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، مرسوم تنفيذي رقم 03-192 ، المؤرخ في 28 ابريل سنة 2003 ،يحدد مهام المديرية العامة للإصلاح الإداري و تنظيمها ، الجريدة الرسمية ،العدد (30) ، الصادرة في :30 ابريل 2003 ،المادة 2 ،ص13.

الفصل الثالث: دراسة مقارنة لتأثير تكنولوجيا الإعلام و الاتصال في حوكمة قطاعي العدالة والداخلية في الجزائر خلال الفترة 1999-2021

الإدارات المعنية . بعد أن كان الإصلاح الإداري من مهام الوزير المنتدب بالإصلاح الإداري لدى وزارة الداخلية بموجب المرسوم التنفيذي رقم 94-248 المؤرخ في 10 أوت 1994 ،¹ ثم قامت السلطات الجزائرية في سنة 2014 بإلغاء الوزارة المكلفة بالإصلاح الإداري لدى الوزير الأول ونقلت مهامها إلى المديرية العامة للتوظيف العمومية و الإصلاح الإداري بموجب المرسوم التنفيذي رقم 14 - 194 المؤرخ في 3 يوليو 2014.²

إنشاء المرصد الوطني للمرفق العام بموجب المرسوم رقم 16-03 المؤرخ في 7 جـانفي 2016 ،³ الذي يمثل هيئة إستشارية و من مهامه أنه يحفز تطوير الإدارة الإلكترونية بإدخال التكنولوجيا الحديثة في مجال الإعلام و الاتصال و تعميمها . ففي مجال عصرنة المرفق العام ،أسندت له دراسة و إقتراح كل تدبير من شأنه المساهمة في قيام الإدارات و المؤسسات و الهيئات العمومية بتنفيذ برنامجها الخاص بعصرنة المرفق العام، كما يحفز على وضع أنظمة وإجراءات فعالة للإتصال ،قصد ضمان إعلام المواطنين حول خدمات المرفق العام ،وتحسين حصول المستعملين على المعلومة وجمع آرائهم وإقتراحاتهم و الرد على شكاويهم .

ترقية المقاربة التشاركية و مبدأ اللامركزية :في هذا الصدد ، تم إصلاح المنظمة القانونية للجماعات المحلية من خلال قوانين تتجسد فيها مفاهيم الحوكمة و الإدارة الرشيدة كالمشاركة و

¹ - الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، المرسوم التنفيذي رقم 94-248 المؤرخ في 10 أوت سنة 1994 ، المتضمن تنظيم الإدارة المركزية في وزارة الداخلية و الجماعات المحلية و البيئية و الإصلاح الإداري ،الجريدة الرسمية ، العدد (53) ،الصادرة في 21 أوت 1994 ،ص 20.

² - الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، المرسوم التنفيذي رقم 14-194 ، المؤرخ في 3 يوليو سنة 2014 ، المتضمن تنظيم المديرية العامة للتوظيف العمومية و الإصلاح الإداري ،الجريدة الرسمية ، العدد (41) ،الصادرة في 6 يوليو 2014 ،ص 10.

³ - الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، المرسوم الرئاسي رقم 16-03 ، المؤرخ في 7 جـانفي 2016 ، المتعلق بإنشاء المرصد الوطني للمرفق العام ،الجريدة الرسمية ، العدد (02) ،الصادرة في 13 جـانفي 2016 ، المادة 5 ،ص 14.

الفصل الثالث: دراسة مقارنة لتأثير تكنولوجيا الإعلام و الاتصال في حوكمة قطاعي العدالة والداخلية في الجزائر خلال الفترة 1999-2021

المواطنة في سبيل تعزيز الشفافية ، وهذا بصدور قانون البلدية رقم 10/11 المؤرخ في 22 يونيو 2011 و قانون الولاية 07/12 المؤرخ في 21 فيفري 2012 اللذان حاولا إعطاء و تكريس قاعدة اللامركزية و تفعيل دور المواطن في عملية المشاركة في صنع القرار .

في حين ، ورد في قانون البلدية 10/11 لاسيما المادة الثانية منه ، "تعتبر البلدية قاعدة اللامركزية و مكانا لممارسة المواطنة و تشكل إطار مشاركة المواطن في تسيير الشؤون العمومية " وهذا على خلاف القوانين السابقة المنظمة للبلدية ، كما جاء في الباب الثالث لنفس القانون ليتحدث عن مشاركة المواطن في تسيير شؤون البلدية .

في حين جاء قانون الولاية 07/12 في المادة الأولى منه إن الولاية جماعة إقليمية للدولة بما يؤكد الإرتباط العضوي بين الولاية و الدولة وكذا إعتبارها الدائرة الإدارية غير الممركزة للدولة و تشكل بهذه الصفة فضاء لتنفيذ السياسات العمومية التضامنية و التشاورية بين الجماعات الإقليمية و الدولة .¹

إصلاح المالية و الجباية المحلية حيث تعاني الجماعات المحلية من قلة الموارد المالية ناجمة من جهة إلى كيفية توزيع الإيرادات بين الجماعات المحلية التي يظهر فيها عدم التوازن بين مردودية ضرائب الدولة و الضرائب المحلية ومن جهة أخرى إلى عدم عدالة توزيعها على الجماعات المحلية فيما بينها ، حيث يتبين من خلال تحليل بنية عناصر جباية الجماعات المحلية أن أغلبية الضرائب و الرسوم التي تجبى لفائدة الجماعات المحلية هي عبارة عن ضرائب و رسوم غير منتجة بكثرة وذات مردود ضعيف ، وذلك إما بسبب محدودية وعائها

¹ - عطوات عبد الحاكم ، مقال بعنوان "اصلاح الجماعات المحلية في الدول المغاربية في ضوء التشريعات الراهنة نحو حوكمة الجماعات المحلية و تعزيز الديمقراطية التشاركية" ، كتاب : حوكمة التنمية المستدامة في النظرية و التطبيق دراسة لبعض النماذج و المؤشرات ، دار الكتاب الحديث ، الجزائر ، 2017 ، ص 95.

الفصل الثالث: دراسة مقارنة لتأثير تكنولوجيا الإعلام و الاتصال في حوكمة قطاعي العدالة والداخلية في الجزائر خلال الفترة 1999-2021

الضريبي أو قلة عدد المكلفين بها بإستثناء بعض الضرائب و الرسوم التي تساير التطور الإقتصادي كالرسم على النشاط المهني و الرسم على القيمة المضافة ، أما الضرائب و الرسوم المحصلة لفائدة الدولة فهي ذات مردود مرتفع وذلك لإرتباطها بعناصر تتميز بصفة التطور و الإستمرار ومثل ذلك الضريبة على الدخل الإجمالي و الضريبة على أرباح الشركات.

و للتخفيف من حدة الإختلالات و الصعوبات المالية التي تعاني منها الجماعات المحلية عمد قطاع الداخلية على جملة من الإجراءات الموجهة لتحسين الموارد المالية للجماعات المحلية من أجل رفع مستوى الإيرادات الضريبية للجماعات المحلية خاصة البلديات و التمييز بين الضرائب العائدة للدولة و الضرائب العائدة إلى الجماعات المحلية و تخصيص إيرادات الجباية العادية لتغطية نفقات التسيير.¹ ففي سنة 2007 و في إطار إصلاح المالية و الجباية المحليتين و طبقا لتوجيهات وتعليمات الحكومة بإنشاء لجنة وزارية مشتركة مكلفة بإصلاح المالية و الجباية المحليتين ،وفي هذا الإطار ، تم إتخاذ مجموعة من الإجراءات تلخصت في :

- إجراءات موجهة لتحسين الموارد المالية للجماعات المحلية :من أجل رفع مستوى الإيرادات الضريبية للجماعات المحلية لاسيما الخاصة بالبلديات فقد تم إدراج الإجراءات التالية ضمن قوانين المالية و تتمثل فيما يلي :²
- تخصيص 50 % من الضريبة على الناتج الخام الخاص بالمداخيل الإيجارية لصالح البلديات ،

¹ - بريشي عبد الكريم ، "واقع الجباية المحلية في الجزائر في ظل الإصلاحات" ، المجلة الجزائرية للمالية العامة ، العدد الثاني ، ديسمبر 2012 ، ص 160.

² - الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، موقع وزارة الداخلية و الجماعات المحلية و التهيئة العمرانية ، على الرابط : <https://www.interieur.gov.dz> ، تاريخ النشر : 2015/10/01 ، تاريخ الإطلاع : 2021/12/22.

الفصل الثالث: دراسة مقارنة لتأثير تكنولوجيا الإعلام و الاتصال في حوكمة قطاعي العدالة والداخلية في الجزائر خلال الفترة 1999-2021

- الزيادة في الرسم الخاص المتعلقة برخص العقار و لاسيما التجمعات الكبرى ،
- توسيع رسم الإقامة على كافة البلديات مع الزيادة في التعريف بصفة متزنة حسب تصنيف مراكز الإيواء المعنية ،
- الزيادة في الضريبة المستحقة للدولة ، الولاية أو البلدية بعنوان البناء في الأملاك العمومية بناء على ترخيص الطرقات لصالح الأشخاص المعنويين أو الطبيعيين الخاضع للقانون العام أو الخاص ،
- تخصيص 50 % من الضريبة الجزائرية الوحيدة لفائدة الجماعات المحلية ،
- تخصيص أقساط من الرسوم البيئية المخصصة للدولة لصالح البلديات ،
- إصلاح نظام التضامن المالي ما بين الجماعات المحلية ،
- إجراءات موجهة لتأسيس عقلنة تسيير الجماعات المحلية و عصرنتها : بالترخيص للبلديات القيام خلال الثلاثي الأول من كل سنة بدفع النفقات ذات الطابع الإجمالي بدون كشوفات، المعالجة المعلوماتية للمعطيات المادية و المالية للميزانيات المحلية ، ضبط تكاليف النفقات لبعض الخدمات العمومية المحلية (رفع النفقات المنزلية - الطرق البلدية) ، الإدخال التدريجي للميزانية الإلكترونية على مستوى الجماعات المحلية ، وضع الرقابة القبلية على النفقات الملتزم بها على مستوى البلديات . 1
- إجراءات موجهة لتحسين التسيير الميزانياتي للجماعات المحلية : تطبيقاً لأحكام قانون المالية لسنة 2011 ، شرعت وزارة الداخلية و الجماعات المحلية في عملية عصرنة التسيير المالي للجماعات المحلية لاسيما إعداد ميزانية جديدة للبلديات . 2

¹ - نفس المرجع ، تاريخ الإطلاع : 2021/12/22.

² - الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، مرسوم تنفيذي رقم 12-315 المؤرخ في 21 أوت 2012، يحدد شكل ميزانية البلدية ومضمونها ، الجريدة الرسمية ، العدد (49) ، الصادرة في 9 سبتمبر 2012 ، المادة الأولى ، ص 7 .

الفصل الثالث: دراسة مقارنة لتأثير تكنولوجيا الإعلام و الاتصال في حوكمة قطاعي العدالة والداخلية في الجزائر خلال الفترة 1999-2021

وفي إطار توصيات رئيس الجمهورية في مجلس الوزراء المنعقد بتاريخ 04 أكتوبر 2016 و الرامية إلى إصلاح المالية المحلية ، عكف قطاع الداخلية على إعداد قانون للجباية المحلية قائم على مشاركة الجماعات المحلية في تحصيل الضرائب و الرسوم ،تثمين الممتلكات المحلية كمصدر تمويل للجماعات الإقليمية ،التضامن ما بين البلديات و التعاون المشترك بين الجماعات الإقليمية المساهمات المؤقتة كمصدر تمويل جديد للمرافق العمومية و النشاطات المنتجة للمداخيل .¹

التوازن و الجاذبية الاقليمية : بمعنى احداث توازن بين الاقاليم أو داخل الاقليم في حد ذاته بالقضاء على مناطق الظل ، اذ تعرف مناطق الظل أو ما يسمى بالمناطق الرمادية على أنها نتاج التفاوت في الموارد البشرية و الطبيعية و الإقتصادية في ذلك المكان الذي يختلف بين منطقة و اخرى (مدينة ،قرية ، مزرعة) حيث صارت تلك المناطق تتسم بالاختلافات كون تلك الموارد موزعة بشكل غير متجانس لذلك ظهرت تلك التفاوتات بين اقاليم الدولة .²

تبنّت الجزائر مخطط إستعجالي للتكفل بتنمية مناطق الظل و التكفل بالمتطلبات الضرورية لساكناتها ،بإجراء مسح شامل لمناطق الظل تنفيذًا لتعليمات رئيس الجمهورية في إجتماع مجلس الوزراء بتاريخ 03 فيفري 2020 ، و بعدها وكمخرجات اللقاء الذي جمع رئيس الجمهورية ورئيس الوزراء و الولاة بتاريخ 16 و 17فيفري 2020 حول تنمية مناطق الظل

¹ - بلال فؤاد ،"دراسة نقدية لمشروع قانون الجباية المحلية " ، المجلة الاكاديمية للبحث القانوني ،المجلد 11 ، العدد 02 ، 2020 ، ص 65.

² - محمد جاسم شعبان العائني ، " التخطيط الإقليمي " ، ط 1 ،دار الصفاء للنشر و التوزيع ،الاردن ، 2016 ، ص 70.

الفصل الثالث: دراسة مقارنة لتأثير تكنولوجيا الإعلام و الاتصال في حوكمة قطاعي العدالة والداخلية في الجزائر خلال الفترة 1999-2021

إتخذت الحكومة لإجراءات للقضاء على الفوارق التنموية و الإختلالات الموجودة بين ولايات الشمال و ولايات الهضاب العليا و الجنوب و كذا المناطق الحضرية و الريفية و الجبلية .¹

إرتكزت آليات المخطط التنموي لمناطق الظل على مجموعة من الآليات تمثلت في :²

- الرقابة : بتكليف لجان تفتيش ميدانية لتقييم مدى تنفيذ العمليات .
- الشفافية : من خلال رصد للجان ممثلين عن الهيئات التنفيذية مكلفة من الوالي بإمداده بتقارير حول وضعية تلك المناطق و النشر على الموقع الرسمي للولاية و الإذاعة المحلية ، الجرائد ، بعد الخرجات الميدانية لها و تحديد إحتياجات كل منطقة .

- المشاركة : مشاركة المجتمع المدني من فاعلين محليين و المنتخبين المحليين و المواطنين و ممثلين عن المجتمع المدني من جمعيات و منظمات . زيادة على ضبط العملية بمدة زمنية لتنفيذ المشروع الإستعجالي و تكليف الوالي بصلاحيات واسعة و الإستقلالية في تمويل تلك المشاريع .

- التمويل : إعتمدت الدولة مختلف أنماط التمويل في سبيل تعزيز الغلاف المالي لتمويل المشاريع الموجهة لتنمية مناطق الظل من المخططات القطاعية للتنمية (PSD) ، المخططات البلدية للتنمية (PCD) ، ميزانية البلدية (BC) . وكذا صندوق التضامن و الضمان للجماعات المحلية (FCCL) الذي يعتبر مؤسسة عمومية ذات طابع إداري تتمتع بالشخصية المعنوية و الإستقلال المالي بوضع الصندوق تحت وصاية الوزير المكلف بالداخلية و يخضع سيره

¹- رايح هوادف ، مقال بعنوان : عام من رئاسة تبون جرعة امل لمناطق الظل ، الاذاعة الجزائرية ، بتاريخ 2020/12/11 ، على الموقع : <https://radioalgerie.dz/news/ar/article/20201211/203791.html> ، تاريخ الاطلاع : 2021/12/25 .

²- بن شعابيب نصر الدين ، عثمانى فايزة ، "عصرنة الإدارة الإقليمية ودورها في تحقيق التنمية المستدامة دراسة حالة مناطق الظل بولاية تلمسان" ، ديسمبر 2021 ، العدد 4 ، دفاتر MECAS ، الجزائر ، ص 462 .

الفصل الثالث: دراسة مقارنة لتأثير تكنولوجيا الإعلام و الاتصال في حوكمة قطاعي العدالة والداخلية في الجزائر خلال الفترة 1999-2021

لأحكام المرسوم التنفيذي رقم 14-116 المؤرخ في 24 مارس 2014 ، تتمثل المهمة الرئيسية التي أسندت للصندوق في إرساء التضامن ما بين الجماعات المحلية من خلال تعبئة الموارد المالية و توزيعها 1.

إجتماع الحكومة مع الولاية : في إطار مساعي الدولة إلى تعزيز الديمقراطية تبنت أسلوب جديد في إطار تنفيذ السياسات العامة ، ففي سنة 2002 قامت بعقد أول لقاء للحكومة مع ولاية الجمهورية تلخص أهم إهتماماتها هو التحضير للانتخابات التشريعية لنفس السنة . حيث كان الموعد الثاني بغرض تفعيل إستراتيجية تنمية تتوخى توطيد أركان المجتمع وتحقق نموا إقتصاديا ، فيما عرفت سنة 2006 إنعقاد دورتين الأولى في جوان بإعطاء الأهمية للمناطق المحرومة و تحقيق الفوارق بين مختلف الفئات ،في حين تمت المناذاة في دورة ديسمبر بضرورة ضم جميع الأطراف الفاعلة من أجل تحقيق البرامج التنموية المحلية و القطاعية ، ليكون الشباب إهتمام لقاء أكتوبر 2007 بطرح إنشغالاته و إحتياجاته و طموحاته ، فيما عكف لقاء 2011 على دراسة سبل تعزيز العلاقة بين الإدارة و المواطن 2.

لتلي هاته اللقاءات لقاءات أخرى في جوان 2013،أوت 2015 و نوفمبر 2016 التي إجتمعت في سعيها إلى بناء رؤية إقتصادية جديدة قائمة على الشفافية في إعتداد الخطط وإتخاذ القرارات . فيكون التوجه الجديد للجماعات المحلية محور إهتمام لقاء الحكومة مع الولاية يومي 28 و 29 نوفمبر 2018 من خلال مقاربة جديدة لتسيير الجماعات المحلية و العوامل

¹ - بزة صالح ، اصلاح الجباية المحلية و متطلبات تمويل التنمية المحلية" ، مجلة الدراسات الإقتصادية ، جامعة زيان عاشور الجلفة ، العدد (34) ، افريل 2018 ،ص 376.

² - الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، وزارة الداخلية و الجماعات المحلية و التهيئة العمرانية ، مقال بعنوان : لقاء الحكومة / الولاية 2018 ، الموقع الرسمي للوزارة ، تاريخ النشر : 2 نوفمبر 2018 ، على الرابط : <https://www.interieur.gov.dz/index.php> ،تاريخ الاطلاع : 2021/12/26.على الساعة 19.20 .

الفصل الثالث: دراسة مقارنة لتأثير تكنولوجيا الإعلام و الاتصال في حوكمة قطاعي العدالة والداخلية في الجزائر خلال الفترة 1999-2021

المحفزة لخلق الثروة المحلية و تحسين الحوكمة الإقليمية المحلية . و في لقاء 16 و 17 فيفري 2020 وتحت شعار "من أجل جزائر جديدة " ركز اللقاء على أسس الإهتمام بالتنمية البشرية و الإنتقال الطاقوي و الإقتصاد الرقمي¹ . و في الاخير ، لقاء 25 و 26 سبتمبر 2021 تحت شعار إنعاش اقتصادي توازن اقليمي و عدالة إجتماعية ، و الذي عالج من خلال خمسة ورشات تمثلت في المحاور التالية :

- الورشة الأولى :تكييف برامج التنمية المحلية : نحو مقارنة أكثر إبتكارية و تشاركية .
- الورشة الثانية :التنمية الإقليمية المتوازنة بين طموح الإنعاش و إلزامية الجاذبية .
- الورشة الثالثة:طرق إعادة إنعاش الإستثمار و خلق الثروة و فرص العمل المستدامة .
- الورشة الرابعة : تسيير الأزمات على المستوى المحلي (الحرائق ،الإجهاد المائي ، جائحة فيروس كوفيد - 19) إعادة التفكير في طرق الوقاية و التنسيق و التدخل .
- الورشة الخامسة : إصلاح أساليب تسيير المرافق العمومية المحلية من خلال مقارنة عقلانية ،إقتصادية وفعالة .²

¹ - الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ،وزارة الداخلية و الجماعات المحلية و التهيئة العمرانية ،مقال بعنوان :لقاء الحكومة /الولاية من أجل جزائر جديدة ،الموقع الرسمي للوزارة ،تاريخ النشر 2020/02/13، على الرابط : <https://www.interieur.gov.dz/index.php.html> تاريخ الإطلاع : 2021/12/27 ،على الساعة 14.30.

² - الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ،وزارة الداخلية و الجماعات المحلية و التهيئة العمرانية ، أشغال لقاء الحكومة - الولاية ،بتاريخ 25 و 26 سبتمبر 2021 ، على الرابط : https://www.interieur.gov.dz/images/jimslide/dakilia_wali.pdf ، تاريخ الاطلاع : 2022/03/05 ،على الساعة 15.00.

الفصل الثالث: دراسة مقارنة لتأثير تكنولوجيا الإعلام و الاتصال في حوكمة قطاعي العدالة والداخلية في الجزائر خلال الفترة 1999-2021

ثانيا- مبررات التوجه نحو تعزيز دور تكنولوجيا الاعلام و الاتصال في قطاعي العدالة و الداخلية :

1- قطاع العدالة

إن من أهم أسباب التي أدت بقطاع العدالة الى استخدام وتعزيز دور تكنولوجيا الاعلام و الاتصال و بالخصوص في مرحلتي التحقيق و المحاكمة هو تجسيد مبادئ و ضمانات المحاكمة العادلة و أهمها الحق في سرعة الإجراءات إحتراما للمبادئ و المطالب الدولية في هذا الشأن ، حيث أن أغلب التشريعات تتجه للنص على ضرورة سرعة الإجراءات وهذا راجع إلى المصالح الهامة التي تحققها ، فهي تسعى في المقام الأول إلى تخفيف العبء على كاهل القضاء الذي يشهد إرتفاعا كبيرا في عدد القضايا المعروضة عليه وكذا إحتراما لحقوق المتهم و ضماناته في المحاكمة العادلة.¹

وما يبرر اللجوء إلى إستخدام تقنية المحادثة المرئية عن بعد لتسهيل إجراءات المتابعة القضائية وتأمين الحصول على القدر الكافي من المعطيات الموضوعية و القانونية من أقوال المتهم وشهادة الشهود بما يساعد هيئة المحكمة على تكوين قناعتها لإصدار حكم فاصل في موضوع الدعوى هو إعتراض تطبيق مبدأ سرعة الإجراءات الكثير من العراقيل التي من شأنها تعطيل سير إجراءات المتابعة الجزائية ،ومن ذلك ما يتعلق بدرجة خطورة الجريمة و إمتداد حيزها الجغرافي وتنظيمها عبر الحدود الوطنية ،وكذا بعد المسافة بين مقر الجهة القضائية

¹ - السعيد بولواطة ، "سرعة الاجراءات في القانون الاجرائي الجزائري" ، المجلة الاكاديمية للبحث القانوني ، العدد 01 ،الجزائر ، 2019 ، ص 296.

الفصل الثالث: دراسة مقارنة لتأثير تكنولوجيا الإعلام و الاتصال في حوكمة قطاعي العدالة والداخلية في الجزائر خلال الفترة 1999-2021

الناظرة في ملف الدعوى و بين مكان تواجد المتهم أو الشهود التي قد تمتد من دولة إلى أخرى مع صعوبة أو إستحالة تنقلهم إليها.¹

ومن بين المبررات كذلك هو ذلك المسعى إلى تجسيد دولة القانون من خلال تطوير مرفق العدالة وعصرنته ، خاصة وأن التطور التكنولوجي الحديث يفرض على أي نظام قانوني إستعمال وسائل و تقنيات معاصرة و حديثة لتحسين أداء هذا القطاع الحساس ،سواء في تسييره الداخلي أو في تعاملاته مع أصحاب المصالح ، إذ سمحت التكنولوجيا الحديثة في إسقاط الحواجز الزمانية و المكانية ،² فتطورت الجرائم وأصبحت عابرة للقارات والدول ، وبتطور الجريمة العابرة للحدود إستلزم تطوير وعصرنة الأجهزة القضائية و قواعد الإجرائية لمجابهة ومعاينة مرتكبي هذه الجرائم ،الأمر الذي إستدعى ضرورة عصرنة قطاع العدالة لمختلف الدول وفق تشريعات تتماشى و التطورات الحاصلة في المجال العلمي و التكنولوجي .

2- قطاع الداخلية

إن السبب الأساسي لتعزيز دور تكنولوجيا الاعلام و الاتصال في هذا القطاع هو الدواعي الأمنية و القضاء على الإرهاب و الجريمة خاصة و أن التكنولوجيا البيومترية أمر ضروري لمكافحة الجريمة حيث تعد البصمة الإلكترونية و جواز السفر و بطاقة التعريف البيومتري من أهم الوسائل المساعدة في الكشف عن الهوية للأفراد أثناء تنقلاتهم داخل الوطن و خارجه .
ومن المبررات كذلك هو وقوع الجماعات المحلية تحت ضغوط مستمرة من أجل تحسين خدماتها وذلك بسبب كثرة التعقيدات في مجال التعاملات في الإدارات المختلفة حيث تعاني

¹ - خليل الله فليغة ، يزيد بوحليط ،"المحاكمة عن بعد :سرعة الاجراءات ام اهدار للضمانات ؟ "، مجلة العلوم القانونية و السياسية ،المجلد 12 ،العدد 01 ،الجزائر ، افريل 2021 ، ص 894.

² - نفس المرجع ، ص 893.

الفصل الثالث: دراسة مقارنة لتأثير تكنولوجيا الإعلام و الاتصال في حوكمة قطاعي العدالة والداخلية في الجزائر خلال الفترة 1999-2021

الأجهزة الحكومية من تدني مستوى الأداء بسبب تنامي البيروقراطية و الإجراءات الروتينية و الأساليب التقليدية وزيادة تكلفة أداء الخدمة.¹

ويعتبر جواز السفر البيومتري الإلكتروني إجراء ضروري طالبت به المنظمة الدولية للطيران المدني ، حيث أن الجزائر و وعيا منها بأهمية إحترام إلتزاماتها فيما يخص أحكام الإتفاقات الدولية، قامت بحماية نفسها كفاية و مسبقا بالنظر إلى الأجل الأخير المحدد ب 24 نوفمبر 2015 و ذلك بإستخراجها لأول جواز سفر بيومتري بدء من 05 جانفي 2012.²

بعد أن رأت الدولة الجزائرية أن كل الآليات أصبحت متوفرة و جاهزة لتقديم خدمات إلكترونية تساهم في تنشيط الخدمة العمومية بهدف بناء بلدية إلكترونية ، قامت بتأسيس اللجنة الإلكترونية الوطنية في جوان 2004. خاصة بعد القيام بتشخيص جملة من المبررات التي شكلت الدافع للتوجه إلى هذا الخيار وأهمها :

- إلحاق مصالح تابعة للمواصلات السلكية و اللاسلكية بالإدارة المحلية .
- توفير أجهزة و معدات معلوماتية ضخمة من قبل الجماعات المحلية دون إستغلال .
- تعقد مهام البلدية التقليدية و تدمر المواطن من خدمات البلدية .
- وجود مورد بشري مؤهل في مجال الإعلام الآلي إقتصرت مهامهم كأعوان معالجة دون ممارسة مهامهم الأصلية في البرمجة . 3

¹ - صادقي فوزية ، "الاستراتيجيات الرقمية لتحسين الخدمة العمومية (نموذج الجماعات المحلية)" ، مجلة الدراسات الإعلامية ، المركز الديمقراطي العربي ، العدد السادس ، برلين : ألمانيا ، 2019 ، ص 406.

² - الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، "جواز سفر ب 48 صفحة : تسهيل عملية التنقل" ، موقع وزارة الداخلية و الجماعات المحلية و التهيئة العمرانية ، نشر بتاريخ : 01 أكتوبر 2016 ، تاريخ الاطلاع : 2022/01/02 على الموقع : <https://www.interieur.gov.dz>

³ - مروش امال ، كرفوح ليلي ، "استراتيجية الدولة الجزائرية في عصرنة الأساليب الإدارية بالمؤسسات الإدارية الإلكترونية نموذجا" ، مجلة تنمية الموارد البشرية للدراسات و الابحاث ، المركز العربي الديمقراطي للدراسات الاستراتيجية و السياسية و الإقتصادية ، برلين ، ألمانيا ، العدد الثالث ، 2019 ، ص 427.

الفصل الثالث: دراسة مقارنة لتأثير تكنولوجيا الإعلام و الاتصال في حوكمة قطاعي العدالة والداخلية في الجزائر خلال الفترة 1999-2021

المبحث الثاني : آليات تعزيز دور تكنولوجيا الاعلام و الاتصال في سبيل حوكمة قطاعي العدالة والداخلية في الجزائر :

شرع كل من قطاع العدالة والداخلية بوضع جملة من الاليات في سبيل تعزيز دور تكنولوجيا الاعلام و الاتصال في حوكمة الادارة العامة في الجزائر يمكن تلخيصها فيما يلي :

أولاً- الآليات القانونية

1-قطاع العدالة :

في سبيل تعزيز دور تكنولوجيا الاعلام و الاتصال في قطاع العدالة تم سن و وضع جملة من القوانين من أجل إعطاء الطابع القانوني لكل الآليات المؤسساتية و البشرية والتقنية :

- أ- في مجال تسيير الموظفين شهد القطاع صدور ثلاث قوانين متعلقة بالموظفين في اطار الاسلاك الخاصة : الأول متعلق بالقانون الأساسي للقضاء¹ و الثاني خاص بمستخدمي أمانات الضبط للجهات القضائية² و الثالث خاص بالموظفين المنتميين

¹- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، القانون العضوي رقم 04-11 المؤرخ في 06 سبتمبر 2004 المتعلق بالقانون الأساسي للقضاء . الجريدة الرسمية ، العدد (57)، الصادرة في 08 سبتمبر 2004، ص 13 .

²- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، المرسوم التنفيذي رقم 08-409 المؤرخ في 24 ديسمبر 2008 يتضمن القانون الأساسي الخاص بمستخدمي امانات الضبط للجهات القضائية، الجريدة الرسمية ، العدد (73) ، الصادرة في 28 ديسمبر 2008، ص 07.

الفصل الثالث: دراسة مقارنة لتأثير تكنولوجيا الإعلام و الاتصال في حوكمة قطاعي العدالة والداخلية في الجزائر خلال الفترة 1999-2021

للاسلاك الخاصة بإدارة السجون¹، الأمر الذي يسفر على إعطاء إطار قانوني لموظفي القطاع يحدد الحقوق و الوجبات و المسار المهني لكل موظف .

- ب- في مجال انشاء هياكل لتكوين وتدريب الموظفين تم إصدار ثلاثة قوانين يتعلق الأول بتنظيم المدرسة العليا للقضاء² و حظيت بمنشأة جديدة بولاية تيبازة و الثاني يتعلق بإعادة تنظيم المدرسة الوطنية لكتابة الضبط وتسييرها³ وبذلك تغيرت تسميتها إلى المدرسة الوطنية لمستخدمي أمانات الضبط و الثالث يتضمن إنشاء المدرسة الوطنية لإدارة السجون⁴ الذي عدل هيكلها التنظيمي في إطار عصرنة إدارة السجون وكذا تعديل تسميتها إلى "المدرسة الوطنية لموظفي إدارة السجون" لتتغرز بمنشأة جديدة بولاية تيبازة⁵.

¹ - الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، المرسوم التنفيذي رقم 08-167 المؤرخ في 07 يونيو 2008 الذي يتضمن القانون الأساسي الخاص بالموظفين المنتمين للأسلاك الخاصة بإدارة السجون، الجريدة الرسمية ، العدد (30) ،الصادرة في 11 يونيو 2008، ص 06.

² - الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، المرسوم التنفيذي رقم 16-159 المؤرخ في 30 ماي 2016 المتضمن تنظيم المدرسة العليا للقضاء و تحديد كفايات سيرها و شروط الالتحاق بها و نظام الدراسة فيها و حقوق الطلبة القضاة و واجباتهم ،الجريدة الرسمية ، العدد (33)، الصادرة في 05 يونيو 2016، ص 16.

³ - الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، المرسوم التنفيذي رقم 11-240 المؤرخ في 10 جويلية 2011 المتضمن اعادة تنظيم المدرسة الوطنية لكتابة الضبط و تسييرها ، الجريدة الرسمية ، العدد (39)، الصادرة في 13 يوليو 2011 ، ص 14.

⁴ - الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، المرسوم رقم 10-312 المؤرخ في 10 ديسمبر 2010 المتضمن إنشاء المدرسة الوطنية لإدارة السجون ، الجريدة الرسمية ، العدد (76) ، الصادرة في 15 ديسمبر 2010، ص 06.

⁵ - الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، المرسوم التنفيذي رقم 15-135 المؤرخ في 23 ماي 2015 المتضمن نقل مقر المدرسة الوطنية لموظفي إدارة السجون إلى ولاية تيبازة، الجريدة الرسمية ، العدد (30) ، الصادرة في 03 يونيو 2015 ، ص 04.

الفصل الثالث: دراسة مقارنة لتأثير تكنولوجيا الإعلام و الاتصال في حوكمة قطاعي العدالة والداخلية في الجزائر خلال الفترة 1999-2021

- ج- في مجال تنظيم التكوين للموظفين تم إصدار أربعة قرارات : قرار يتضمن برنامج التكوين القاعدي للطلبة للقضاة¹ والذي عدل بقرار يحدد برنامج التكوين القاعدي للطلبة للقضاة وكيفيات تنظيمه²، و قرار وزاري مشترك الذي يحدد كيفيات تنظيم التكوين المتخصص المتعلق ببعض الرتب التابعة للأسلاك الخاصة بإدارة السجون³، و قرار وزاري مشترك يحدد كيفيات تنظيم التكوين التحضيري لشغل بعض رتب مستخدمي أمانات الضبط للجهات القضائية.⁴
- د- في مجال تنظيم العمل التقني في إطار العصرية تم اصدار قانون يحدد القواعد العامة المتعلقة بالتوقيع و التصديق الإلكترونيين .⁵ زيادة على قانون عضوي يتعلق بتشكيل المجلس الاعلى للقضاء .⁶
- هـ- إبرام برتوكول إتفاق للتعاون يتعلق بالتكوين في المجال القضائي و العقابي بين وزارة العدل الجزائرية و وزارة العدل الفرنسية محرر بالجزائر بتاريخ 2005/05/16. و إتفاق التعاون الإداري المؤرخ في 2004/12/14. زيادة على إبرام مركز البحوث

¹- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، قرار مؤرخ في 23 يناير سنة 2006 ، يتضمن برنامج التكوين القاعدي للطلبة للقضاة ، الجريدة الرسمية ، العدد 60 ، الصادرة في 2006/09/27 ، ص 22.

²- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، قرار مؤرخ في 19 سبتمبر سنة 2020 ، يحدد برنامج التكوين القاعدي للطلبة للقضاة و كيفيات تنظيمه ، الجريدة الرسمية ، العدد 78 ، الصادرة في 2020/12/27 ، ص 27.

³- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، قرار وزاري مشترك مؤرخ في 13 اكتوبر سنة 2009 الذي يحدد كيفيات تنظيم التكوين المتخصص ومدته وبرامجه وكذا شروط الالتحاق به المتعلق ببعض الرتب التابعة للأسلاك الخاصة بإدارة السجون المعدل و المتمم بقرار وزاري مشترك مؤرخ في 29 رجب عام 1438 الموافق 26 ابريل سنة 2017 ، الجريدة الرسمية ، العدد 62 ، الصادرة في 2017/10/25 ، ص 10.

⁴- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، قرار وزاري مشترك مؤرخ في 4 شوال عام 1433 الموافق 22 غشت سنة 2012 يحدد كيفيات تنظيم التكوين التحضيري لشغل بعض رتب مستخدمي أمانات الضبط للجهات القضائية و مدته ومحتوى برامجه ، الجريدة الرسمية ، العدد 38 ، الصادرة في : 28 يوليو 2013 ، ص 17.

⁵- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، القانون 04-15 ، المؤرخ في 1 فيفري 2015 ، الذي يحدد القواعد العامة المتعلقة بالتوقيع و التصديق الإلكترونيين ، الجريدة الرسمية ، العدد (06) ، الصادر في 10 فيفري 2015 ، ص 6-15.

⁶- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، مرسوم رئاسي 20-442 المؤرخ في 2020/12/30 ، المتعلق بإصدار التعديل الدستوري ، الجريدة الرسمية ، العدد 82 ، الصادرة في 2020/12/30 ، ص 43.

الفصل الثالث: دراسة مقارنة لتأثير تكنولوجيا الإعلام و الاتصال في حوكمة قطاعي العدالة والداخلية في الجزائر خلال الفترة 1999-2021

القانونية و القضائية بتاريخ 2013/07/03 لإتفاقية توأمة مع الإتحاد الأوروبي ووزارة العدل الفرنسية و المجلس العام للسلطة القضائية الإسباني . لدعم وتعزيز قدرات المركز في مجال البحث القانوني و القضائي وما يتطلبه من مناهج و أساليب و عناصر بشرية ، مادية ، علمية ، وتقنية وبما يتماشى و المعايير الدولية . والتي أسفرت عن تنظيم عدة ندوات وملتقيات دولية ودورات تكوينية و زيارات لباحثي المركز لكل من فرنسا وإسبانيا بالإضافة إلى زيارات ميدانية لخبراء أوروبيين للمركز .

إضافة لما سبق ، قام مركز البحوث القانونية و القضائية بإبرام إتفاقية شراكة وتعاون مع مركز الدراسات القانونية و القضائية بالجمهورية التونسية . ومع المعهد الوطني للأدلة الجنائية وعلم الإجرام للدرك الوطني .و إتفاقية التوأمة المبرمة بين المدرسة الوطنية لمستخدمي أمانات الضبط الجزائرية مع نظيرتها الفرنسية في 2005/12/14.و إتفاق التعاون مع بلجيكا المؤرخ في 2004/06/24. و إتفاقية تعاون تجسدت في إطار برنامج دعم إصلاح العدالة المؤرخة في 04 اكتوبر 2004. إضافة إلى إتفاق التعاون التعاون القضائي و العقابي مع فرنسا المؤرخ في 16 ماي 2004. وإتفاقية حول تعزيز التعاون القانوني بين وزارة العدل الجزائرية ونظيرتها الفرنسية بتاريخ 2015/12/21. و إتفاقية تعاون بين المدرسة العليا للقضاء و جمعية الحقوقيين الأمريكيين المؤرخة في 2008/03/24.

2- قطاع الداخلية :

عمل قطاع الداخلية على وضع جملة من الاليات في سبيل تعزيز دور تكنولوجيا

الاعلام و الاتصال في حوكمة القطاع منها :

^{أ-} في مجال تسيير الموظفين قام قطاع الداخلية بتحيين جميع قوانين الأسلاك الخاصة للمستخدمين تحت وصاية وزارة الداخلية و الجماعات المحلية و التهيئة العمرانية :

الفصل الثالث: دراسة مقارنة لتأثير تكنولوجيا الإعلام و الاتصال في حوكمة قطاعي العدالة والداخلية في الجزائر خلال الفترة 1999-2021

بإصدار قانون أساسي خاص بالموظفين المنتمين للأسلاك الخاصة بالأمن الوطني¹، و أحكام خاصة مطبقة على المستخدمين الشبيهين للأمن الوطني²، و قانون أساسي خاص بالموظفين المنتمين للأسلاك الخاصة بالحماية المدنية³، و أحكام خاصة مطبقة على المستخدمين الشبيهين للحماية المدنية⁴، قانون أساسي خاص بالموظفين المنتمين للأسلاك الخاصة بالإدارة المكلفة بالمواصلات السلوكية و اللاسلوكية الوطنية⁵، و قانون أساسي خاص بموظفي إدارة الجماعات الإقليمية .⁶

- ب- في مجال تنظيم التكوين للموظفين سهر قطاع الداخلية على إعادة النظر في القوانين المحددة لكيفيات تنظيم التكوين للمورد البشري تماشيا مع المساعي الجديدة و التطورات الحاصلة ، لاسيما التكوين التحضيري ، المتخصص ، و التكميلي لغرض الترقية ، وعليه تم صدور القوانين التالية : قرار وزاري مشترك مؤرخ في 25 يونيو سنة

¹ - الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، المرسوم التنفيذي رقم 10-322 المؤرخ في 22 ديسمبر سنة 2010 يتضمن القانون الأساسي الخاص بالموظفين المنتمين للأسلاك الخاصة بالأمن الوطني ، الجريدة الرسمية ، العدد 78 ، الصادرة في 26/12/2010 ، ص 4.

² - الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، المرسوم التنفيذي رقم 10-323 المؤرخ في 22 ديسمبر سنة 2010 ، يتضمن الاحكام الخاصة المطبقة على المستخدمين الشبيهين للأمن الوطني ، الجريدة الرسمية ، العدد 78 ، الصادرة في 26/12/2010 ، ص 20.

³ - الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، المرسوم التنفيذي رقم 11-106 المؤرخ في 6 مارس سنة 2011 ، يتضمن القانون الأساسي الخاص بالموظفين المنتمين للأسلاك الخاصة بالحماية المدنية ، الجريدة الرسمية ، العدد 15 ، الصادرة في 09/03/2011 ، ص 4.

⁴ - الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، المرسوم التنفيذي رقم 11-107 المؤرخ في 6 مارس سنة 2011 ، يتضمن الاحكام الخاصة المطبقة على المستخدمين الشبيهين للحماية المدنية ، الجريدة الرسمية ، العدد 15 ، الصادرة في 09/03/2011 ، ص 25.

⁵ - الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، المرسوم التنفيذي رقم 11-256 المؤرخ في 30 يوليو سنة 2011 ، يتضمن القانون الأساسي الخاص بالموظفين المنتمين للأسلاك الخاصة بالإدارة المكلفة بالمواصلات السلوكية و اللاسلوكية الوطنية ، الجريدة الرسمية ، العدد 42 ، الصادرة في 31/07/2011 ، ص 11.

⁶ - الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، المرسوم التنفيذي رقم 11-334 المؤرخ في 20 سبتمبر سنة 2011 يتضمن القانون الأساسي الخاص بموظفي ادارة الجماعات الإقليمية ، الجريدة الرسمية ، العدد 53 ، الصادرة في 28/09/2011 ، ص 3.

الفصل الثالث: دراسة مقارنة لتأثير تكنولوجيا الإعلام و الاتصال في حوكمة قطاعي العدالة والداخلية في الجزائر خلال الفترة 1999-2021

2015 ، يحدد كفاءات تنظيم التكوين المتخصص للالتحاق ببعض الرتب المنتمية للأسلاك الخاصة بالأمن الوطني و محتوى برامجه 1. و قرار وزاري مشترك مؤرخ في 7 ماي سنة 2015 ، يحدد كفاءات تنظيم التكوين التكميلي قبل الترقية إلى بعض الرتب المنتمية للأسلاك الخاصة بالأمن الوطني و مدته و محتوى برامجه 2. وقرار مؤرخ في 14 يوليو سنة 2015 ، يحدد كفاءات تنظيم التكوين التحضيري لشغل بعض الرتب المنتمية للأسلاك الخاصة بإدارة الجماعات الاقليمية ومدته ومحتوى برامجه 3. بالإضافة الى ، قرار وزاري مشترك مؤرخ في 31 يوليو سنة 2016 ، يحدد كفاءات تنظيم التكوين التكميلي قبل الترقية إلى بعض الرتب المنتمية لأسلاك إدارة الجماعات الاقليمية و مدته و محتوى برامجه 4. و قرار وزاري مشترك مؤرخ في 26 ديسمبر سنة 2017 يتم القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 31 يوليو سنة 2016 ، يحدد كفاءات تنظيم التكوين التكميلي قبل الترقية إلى بعض الرتب المنتمية لأسلاك إدارة الجماعات الاقليمية و مدته و محتوى برامجه 5.

¹ - الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، قرار وزاري مشترك مؤرخ في 25 يونيو سنة 2015 ، يحدد كفاءات تنظيم التكوين المتخصص للالتحاق ببعض الرتب المنتمية للأسلاك الخاصة بالأمن الوطني و محتوى برامجه ، الجريدة الرسمية ، العدد 44 ، الصادرة في 19/08/2015 ، ص 9.

2- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، قرار وزاري مشترك مؤرخ في 7 ماي سنة 2015 ، يحدد كفاءات تنظيم التكوين التكميلي قبل الترقية إلى بعض الرتب المنتمية للأسلاك الخاصة بالأمن الوطني و مدته و محتوى برامجه ، الجريدة الرسمية ، العدد 28 ، الصادرة في 27/05/2015 ، ص 22 .

3- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، قرار مؤرخ في 14 يوليو سنة 2015 ، يحدد كفاءات تنظيم التكوين التحضيري لشغل بعض الرتب المنتمية للأسلاك الخاصة بإدارة الجماعات الاقليمية ومدته ومحتوى برامجه ، الجريدة الرسمية ، العدد 51 ، الصادرة في 27/09/2015 ، ص 6.

4- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، قرار وزاري مشترك مؤرخ في 31 يوليو سنة 2016 ، يحدد كفاءات تنظيم التكوين التكميلي قبل الترقية إلى بعض الرتب المنتمية لأسلاك ادارة الجماعات الاقليمية و مدته و محتوى برامجه ، الجريدة الرسمية ، العدد 12 ، الصادرة في 22/02/2017 ، ص 20.

5- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، قرار وزاري مشترك مؤرخ في 26 ديسمبر سنة 2017 يتم القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 31 يوليو سنة 2016 ، يحدد كفاءات تنظيم التكوين التكميلي قبل الترقية إلى بعض الرتب المنتمية لأسلاك ادارة الجماعات الاقليمية و مدته و محتوى برامجه ، الجريدة الرسمية ، العدد 04 ، الصادرة في 28/01/2018 ، ص 17.

الفصل الثالث: دراسة مقارنة لتأثير تكنولوجيا الإعلام و الاتصال في حوكمة قطاعي العدالة والداخلية في الجزائر خلال الفترة 1999-2021

إضافة لما سبق ، تم إصدار قرار وزاري مشترك مؤرخ في 31 ديسمبر 2014 ، يحدد كفاءات تنظيم التكوين المتخصص للالتحاق ببعض الرتب المنتمبة للأسلاك الخاصة بالحماية المدنية و محتوى برامجه .¹ قرار مؤرخ في 5 فبراير سنة 2015 ، يحدد كفاءات تنظيم التكوين التحضيري لشغل بعض الرتب المنتمبة للأسلاك الخاصة بالحماية المدنية و مدته و محتوى برامجه .² قرار مؤرخ في 11 يونيو سنة 2015 ، يحدد كفاءات تنظيم التكوين في قيادة اركان الحماية المدنية و مدته و كذا محتوى برنامجه .³

د- في مجال تنظيم العمل التقني في إطار العصرية تم اصدار المرسوم التنفيذي 10-210 المؤرخ في 16 سبتمبر 2010 ،⁴ الذي مكن من إحداث الرقم التعريفي الوطني و الوحيد لكل الاشخاص الطبيعيين من جنسية جزائرية و لكل الراعايا الأجانب المولودين في الجزائر و القاطنين فيها بصفة دائمة ، يشمل على كل الوثائق الرسمية للهوية و التنقل و السفر للمواطنين الجزائريين . و المرسوم التنفيذي رقم 15-315 المؤرخ في 10 ديسمبر 2015 ، المتعلق بإصدار نسخ وثائق الحالة المدنية بطريقة الكترونية⁵ ، و الذي من خلاله بدأت

¹ - الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، قرار وزاري مشترك مؤرخ في 31 ديسمبر 2014 ، يحدد كفاءات تنظيم التكوين المتخصص للالتحاق ببعض الرتب المنتمبة للأسلاك الخاصة بالحماية المدنية و محتوى برامجه ، الجريدة الرسمية ، العدد 29 ، الصادرة في 2015/05/31، ص 16 .

² - الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، قرار مؤرخ في 5 فبراير سنة 2015 ، يحدد كفاءات تنظيم التكوين التحضيري لشغل بعض الرتب المنتمبة للأسلاك الخاصة بالحماية المدنية و مدته و محتوى برامجه ، الجريدة الرسمية ، العدد 34 ، الصادرة في 2015/06/24 ، ص 19 .

³ - الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، قرار مؤرخ في 11 يونيو سنة 2015 ، يحدد كفاءات تنظيم التكوين في قيادة اركان الحماية المدنية و مدته و كذا محتوى برنامجه ، الجريدة الرسمية ، العدد 47 ، الصادرة في 2015/08/30 ، ص 13 .

⁴ - الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، المرسوم التنفيذي 10-210 ، المؤرخ في 16 سبتمبر ، المتضمن احداث الرقم التعريفي الوطني الوحيد ، الجريدة الرسمية ، العدد (54) الصادر في 19 سبتمبر 2010 ، ص 4 .

⁵ - الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، المرسوم التنفيذي 15-315 ، المؤرخ في 10 ديسمبر 2015 ، المتعلق بإصدار نسخ وثائق الحالة المدنية بطريقة الكترونية ، الجريدة الرسمية ، العدد (68) ، الصادر في 27 ديسمبر 2015 ، ص 6 .

الفصل الثالث: دراسة مقارنة لتأثير تكنولوجيا الإعلام و الاتصال في حوكمة قطاعي العدالة والداخلية في الجزائر خلال الفترة 1999-2021

تتضح معالم العصرية و الرقمنة في قطاع الداخلية من خلال إمكانية إستخراج وثائق الحالة المدنية من السجل الوطني الآلي للحالة المدنية بطريقة إلكترونية .

هـ -في إطار التعاون الدولي و بغية تطوير وتنمية القدرات للمورد البشري في مساعي تجسيد الحوكمة ،عمل قطاع الداخلية على توقيع مذكرة تفاهم مع اكاديمية الصين الوطنية للحكامة ، و التي سمحت بتكوين و تعزيز قدرات اكثر من 400 موظف سامي جزائري .من خلال تنظيم ندوة دولية احتوت على ثلاث ورشات .¹

حيث تناولت الورشة الأولى الإتجاهات العالمية فيما يخص تعزيز القدرات في مجال الحكامة و الهدف منها هو التفكير في الخطوات الواجب إتباعها من أجل وضع سياسة فعالة في مجال تعزيز قدرات صناع القرار في الجزائر من خلال تبادل الخبرات الناجحة عبر العالم لاسيما الصين ،فرنسا ، كندا ،هولندا.²

في حين تناولت الورشة الثانية تحسين المرفق العام من خلال تعزيز الدور المزدوج لمدارس الحوكمة في مجال البحث العلمي و المساعدة لصنع القرار و الهدف منها هو تحديد الكيفيات أو الطرق و الوسائل التي تسمح لمدارس الحكامة بتعزيز دورها في مجال الخبرة من خلال تطوير البحث العلمي .³

فيما دعت الورشة الثالثة لتكثيف التعاون الدولي في مجال تعزيز قدرات الحوكمة لخلق مجتمع ذي مستقبل مشترك للبشرية و التي هدفت إلى تطوير نظرة موسعة حول المعايير

¹ -المنتدى الدولي "تعزيز قدرات الحكامة " ،المركز الدولي للمحاضرات ،4 و 5 ديسمبر 2018 ، الجزائر ،على الموقع الرسمي لوزارة الداخلية : [/https://interieur.gov.dz/index.php/ar](https://interieur.gov.dz/index.php/ar)

² - نفس المرجع .

³ - نفس المرجع .

الفصل الثالث: دراسة مقارنة لتأثير تكنولوجيا الإعلام و الاتصال في حوكمة قطاعي العدالة والداخلية في الجزائر خلال الفترة 1999-2021

الدولية في مجال تعزيز قدرات الحكامة مع توصيات حول تحسين العرض الدولي لتعزيز القدرات و خطة لتعبئة التعاون الدولي في مجال الحكامة .¹

ثانيا - الآليات المؤسسية

1- قطاع العدالة :

في سنة 2004 ، وفي إطار مساندة التوجهات الجديدة لقطاع العدالة في ظل الإتفاقيات المبرمة مع المنظمات الدولية و التوجه نحو عصنة القطاع تم تعديل التنظيم الإداري المركزي لوزارة العدل والذي أصبح يضم الأمين العام و يساعده ثمانية مديري دراسات من بينهم ستة (6) ينتدبون لمهام في إطار نشاطات لجنة تنشيط إصلاح العدالة و متابعته بالإضافة إلى رئيس الديوان و يساعده ثمانية (8) مكلفين بالدراسات و التلخيص و التي من بين مهامهم تحضير ملفات التعاون الدولي و إستغلالها و متابعتها وكذا متابعة نشاط الوزير مع المنظمات و الهيئات الدولية ، بالإضافة إلى أربعة ملحقين بالديوان و مفتشية عامة . زيادة عن خمسة مديريات عامة :المديرية العامة للشؤون القضائية و القانونية و المديرية العامة للموارد البشرية و المديرية العامة للمالية و الوسائل و المديرية العامة لعصنة العدالة و المديرية العامة لإدارة السجون وإعادة الإدماج .

من خلال ما سبق ،يتضح أن إستراتيجية عصنة قطاع العدالة في الجزائر في إطارها التنظيمي تم إستحداث مديرية عامة لعصنة العدالة كهيكل يتولى مهمة القيام بعصنة النظام القضائي من حيث تنظيمه و سيره الداخلي و علاقاته مع المحيط الوطني و الدولي . و من أجل ترقية تنظيم العدالة و عصنتها ومتابعة إنجاز ذلك تكلف بإقتراح الأعمال و الوسائل الضرورية و ضمان ضبط مقاييس الإجراءات و الوثائق و المستندات المستعملة في الجهات

¹- نفس المرجع .

الفصل الثالث: دراسة مقارنة لتأثير تكنولوجيا الإعلام و الاتصال في حوكمة قطاعي العدالة والداخلية في الجزائر خلال الفترة 1999-2021

القضائية و في الإدارة و ضمان ترقية إستعمال أداة الإعلام الآلي و تكنولوجيايات الإعلام و الاتصال .

وفي سبيل تنفيذ تلك المهام ، تضم المديرية العامة لعصرنة العدالة مديرتين : مديرية الإستشراف و التنظيم ومديرية الإعلام الآلي وتكنولوجيايات الإعلام و الاتصال و التي توكل لكل منهما مهام خاصة تكمل بعضها البعض في سبيل عصرنة القطاع ، حيث تتفرع عن مديرية الإستشراف و التنظيم مديرتين فرعيتين ،الأولى للإستشراف و التي أوكلت لها مهام ترتبط بوضع تصور للمخطط العام لتنظيم الجهاز القضائي مع تحديد طبيعة المعلومات ونوعيتها وحجمها ومصادرها و إبداء توصيات و تقديم إقتراحات لتحقيق النجاعة و الكفاءة و كذا المعايير البشرية و المادية و المالية المخصصة لمختلف الهياكل مع المشاركة في تصور البطاقات التقنية للإنجازات الجديدة في إطار عصرنة قطاع العدالة و السجون ، و الثانية للتنظيم و التي تتولى القيام بالتدقيق و الدراسات حول تنظيم مصالح إدارة العدالة و هياكلها و دراسات المقارنة بالنسبة للمقاييس الدولية لتقدير نجاعة النظام القضائي ومساعدة الهيئة المكلفة بتنشيط ومتابعة إ صلاح العدالة في مهمتها . في حين تتفرع عن مديرية الإعلام الآلي و تكنولوجيايات الإعلام و الاتصال مديرتين فرعيتين الأولى هي المديرية الفرعية لإنظمة الإعلام الآلي و المديرية الفرعية لتطبيقات الإعلام الآلي و اللذان تتوليان مهمة ترقية تنظيم قطاع العدالة وعصرنته بإدخال الإعلام الآلي وتعميمه بالرجوع إلى المقاييس الدولية وكذا وضع شبكات عصرية لتبادل المعلومات بين مختلف هياكل القطاع .

مما سبق ، يتضح أن التنظيم المركزي لعصرنة قطاع العدالة في الجزائر ، يترجم في قسمين القسم الأول إداري و الثاني تقني ، خصص للجانب الإداري فرعين الأول للإستشراف ومسايرة التطورات الحاصلة في تطورات الأنظمة القضائية الدولية و فرع ثاني يتعلق بالجانب

الفصل الثالث: دراسة مقارنة لتأثير تكنولوجيا الإعلام و الاتصال في حوكمة قطاعي العدالة والداخلية في الجزائر خلال الفترة 1999-2021

التنظيمي من متطلبات بشرية ومادية و قسم ثاني تقني يسهر من جهة على تعميم و عصرنة العمل في قطاع العدالة بإدخال الإعلام الآلي و من جهة أخرى على وضع أنظمة تترجم الأعمال و الوظائف الإدارية إلى خدمات إلكترونية من خلال إعداد تطبيقات لذلك و حمايتها .

مع إفتقار الهيكل التنظيمي لفرع يكلف بالتنسيق مع أجهزة و هياكل العصرنة لقطاعات أخرى كسبيل توحيد قاعدة البيانات بغية إعداد بنك معلوماتي وطني مركزي يشمل جميع المعطيات المرتبطة بالأفراد من جميع النواحي بما فيها تلك المستمدة من قاعدة البيانات لقطاع العدالة .

2- قطاع الداخلية :

في مسعى العصرنة الذي أنتهج من طرف قطاع الداخلية سعى قطاع الداخلية الى وضع جملة من الاليات المؤسساتية ، حيث عمدت إلى تعديل تنظيم الإدارة المركزية لوزارة الداخلية و الجماعات المحلية لمسايرة التطورات و التوجهات الجديدة ، لتشتمل¹ : على أمين عام يساعده أربعة مديري دراسات ، رئيس الديوان و يساعده عشرون مكلفا بالدراسات و التلخيص و مفتشية عامة ، بالإضافة إلى عشرة هياكل تتلخص في : المديرية العامة للأمن الوطني ، المديرية العامة للحماية المدنية ، المديرية العامة للمواصلات السلكية و اللاسلكية الوطنية ، المديرية العامة للحريات العامة و الشؤون القانونية ، المديرية العامة للجماعات المحلية ، المديرية العامة للعصرنة و الوثائق و الأرشفة ، المديرية العامة للموارد البشرية و التكوين و القوانين الأساسية ، المديرية العامة للمالية و الوسائل ، مديرية التعاون ، مديرية تنسيق أمن الإقليم ، وبصفة إنتقالية ، المديرية العامة للحرس البلدي .

¹ - الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، مرسوم تنفيذي رقم 14-104 المؤرخ في 12 مارس 2014 ، يتضمن تنظيم الإدارة المركزية لوزارة الداخلية و الجماعات المحلية ، الجريدة الرسمية ، العدد 15 ، الصادرة في 19 مارس 2014. المادة الأولى ، ص 5 .

الفصل الثالث: دراسة مقارنة لتأثير تكنولوجيا الإعلام و الاتصال في حوكمة قطاعي العدالة والداخلية في الجزائر خلال الفترة 1999-2021

وفي سبيل تحقيق وتنفيذ المهام المنوطة لتعزيز دور تكنولوجيا الاعلام و الاتصال في ظل عصرنة قطاع الداخلية ، ضمت المديرية العامة للعصرنة و الوثائق و الأرشيف خمسة مديريات تتمثل في :

- مديرية الأنظمة المعلوماتية : وتتكون من المديرية الفرعية للشبكات المعلوماتية ، المديرية الفرعية للبرمجيات و المديرية الفرعية للتجهيزات و الصيانة .
- مديرية بنك المعطيات : وتتكون من المديرية الفرعية لتسيير قاعدة المعطيات و المديرية الفرعية لتسيير الدخول إلى قاعدة المعطيات .
- مديرية الاستشراق و اليقظة التكنولوجية : وتتكون من المديرية الفرعية للاستشراق و المديرية الفرعية لليقظة التكنولوجية .
- مديرية السندات و الوثائق المؤمنة : وتتكون من المديرية الفرعية لإدارة و استغلال الأنظمة ، المديرية الفرعية لتشخيص السندات و الوثائق المؤمنة ، المديرية الفرعية للدراسات و التطوير ، و المديرية الفرعية للتصديق الإلكتروني و الامن المعلوماتي .
- مديرية الوثائق و الارشيف : و تتكون من المديرية الفرعية للوثائق و النشر ، المديرية الفرعية لأرشف الإدارة المركزية ، المديرية الفرعية لأرشيف الجماعات المحلية .¹

1- نفس المرجع ، المادة 5 ، ص 6.

الفصل الثالث: دراسة مقارنة لتأثير تكنولوجيا الإعلام و الاتصال في حوكمة قطاعي العدالة والداخلية في الجزائر خلال الفترة 1999-2021

ثالثا- الآليات التقنية

1- قطاع العدالة :

في هذا الإطار قام قطاع العدالة بتجسيد النقاط التالية :

- موقع الويب المركزي لوزارة العدل الذي يسمح بتقديم خدمات بالولوج إلى خانات التحقق من مصدر الوثائق الإلكترونية ،تصحيح أخطاء الحالة المدنية ،الإطلاع على مآل القضايا ،سحب الأحكام من طرف المحامين .
- الخريطة القضائية التي تحتوي على كل المعلومات للإتصال بالجهات القضائية عبر ولايات الوطن من معلومات تتعلق بالمجالس القضائية و المحاكم .
- إستخدام تقنية المحادثة المرئية عن بعد أثناء سير الإجراءات القضائية و التي أثبتت فعاليتها أكثر في ظل أزمة كوفيد- 19 الذي عرفها العالم و التي سمحت بإجراء المحاكمات عن بعد. وكذا عقد العديد من الإجتماعات بين الإدارة المركزية و المؤسسات الموضوعة تحت الوصاية بما فيها المؤسسات العقابية عن طريق تقنية المحادثة المرئية عن بعد.
- إدماج تقنية التصديق و التوقيع الإلكترونيين في المجال القضائي ، بالإضافة إلى إمكانية سحب صحيفة السوابق القضائية و شهادة الجنسية ممضاتين إلكترونيا عبر الأنترنت.
- إنجاز وتطوير عدة أنظمة آلية تساهم بصفة مباشرة في تحسين أداء الخدمة العمومية كنظام صحيفة السوابق القضائية ، نظام التسيير و المتابعة الآلية للملف القضائي ،نظام التسيير و المتابعة الآلية لشريحة المحبوسين ، نظام تسيير الأوامر بالقبض ،نظام تسيير الأرشيف التاريخي، نظام تسيير الموارد البشرية .
- إنجاز شبكة قطاعية تضمن الاتصال الإلكتروني ما بين مختلف المؤسسات التابعة للقطاع و التي تسمح بنقل الوثائق و الاتصال و التنسيق بين مختلف المؤسسات

الفصل الثالث: دراسة مقارنة لتأثير تكنولوجيا الإعلام و الاتصال في حوكمة قطاعي العدالة والداخلية في الجزائر خلال الفترة 1999-2021

القطاعية دون الحاجة إلى الملف الورقي لتقليل التكاليف وعناء التنقل وترشيد النفقات خاصة فيما تعلق بتكاليف الأوامر بالمهمات من أجل نقل الوثائق و البريد بين المؤسسات وكذا سرعة الأداء.

- توسيع الشبكة المعلوماتية القطاعية وتطوير المنظومة المعلوماتية بالإعتماد على قواعد معطيات مركزية مما سمح بتجسيد مشروع البطاقة المهنية البيومترية و التي تسمح للقضاة و مستخدمي قطاع العدالة من الإطلاع على مساهم المهني ومعرفة المستجدات الواردة عليه بصفة آنية مع إمكانية الحصول على كافة الشهادات و الوثائق المرتبطة به في سبيل تحقيق الفعالية و النجاعة و الشفافية في إدارة الموارد البشرية .

2- قطاع الداخلية :

في هذا الاطار عمل قطاع الداخلية على :

- إنشاء المدرسة الوطنية لمهندسي المدينة ، و التي تنشط تحت وصاية وزارة الداخلية و الجماعات المحلية و التهيئة العمرانية ، في إطار السعي إلى عصرنه الجماعات المحلية و التكفل الأمثل بإنشغالات المواطنين ، من خلال تكوين الموظفين في ميادين المرتبطة بالتسيير الحضري و البيئي¹.
- إحداث السجل الوطني الآلي للحالة المدنية و ربط كل البلديات و ملحقاتها الإدارية و كذا البعثات الدبلوماسية و الدوائر القنصلية به، بالإضافة إلى إستحداث المصلحة البيومترية مع تجهيزه بالوسائل اللازمة و الموارد البشرية التي تشرف على ذلك ، كما أنها تتكون من ثلاث مكاتب : مكتب جواز السفر و بطاقة التعريف الوطنية البيومترية ، مكتب ترقيم المركبات ، مكتب رخصة السياقة .

¹ - الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، المدرسة الوطنية لمهندسي المدينة عبد المجيد مزبان ، الموقع الرسمي على الرابط : <http://eniv.dz/ar/%d8%a7%d9%84%d9%85%d8%af%d8%b1%d8%b3%d8%a9> ، تاريخ الاطلاع : 2022/01/01، على الساعة : 16.30.

الفصل الثالث: دراسة مقارنة لتأثير تكنولوجيا الإعلام و الاتصال في حوكمة قطاعي العدالة والداخلية في الجزائر خلال الفترة 1999-2021

- وضع مجموعة من التطبيقات سعيا لتقريب الإدارة من المواطن لاسيما أرضية رقمية لمعالجة طلبات شهادة الكفاءة بالنسبة للجالية الجزائرية المقيمة بالخارج ، خدمة سحب وثائق الحالة المدنية عن بعد مع تزويد هذه الوثائق المتاحة عن بعد برمز استجابة سريعة يسمح بتأمينها ، الأرضية الرقمية الخاصة بطلب تسجيل الجمعيات البلدية و لجان الأحياء و التجمعات السكانية و كذا إنجاز أرضية رقمية لتسيير ملف إجلاء الرعايا الجزائريين العالقين بالخارج بسبب فيروس كوفيد - 19 "كورونا".¹
- تطوير أنظمة معلوماتية لعصرنة التسيير المركزي و المحلي من خلال وضع نظام معلوماتي وطني خاص بمتابعة ملف تنمية مناطق الظل و إستحداث نظام معلوماتي وطني محين أنيا لمتابعة وضعية المدارس الابتدائية و تطبيق آخر لمتابعة منحة التمدرس و في مجال الإسكان تم وضع نظام معلوماتي خاص بالبطاقية الوطنية لطالبي السكن.²

رابعاً - الآليات البشرية

1- قطاع العدالة :

منح قطاع العدالة أهمية كبيرة للعامل البشري في سبيل إصلاح وعصرنة القطاع بتعزيز مكانة تكنولوجيا الإعلام و الاتصال لحوكمة القطاع من أجل مسايرة التغيرات العالمية في مجال ترقية حقوق الإنسان من جهة و التطورات التكنولوجية من جهة أخرى لتقديم خدمات ذات نوعية و فعالية حسب تطلعات المواطن ، وفي هذا الإطار عمد قطاع العدالة في الجزائر على تدعيم مختلف الآليات التي من شأنها توفير الوسائل البشرية الكفيلة بتحقيق الأهداف

¹ - وكالة الإنباء الجزائرية ، سنة 2020 محطة هامة في مسار تجسيد استراتيجية عصرنة قطاع الداخلية ، نشر بتاريخ : 2021/02/10 ، على الرابط : <https://www.aps.dz/ar/algerie/101459-2020> ، تاريخ الاطلاع : 2022/01/01 ، على الساعة : 17.00.

² - نفس المرجع ، تاريخ الاطلاع : 2022/01/01 ، على الساعة : 17.05.

الفصل الثالث: دراسة مقارنة لتأثير تكنولوجيا الإعلام و الاتصال في حوكمة قطاعي العدالة والداخلية في الجزائر خلال الفترة 1999-2021

المرسومة في توجهات الدولة ، المترجمة في السياسة العامة في مجال الحقوق و العدالة ، و هذا من خلال تدعيم القطاع بالعنصر البشري المؤهل عن طريق عمليات التوظيف وكذا من خلال تحسين المستوى وبرامج التكوين القاعدي و المستمر .

يتوفر جهاز العدالة في الجزائر على طاقم بشري يضم مجموعة من الأسلاك الإدارية و التقنية و الخاصة في سبيل الوصول إلى تحقيق الأهداف المسطرة ، حيث يشمل على سلك القضاة و سلك أمانة الضبط وسلك إدارة السجون و الأسلاك المشتركة و التقنية ، كل هذه الأسلاك تتطلب طابع تكويني خاص بها لتأهيل العنصر البشري.

فيما يتعلق بسلك القضاة فقد تكفل المعهد الوطني للقضاء الذي إنشئ سنة 1990 و المدرسة العليا للقضاء حاليا¹ ، بتكوين 25 دفعة ليصل عدد القضاة 5927 قاضيا نهاية 2021 زيادة على دفعة بتعداد قدره 115 طالبا قاضيا قيد التكوين الذي تم مباشرته في نهاية 2020 ولمدة أربعة سنوات . و بالتالي يعادل هذا التعداد تغطية 14 قاض لكل 100 ألف نسمة وهي نسبة تضاهي ما هو معمول به في أغلب الدول².

يحضى القضاة بتكوين ينقسم إلى تكوين قاعدي و المتخصص و آخر تكوين مستمر ، حيث ينص القانون³ على ضرورة خضوع كل القضاة الموجودين في حالة خدمة للتكوين المستمر لتحسين مداركهم المهنية و العلمية ، وفي هذا الإطار تم إنجاز 528 دورة تكوينية منذ

¹ - الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، المرسوم التنفيذي رقم 303/05 المؤرخ في 20 أوت 2005 ، يتضمن تنظيم المدرسة العليا للقضاء ويحدد كفايات سيرها وشروط الالتحاق بها ونظام الدراسة فيها وحقوق الطلبة القضاة و واجباتهم ، الجريدة الرسمية ، العدد (58) ، ص 15.

² - الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، وزارة العدل ، على الموقع : www.mjustice.dz ، تاريخ الاطلاع : 2021/12/15 ، على الساعة : 10:30.

³ - الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، القانون العضوي رقم 04-11 المؤرخ في 06 سبتمبر سنة 2004 ، المتضمن القانون الأساسي للقضاء ، الجريدة الرسمية ، العدد (57) ، الصادرة في 08 سبتمبر 2004 ، ص 13 .

الفصل الثالث: دراسة مقارنة لتأثير تكنولوجيا الإعلام و الاتصال في حوكمة قطاعي العدالة والداخلية في الجزائر خلال الفترة 1999-2021

سنة 2000 و التي تتم على مستوى المدرسة العليا للقضاء ، وجملة من المحاضرات منها من ينشطها قضاة المحكمة العليا ومجلس الدولة ومنها من ينشطها قضاة المجالس و المحاكم و تلقى شهريا على مستوى مقرات المجالس القضائية . بالإضافة إلى الملتقيات و الورشات و الأيام الدراسية المنظمة بالتعاون مع المؤسسات و الهيئات الشريكة لقطاع العدالة من تأطير خبراء جزائريين وأجانب . أما ما تعلق بالتكوين التخصصي تم تسطير برنامج منذ سنة 2000 طويل المدة منه ما أجري داخل الوطن وخارجه بداخل الوطن إستفاد 779 قاضيا من تكوين مدته من ستة (06) أشهر إلى سنة واحدة في ظل إبرام إتفاقيات مع كل من المدرسة العليا للمصرفة و المدرسة الوطنية للإدارة و المعهد الوطني للعمل و المعهد العالي البحري ، أما خارج الوطن من خلال برنامج المنح مع كل من فرنسا و بلجيكا و جمهورية الصين الشعبية .

كما يعتبر مستخدمي أمانة الضبط دعامة أساسية لقطاع العدالة لذا حظي هو الآخر باهتمام في مجال التوظيف و التكوين ، حيث بصدر المرسوم المحدد للأحكام الخاصة المطبقة على الموظفين الذين ينتمون إلى أسلاك مستخدمي الضبط للجهات القضائية و مدونة أسلاكهم وكذا شروط الإلتحاق بمختلف الرتب و مناصب الشغل المطابقة لها¹ . و الذي يشمل على سلك أمناء أقسام الضبط و سلك أمناء الضبط ، إذ بلغ تعداد مستخدمي أمانات الضبط 13597 نهاية 2020 بعد أن بلغ 10813 سنة 1999.

كما هو الحال للقضاة يستفيد مستخدمي أمانات الضبط من تكوين قاعدي ومستمر و تخصصي ، التكوين القاعدي يستفيد منه الناجحون على أساس مسابقة خارجية و الذين هم ملزمون بتكوين قاعدي يتم إجراءه على مستوى المدرسة الوطنية لمستخدمي أمانات الضبط

¹ - الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، المرسوم التنفيذي رقم 08-409 المؤرخ في 24 ديسمبر 2008 المنضمين القانون الأساسي الخاص بمستخدمي أمانات الضبط للجهات القضائية ، الجريدة الرسمية ، العدد (73) الصادرة في 28 ديسمبر 2008 ، ص 07.

الفصل الثالث: دراسة مقارنة لتأثير تكنولوجيا الإعلام و الاتصال في حوكمة قطاعي العدالة والداخلية في الجزائر خلال الفترة 1999-2021

بموجب المرسوم التنفيذي 90-231 المؤرخ في 28 يوليو سنة 1990 المتضمن القانون الأساسي الخاص الذي يطبق على موظفي كتابات الضبط للجهات القضائية و المرسوم التنفيذي رقم 08-409 المتضمن القانون الأساسي الخاص بمستخدمي أمانات الضبط للجهات القضائية . في حين إستفاد 17414 مستخدم أمانة الضبط من تكوين مستمر و تحسين المستوى منذ سنة 2000 في تخصصات و مواضيع مختلفة لها علاقة بعمل أمانة الضبط . إضافة إلى إستفادة منذ سنة 2002 من تكوين تخصصي ل 3208 موظفا في شكل دورات تكوينية لمدة تتراوح ما بين أسبوع و ثلاثة أشهر .

إستكمالا للمهام و الوظائف التي يقدمها سلك القضاة و سلك مستخدمي أمانة الضبط نجد موظفي السلك التقني و السلك المشترك يقدمون الدعم في قطاع العدالة ، تم توظيف إلى غاية نهاية 2020 تعداد 7203 موظف في إطار المرسوم التنفيذي رقم 08-04 المؤرخ في 19 يناير 2008 المتضمن القانون الأساسي الخاص بالموظفين المنتمين للأسلاك المشتركة في المؤسسات و الإدارات العمومية ، المعدل و المتمم بالمرسوم التنفيذي رقم 16-280 المؤرخ في 2 نوفمبر 2016 ، المتضمن المسار المهني للموظفين المنتمين للأسلاك المشتركة .¹ إستفاد منذ سنة 2002 تعداد 612 موظف من دورات تكوينية لتحسين المستوى . و 1261 موظف من تكوين تخصصي منذ سنة 2005.

يعتبر سلك موظفي إدارة السجون من الدعائم الأساسية لقطاع العدالة خاصة في مجال تنفيذ السياسة العقابية ، فبعد صدور القانون رقم 15-03 المؤرخ في 11 ربيع الثاني عام

¹ - الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، المرسوم التنفيذي رقم 16-280 المؤرخ في 2 نوفمبر 2016 ، المتضمن المسار المهني للموظفين المنتمين للأسلاك المشتركة ، المعدل و المتمم للمرسوم التنفيذي رقم 08-04 المؤرخ في 19 يناير 2008 المتضمن القانون الأساسي الخاص بالموظفين المنتمين للأسلاك المشتركة في المؤسسات و الإدارات العمومية ، الجريدة الرسمية ، العدد (66) الصادرة في 09 نوفمبر 2016 ، ص 04 .

الفصل الثالث: دراسة مقارنة لتأثير تكنولوجيا الإعلام و الاتصال في حوكمة قطاعي العدالة والداخلية في الجزائر خلال الفترة 1999-2021

1463 الموافق أول فبراير سنة 2015 المتعلق بعصرنة العدالة ، تم تخطيط الموارد البشرية الضرورية لمسايرة المنهج الجديد في التسيير المبني على الرقمنة ، من خلال إستقطاب موارد بشرية متخصصة في مجال الإعلام الآلي و البرمجة و الشبكات .

كان التوظيف في أسلاك إدارة السجون يتم وفق الشروط المحددة وفق أحكام المرسوم التنفيذي رقم 08-167 المؤرخ في 07 يونيو 2008 المتضمن القانون الأساسي الخاص بالموظفين المنتمين للأسلاك الخاصة بإدارة السجون. وبمقتضى القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 18 ذي الحجة عام 1429 الموافق ل 16 ديسمبر سنة 2008 الذي يحدد قائمة شهادات الليسانس في التعليم العالي للتوظيف في سلك موظفي القيادة ، رتبة ضابط إعادة التربية و المتمثلة في : الحقوق ، العلوم الإقتصادية ، العلوم المالية ، العلوم المالية و المحاسبة ، المحاسبة ، علوم إدارة الأعمال ، علوم التسيير ، العلوم التجارية ، علم النفس تخصص "عيادي" ، علم الاجتماع تخصص "الإنحراف و الجريمة" .

ليتم توسيع قائمة التخصصات المسموح بها للإلتحاق بهذه الرتبة بضم جملة من التخصصات التقنية :كالإعلام الآلي ،الاتصالات السلكية و اللاسلكية ، الإلكترونيك و الاتصالات ،الإلكترونيك ، الكهروتقني أو إلكتروتقني¹ وفقا لأحكام القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 9 ربيع الأول عام 1437 الموافق 21 ديسمبر سنة 2015 ، المحدد قائمة شهادات الليسانس في التعليم العالي للتوظيف في سلك موظفي القيادة ،رتبة ضابط إعادة التربية .

1- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 9 ربيع الأول عام 1437 الموافق 21 ديسمبر سنة 2015 ، المحدد قائمة شهادات الليسانس في التعليم العالي للتوظيف في سلك موظفي القيادة ،رتبة ضابط إعادة التربية ، الجريدة الرسمية ، العدد (04) الصادرة في 27 يناير 2016 ، ص 16.

الفصل الثالث: دراسة مقارنة لتأثير تكنولوجيا الإعلام و الاتصال في حوكمة قطاعي العدالة والداخلية في الجزائر خلال الفترة 1999-2021

وعليه ، في سنة 2015 تم فتح مسابقة على أساس الإختبار لتوظيف 100 ضابط إعادة التربية ، للمتحصليين على شهادة مهندس دولة في الإعلام الآلي أو ما يعادلها ، كأول خطوة تقوم بها الإدارة المركزية ، لتصويبهم في مصالح المديرية العامة لعصرنة قطاع العدالة بعد نجاحهم في التكوين القاعدي لمدة سنة كاملة . كما قامت الإدارة المركزية في مرحلة لاحقة في سنة 2017 بفتح مسابقة توظيف على أساس الاختبار للمتحصليين على شهادة مهندس دولة في الإعلام الآلي أو ما يعادلها ل33 منصب .

2-قطاع الداخلية :

إهتم قطاع الداخلية بالعنصر البشري و تنمية قدراته من خلال سياسات التوظيف و التكوين المعتمدة و التي تم تحديد إطارها القانوني لتجسيد ذلك ،تماشيا مع الإرادة الحكومية لتطوير القطاع و عصرنته بالتركيز على تكنولوجيا الاعلام و الاتصال في حوكمة القطاع .

فيما يتعلق بالإطار القانوني المنظم لعملية إنتقاء و إختيار العنصر البشري للتوظيف في مصالح وزارة الداخلية و الجماعات المحلية أو على مستوى الإدارة المحلية في الولايات و البلديات ، و في هذا الشأن تم وضع قانون أساسي خاص بموظفي إدارة الجماعات الإقليمية الذي يوضح الأحكام الخاصة المطبقة على الموظفين الذين ينتمون إلى أسلاك إدارة الجماعات الإقليمية و تحديد قائمة الشعب المرتبطة بها ، وكذا شروط الإلتحاق بمختلف الرتب و مناصب الشغل المطابقة .¹

¹ - الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ،مرسوم تنفيذي رقم 11-334 المؤرخ في 20 سبتمبر 2011 ،المتضمن القانون الأساسي الخاص بموظفي ادارة الجماعات الاقليمية ، الجريدة الرسمية ، العدد 53 ، الصادرة في 28/09/2011 ،المادة الأولى ،ص 3.

الفصل الثالث: دراسة مقارنة لتأثير تكنولوجيا الإعلام و الاتصال في حوكمة قطاعي العدالة والداخلية في الجزائر خلال الفترة 1999-2021

إستحداث لدى وزارة الداخلية منصب شغل متخصص كمفوض الحالة المدنية و عون شباك الحالة المدنية ، في إطار تحسين وتطوير الخدمات لدى مصالح الحالة المدنية ،بتكليف مفوضو الحالة المدنية بإستلام تصريحات الولادات و الزواج و الوفاة بالإضافة إلى تسجيل جميع الوثائق و الأحكام القضائية في سجلات الحالة المدنية و تحرير و تسليم جميع الوثائق الخاصة بهاته التصريحات زيادة على التصديق على الإمضاءات و الوثائق ، فيما كلف أعوان الشباك للحالة المدنية بإستقبال الملفات و الوثائق المسلمة من طرف المواطنين و مراقبة محتواها و مطابقتها و إعداد الوثيقة المطلوبة و من ثمة طرحها للإمضاء من طرف المسؤول أو مفوض الحالة المدنية و في الأخير تسليمها لطالبيها .

في هذا الشأن ، تم تعيين موظفي إدارة الجماعات الإقليمية و المنتمون لأسلاك المتصرفين الإقليميين و ملحقي و أعوان الإدارة الإقليمية لتولي هذه المهام .

وفي مجال تنمية القدرات البشرية و تأهيلهم لتولي مهام تتوافق و التوجهات الجديدة في إدارة الجماعات المحلية ،أولى المشرع الجزائري أهمية بتكوين و تدريب الموظفين العاملين على حساب قطاع الداخلية خاصة موظفي إدارة الجماعات الإقليمية ، من خلال وضع إطار قانوني يحدد كفاءات تنظيم التكوين التحضيري لشغل بعض الرتب المنتمية للأسلاك الخاصة بإدارة الجماعات الإقليمية ومحتوى برامجه لاسيما سلك ملحقي الإدارة الإقليمية وسلك أعوان الإدارة الإقليمية و كذا سلك محاسبي الإدارة الإقليمية¹.

¹ - الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ،قرار مؤرخ في 14 يوليو 2015 ،المحدد لكفاءات تنظيم التكوين التحضيري لشغل بعض الرتب المنتمية للأسلاك الخاصة بإدارة الجماعات الاقليمية ، ومدته و محتوى برامجه ، الجريدة الرسمية ، العدد 51 ،الصادرة في 27/09/2015 ،المادة الأولى ،ص 6.

الفصل الثالث: دراسة مقارنة لتأثير تكنولوجيا الإعلام و الاتصال في حوكمة قطاعي العدالة والداخلية في الجزائر خلال الفترة 1999-2021

المبحث الثالث : مظاهر و تقييم إنجازات العصرية لقطاعي العدالة و الداخلية

أولاً- مظاهر إنجازات قطاع العدالة

1- المحاكمة عن بعد :

قبل التطرق إلى الإطار القانوني لنظام المحاكمة عن بعد في الجزائر لابد من الإشارة إلى أساس اعتماد هذا النظام في ظل الإتفاقيات و المعاهدات الدولية بغية تشخيصه على أساس التشريعات المقارنة ، حيث أن أول أساس قانوني لهذا النظام على المستوى الدولي كان في إطار النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية لاسيما البند الثاني منه ، و التي جاء فيه " يدلي الشاهد في المحاكمة بشهادته شخصيا ،إلا بالفقر الذي تتيحه التدابير المنصوص عليها في المادة 68 أو في القواعد الإجرائية و قواعد الإثبات ،ويجوز للمحكمة أيضا أن تسمح بالإدلاء بإفادة شفوية أو مسجلة من الشاهد بواسطة تكنولوجيا العرض المرئي أو السمعي فضلا عن تقديم المستندات أو المحاضر المكتوبة ، رهنا بمراعاة هذا النظام الأساسي و وفقا للقواعد الإجرائية و قواعد الإثبات و يجب ألا تمس هذه التدابير حقوق المتهم أو تتعارض معها " ¹ .

كما تم اعتماد نظام المحاكمة عن بعد ، سنة 2000 في ظل إتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية ، حيث جاء في البند 18 من المادة 18 و المتعلق بالمساعدة القضائية المتبادلة مايلي " عندما يتعين سماع أقوال شخص موجود في إقليم دولة طرف ، بصفة شاهد أو خبير ، أمام السلطات القضائية لدولة طرف أخرى ، ويكون ذلك ممكنا و متفقا مع المبادئ الأساسية للقانون الداخلي ، يجوز للدولة الطرف الأول أن تسمح ، بناء على طلب الدولة الأخرى ، بعقد جلسة إستماع عن طرق الفيديو إذا لم يكن ممكنا أو مستصعبا

¹ - نظام روما الأساسي ، المحكمة الجنائية الدولية ، روما ، 17/07/1998 ، على الموقع : <https://www.icrc.org/ar/doc/resources/documents/misc/6e7ec5.htm> تاريخ الاطلاع : 2022/01/15

الفصل الثالث: دراسة مقارنة لتأثير تكنولوجيا الإعلام و الاتصال في حوكمة قطاعي العدالة والداخلية في الجزائر خلال الفترة 1999-2021

مثول الشخص المعني نفسه في إقليم الدولة الطرف الطالبة ، و يجوز للدول الأطراف أن تتفق على أن تتولى إدارة جلسة الإستماع سلطة قضائية تابعة للدولة الطرف الطالبة وأن تحضرها سلطة قضائية تابعة للدولة الطرف متلقيه الطلب " .¹

ومع نهاية سنة 2001 ، جاء البرتوكول الإضافي الثاني للاتفاقية الأوروبية للمساعدة القضائية في المادة الجزائرية لينص في البند الأول من المادة 9 منه على أنه " إذا كان الشخص موجودا في أراضي أحد الأطراف وتعين الإستماع إليه كشاهد أو خبير من قبل السلطات القضائية لطرف آخر يجوز للطرف الأخير عندما يكون من غير الممكن أن يتم سماعه شخصا أمام الجهة القضائية ، أن يطلب عقد جلسة الإستماع عبر المحادثة المرئية على النحو المنصوص عليه في الفقرات من 2 إلى 7 " .²

أما المشرع الجزائري وفي سنة 2015 ، وضع الإطار القانوني لإعتماد نظام المحاكمة عن بعد من خلال القانون 03-15 المتعلق بعصرنة العدالة³ من خلال إمكانية إستجواب وسماع الأطراف عن طريق المحادثة المرئية عن بعد ، كما أتاح إمكانية الإستماع لشهادة الشهود بواسطة المحادثة المرئية عن بعد ، حيث أجاز لجهات الحكم تلقائيا أو بطلب من

¹ - اتفاقية الامم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية ، 2000/11/15. الامم المتحدة ، المكتب المعني بالمخدرات و الجريمة ، عبر الرابط : <https://www.unodc.org/documents/treaties/UNTOC/Publications/TOC%20Convention/TOCebook-a.pdf> ، تاريخ الاطلاع : 2022/01/15 .

² - البرتوكول الإضافي الثاني للاتفاقية الأوروبية للمساعدة القضائية في المادة الجزائرية ، 2001/11/08 ، ستراسبورغ .

³ - الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، قانون 03 - 15 ، المتعلق بعصرنة العدالة ، مرجع سابق ، المادة 14 ، ص 05 .

الفصل الثالث: دراسة مقارنة لتأثير تكنولوجيا الإعلام و الاتصال في حوكمة قطاعي العدالة والداخلية في الجزائر خلال الفترة 1999-2021

الأطراف سماع الشاهد مخفي الهوية عن طريق وضع وسائل تقنية تسمح بكتمان هويته بما في ذلك السماع عن طريق المحادثة المرئية عن بعد.¹

2- السوار الإلكتروني

جرى العمل بالمراقبة الإلكترونية في العديد من الدول نذكر على سبيل المثال لا الحصر كندا - أمريكا - هولندا - سويسرا - فرنسا نيوزيلاندا و الجزائر مؤخرا.² حيث شرع العمل بها بصفة تجريبية سنة 1983 بالولايات المتحدة الأمريكية وتم إدخال هذا الإجراء في التشريع الفرنسي بموجب القانون الصادر في 19/12/1997 ثم صدر تشريع آخر في 12/12/2005 يتعلق بالوضع تحت المراقبة القضائية و المراقبة الإلكترونية المتحركة .

وبموجب هذه التشريعات أصبح نظام الوضع تحت المراقبة الإلكترونية كبديل للحبس حيث يمكن لقاضي العقوبات اللجوء إليه كإجراء تكييف العقوبة كما يمكن إخضاع المجرمين المتميزين بالخطورة المحكوم عليهم بعقوبة لا تقل عن سبع سنوات الذين أنهوا عقوبتهم لهذا النوع من المراقبة كإجراء احترازي، كما يجوز لقاضي التحقيق أو قاضي الحريات أن يأمر المتهم بوضع السوار الإلكتروني من الإلتزامات الرقابة القضائية، كما يمكن للقاضي الجزائري عندما يحكم بعقوبة سالبة للحرية تساوي أو تقل عن سنة أن يأمر بهذا الإجراء كبديل للعقوبة

¹ - الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، الامر 20-04 ، المؤرخ في 30 أوت 2020 ، المعدل و المتمم للامر رقم 66-155 المؤرخ في 8 يونيو 1966 و المتضمن قانون الاجراءات الجزائية ، الجريدة الرسمية ، العدد (51) ، الصادرة في 31/08/2020 ، المادة 441 مكرر 4 ، ص 12.

² -جمال فلوسي:مداخلة بعنوان" بدائل العقوبات السالبة للحرية في القوانين الجنائية"، في الحلقة العلمية : بدائل العقوبات السالبة للحرية ،المنعقدة بالمركز الدولي للمؤتمرات الجزائر من 03 إلى 06 ديسمبر 2018.

الفصل الثالث: دراسة مقارنة لتأثير تكنولوجيا الإعلام و الاتصال في حوكمة قطاعي العدالة والداخلية في الجزائر خلال الفترة 1999-2021

المحكوم بها وكذا يخضع لهذا الإجراء المجرمين الخطرين المصابين بأمراض عقلية كتدبير أمني.

أما عن الإطار القانوني لهذا الإجراء في التشريع الجزائري فقد جاء القانون رقم 18-01 المؤرخ في 30 يناير سنة 2018 ،المتم للـقانون رقم 05-04 المؤرخ في 6 فبراير سنة 2005 و المتضمن قانون تنظيم السجون وإعادة الإدماج الإجتماعي للمحبوسين .حيث يعتبر الوضع تحت المراقبة الإلكترونية إجراء يسمح بقضاء المحكوم عليه كل العقوبة أو جزء منها خارج المؤسسة العقابية . و المتمثل في حمل الشخص المحكوم عليه لسوار الكتروني يسمح بمعرفة تواجه في مكان تحديد الإقامة المبين في مقرر الوضع الصادر عن قاضي تطبيق العقوبات.¹ حيث تستقبل الإشارات على جهاز الإستقبال المثبت في مكان يحدده القاضي، ويتصل بمركز المتابعة عن طريق خط هاتفي ، كما يمكن أن يجرى التحقق من إحترام الإلتزامات المفروضة عن طريق زيارات تجريها الإدارة العقابية للمحكوم عليه. و إذا عطلّ أو خرب المحكوم عليه أجهزة المراقبة الإلكترونية فإنه يعد مرتكبا لجريمة ويكون ذلك سبباً لإلغاء قرار الوضع تحت المراقبة الإلكترونية.

في حالة الإدانة بعقوبة سالبة للحرية لا تتجاوز مدتها ثلاثة سنوات أو في حالة ما إذا كانت العقوبة المتبقية لا تتجاوز هذه المدة ، يمكن لقاضي تطبيق العقوبات تلقائيا أو بناء على طلب المحكوم عليه شخصا أو عن طريق محاميه أن يقرر تنفيذ العقوبة تحت نظام المراقبة الإلكترونية ،حيث يصدر قاضي تطبيق العقوبات مقرر الوضع تحت المراقبة الإلكترونية بعد

¹ - الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ،قانون 18 - 01 المؤرخ في 30 يناير سنة 2018 يتم القانون رقم 05-04 المؤرخ في 06 فبراير سنة 2004 ،و المتضمن قانون تنظيم السجون وإعادة الادماج الاجتماعى للمحبوسين ،الجريدة الرسمية ، العدد 05 ، المادة 150 مكرر ، ص 10.

الفصل الثالث: دراسة مقارنة لتأثير تكنولوجيا الإعلام و الاتصال في حوكمة قطاعي العدالة والداخلية في الجزائر خلال الفترة 1999-2021

أخذ رأي النيابة العامة كما يأخذ رأي لجنة تطبيق العقوبات بالنسبة للمحبوسين.¹ في حين أن عملية إلغاء عملية الوضع تحت المراقبة الإلكترونية تكون في حالة عدم إحترامه لإلتزاماته دون مبررات مشروعة أو الإدانة الجديدة أو في حالة طلب المعني² أو في حالة المساس بالأمن و النظام العام ، بناءا على طلب النائب العام إلى لجنة تكييف العقوبات.³

كما حدد المشرع الجزائري جملة من الشروط الواجب توفرها للإستفادة من إجراء الوضع تحت المراقبة الإلكترونية تتلخص في : موافقة المحكوم عليه أو ممثله القانوني إذا كان قاصرا ، إحترام كرامة الشخص المعني وسلامته وحياته الخاصة عند تنفيذها ، أن يكون الحكم نهائيا ، تثبيت المعني لمقر سكنه أو إقامته ، ألا يضر السوار الإلكتروني بسلامة وصحة حامله ، أن يسدد المعني مبالغ الغرامات المحكوم بها عليه و الأخذ بعين الإعتبار ،الوضعية العائلية للمعني أو متابعته لعلاج طبي أو نشاط مهني أو دراسي أو تكويني أو إذا أظهر ضمانات جدية للإستقامة.⁴

أشار القانون الجزائري إلى مجموعة من التدابير التي من شأنها إخضاع الشخص الموضوع تحت المراقبة الإلكترونية :كممارسة نشاط مهني أو متابعة تعليم أو تكوين مهني ، و عدم إرتياد بعض الأماكن ، و عدم الإجتماع ببعض المحكوم عليهم ، بما في ذلك الفاعلين الأصليين أو الشركاء في الجريمة ، مع عدم الإجتماع ببعض الأشخاص لاسيما الضحايا و القصر ، و الإلتزام بشروط التكفل الصحي و الإجتماعي أو التربوي أو النفسي التي تهدف

¹ - الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ،قانون 18 - 01 المؤرخ في 30 يناير سنة 2018 ، مرجع سابق ، المادة 150 مكرر 1 ،ص 11.

² - نفس المرجع ، المادة 150 مكرر 10 ،ص 11.

³ - نفس المرجع ، المادة 150 مكرر 12 ، ص 12.

⁴ - نفس المرجع ، المادة 150 مكرر 3 ،ص 11.

الفصل الثالث: دراسة مقارنة لتأثير تكنولوجيا الإعلام و الاتصال في حوكمة قطاعي العدالة والداخلية في الجزائر خلال الفترة 1999-2021

إلى إعادة إدماجه إجتماعيا ، بالإضافة إلى الإستجابة إلى إستدعاء قاضي تطبيق العقوبات أو السلطة التي يعينها هذا الأخير ¹.

3- التوقيع الإلكتروني

إن الغرض من إعتقاد تقنية التصديق و التوقيع الإلكترونيين في المجال القضائي هو لتمكين أصحاب المصالح من إصدار الوثائق الإدارية و المحررات القضائية بتوقيع إلكتروني موثوق بهدف إتاحة الخدمات القضائية عن بعد و هذا بعد إستحداث مركز شخصنة الشريحة للإمضاء الإلكتروني و إنشاء سلطة التصديق الإلكتروني و كذا تمكين المواطن من إستخراج شهادة الجنسية و صحيفة السوابق القضائية ممضاتين إلكترونيا و تمكين المحامين من سحب النسخة العادية من الأحكام و القرارات القضائية الموقعة إلكترونيا بالإضافة إلى سحب النسخة العادية للقرارات الصادرة عن المحكمة العليا و مجلس الدولة موقعة إلكترونيا .

سعت إستراتيجية العصرية لقطاع العدالة إلى تقديم جملة من الخدمات الإلكترونية بفضل إعتقاد تقنية التصديق و التوقيع الإلكترونيين كإستخراج شهادة الجنسية ، حيث أصبح بإمكان كل جزائري مقيم داخل الوطن أو خارجه أن يطلب و يتلقى شهادة الجنسية الجزائرية الخاصة به أنيا ، شرط قيامه ولو مرة واحدة فقط ، بالتوجه إلى شبك أي محكمة عبر التراب الوطني أو من أي مركز دبلوماسي أو قنصلي بالنسبة للجالية الجزائرية في الخارج ، وذلك من أجل الحصول على إسم المستخدم و كلمة المرور ، مقابل تقديمه لأمين الضبط أو العون الدبلوماسي حسب الحالة ، للوثائق و المستندات المطلوبة لإستصدار شهادة الجنسية الجزائرية و التي تم تبيانها وتحديدها عبر الموقع في خانة الوثائق المطلوبة لإستخراج شهادة الجنسية

¹ - نفس المرجع ، المادة 150 مكرر 6 ، ص 11.

الفصل الثالث: دراسة مقارنة لتأثير تكنولوجيا الإعلام و الاتصال في حوكمة قطاعي العدالة والداخلية في الجزائر خلال الفترة 1999-2021

تسهيلا لطالبيها .¹ نفس الأمر بالنسبة لإستخراج صحيفة السوابق القضائية القسيمة رقم "3" ، مع إضافة ما يثبت الإقامة بصفة قانونية بالنسبة للأجانب المقيمين بالجزائر .

يسمح مرفق العدالة من خلال بوابته الإلكترونية بتقديم خدمات إلكترونية تمكن المتقاضين من تتبع مآل قضاياهم و سحب الأحكام من طرف المحامين من خلال النظام الآلي لتسيير الملف القضائي ، والذي يسمح بمتابعة الملف القضائي من طرف المتقاضين و حتى المحامين بدءا من تسجيل القضية إلى غاية البث فيها نهائيا .² و بالتالي إمكانية سحب الأحكام القضائية من طرف المحامين .

4-الأرشيف الإلكتروني

كما يستفيد أصحاب المصالح مع قطاع العدالة من خدمات إلكترونية أخرى ضمن أرشيفها الإلكتروني والذي من شأنه تمكين المواطنين الذين سجنوا إبان الثورة التحريرية (1954- 1962) أو ذوي الحقوق من إمكانية الحصول آليا على مستخرج وجودهم بالسجن خلال تلك الفترة ، إضافة إلى تمكين المواطنين من إستخراج نسح عن عقود المحاكم الشرعية المتعلقة بحالة الأشخاص و تصرفاتهم ضمن علاقاتهم الشخصية و التي تم تحريرها خلال الفترة (1920- فبراير 1975).

¹ - عبد العزيز فطيمة زهرة ، فرحات حميدة كريمة ، التطبيقات العملية لعصرنة قطاع العدالة -الموقع الإلكتروني لوزارة العدل إنموذجا - ، مجلة الاجتهاد للدراسات القانونية و الإقتصادية ، المجلد 10 ، العدد 03 ، السنة 2021 ، ص ص 342-343 .

² - عشاش حمزة وخضري حمزة ، الإدارة الإلكترونية و دورها في عصرنة قطاع العدالة بالجزائر ، مجلة الاستاذ الباحث للدراسات القانونية و السياسية ، المجلد 05 ، العدد 01 ، 2020، ص 277.

الفصل الثالث: دراسة مقارنة لتأثير تكنولوجيا الإعلام و الاتصال في حوكمة قطاعي العدالة والداخلية في الجزائر خلال الفترة 1999-2021

5- النيابة الإلكترونية

يقصد بالنيابة العامة جهاز قضائي جنائي أنيط به تحريك الدعوى العمومية ومباشرتها أمام القضاء الجنائي¹. ومن أهم إختصاصاتها تلقي المحاضر و الشكاوي و البلاغات و يقرر في أحسن الآجال ما يتخذه بشأنها فيخطر الجهات القضائية المختصة بالتحقيق أو المحاكمة للنظر فيها أو يأمر بحفظها بمقرر يكون قابلا دائما للمراجعة . من هذا المنطلق عمل قطاع العدالة على تطوير هذه الخدمة بإستغلال التكنولوجيا الحديثة وذلك بإستحداث خدمة على موقعها الإلكتروني تسمح للأشخاص الطبيعية أو المعنوية كالإدارات و المؤسسات و الشركات بتقديم الشكاوي أو العرائض عن بعد .

ثانيا - مظاهر إنجازات قطاع الداخلية

1- رقمنة وثائق تنقل الأشخاص و الممتلكات

أ- تنقل الاشخاص :

- بطاقة التعريف الوطنية البيومترية :

في سنة 2016 عرفت الجزائر إعتقاد بطاقة التعريف الوطنية البيومترية لتزول البطاقة القديمة بشكل آلي ، و التي تم إنتاجها بمواصفات "الأيزو" العالمية ،وهي مؤمنة و محمية بشكل يصعب إختراقه لاسيما بفضل إعتقاد تكنولوجيا حديثة تستجيب للمعايير الدولية و أكثر صرامة ، كما أنها معدة ليضاف إليها تطبيقات أخرى خاصة بقطاعات أخرى².

¹ - الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، الامر رقم 66-155 المؤرخ في 08 يونيو 1966، المتضمن قانون الاجراءات الجزائرية ، المعدل و المتمم ، الجريدة الرسمية ،العدد 48 ، الصادرة في 10 يونيو 1966 ، المادة 29.ص 624.

² - طواهر عبد الجليل ،ابراهيم بختي ،وقاع الخدمات العمومية الإلكترونية في الجزائر دراسة تحليلية لأداء عينة من الخبراء و المختصين حول قطاع الداخلية و الجماعات المحلية بالجزائر ، مجلة الدراسات الإقتصادية الكمية ،العدد 04 ،مأى 2019 ، ص 163 .

الفصل الثالث: دراسة مقارنة لتأثير تكنولوجيا الإعلام و الاتصال في حوكمة قطاعي العدالة والداخلية في الجزائر خلال الفترة 1999-2021

إعتبر المشرع الجزائري بطاقة التعريف الوطنية وثيقة هوية فردية تسلم لكل مواطن جزائري بدون شرط السن ، و التي تكون من نوع بيومتري إلكتروني و تحتوي على شريحتين تتضمن الأولى معلومات إدارية و معلومات تخص صاحبها و الثانية تطبيقا من أجل التحقق من صاحبها.¹

- جواز السفر البيومتري :

يعتبر جواز السفر البيومتري مشروع إعتدته الجزائر تحقيقا لمطالب المنظمة الدولية للطيران المدني (ICAO) إختصارا للتسمية باللغة الإنجليزية " International Civil Aviation Organization " ، الكائن مقرها الرئيسي في مدينة مونتريال الكندية ، و التي أنشأت عام 1944 و التي تضم 191 دولة عضو للتعاون في جميع مجالات الطيران المدني من خلال وضع المعايير و اللوائح التنظيمية الضرورية لسلامة و أمن وكفاءة الطيران و انتظامه إضافة إلى حماية البيئة من التأثير السلبي للطيران الدولي بهدف تشجيع تطور الطيران المدني الدولي في جميع أرجاء العالم بشكل آمن و منظم.²

أعد جواز السفر البيومتري الإلكتروني في الجزائر والذي يضم شريحة إلكترونية من دون صلة تحتوي على الشهادات الإلكترونية للدولة الجزائرية وعلى معلومات الحالة المدنية لصاحب الطلب ومعلوماته البيومترية الرقمية

¹ - الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، الجريدة الرسمية ، المرسوم الرئاسي رقم 17-143 المؤرخ في 18 ابريل 2017 ، المحدد لكيفيات اعداد بطاقة التعريف الوطنية وتسليمها و تجديدها ، العدد 25 ، الصادرة في 19 ابريل 2017 ، المادة 3 و 6 ، ص 10 .

² - مرشد تنفيذ تيسير التجارة ، الامم المتحدة ، على الموقع : <https://ftig.unece.org/AR/contents/org-icao.htm> تاريخ الاطلاع : 2022/01/05 على الساعة : 17:45 .

الفصل الثالث: دراسة مقارنة لتأثير تكنولوجيا الإعلام و الاتصال في حوكمة قطاعي العدالة والداخلية في الجزائر خلال الفترة 1999-2021

من ضمنها صورته الشمسية وتوقيعه وبصماته.¹ وحدد تاريخ الشروع في تداوله إبتداء من تاريخ 5 يناير 2012.²

ميز المشرع الجزائري بين ثلاثة سندات للسفر و التي هي من نوع بيومتري إلكتروني و / أو قابل للقراءة بالآلة: جواز السفر ، جواز سفر دبلوماسي ،جواز سفر المصلحة بالإضافة إلى رخصة المرور القنصلية التي تسلم للمواطنين المقيمين أو الموجودين في الخارج من قبل رؤساء المراكز الدبلوماسية و القنصلية الجزائرية أو أي مفوض قنصلي مفوض لهذا الغرض.³ وحدد مدة صلاحيته بعشرة (10) سنوات ، وبخمس (05) سنوات للقصر الذين يقل سنهم عن تسعة عشرة (19) سنة.⁴

كما مكن المشرع الجزائري المواطنين الذين لا يمتلكون جواز سفر بيومتري إلكتروني لسبب من الأسباب من إمكانية الحصول على جواز السفر الإستعجالي بصفة إستثنائية للمواطنين الجزائريين المقيمين في الخارج و المسجلين لدى مركز دبلوماسي أو قنصلي وغير حائزين جواز سفر بيومتري إلكتروني الذين يضطرون إلى التنقل على عجل لأسباب عائلية أو مهنية أو إدارية أو صحية إلى خارج بلد إقامتهم ، أو الذين يوجدون في إقامة مؤقتة في بلد غير بلد إقامتهم وضاع منهم جواز السفر أو تلف أو سرق ، وللذين يوجدون في إقامة مؤقتة

¹ - الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، قرار مؤرخ في 26 ديسمبر سنة 2011 ، يحدد المواصفات التقنية لجواز السفر الوطني البيومتري الإلكتروني ، الجريدة الرسمية ، العدد (الأول) ،الصادرة في 14 يناير 2012 ، المادة 2 ، ص 53 .

² - الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، قرار مؤرخ في 26 ديسمبر سنة 2011 ، يحدد تاريخ بداية تداول جواز السفر الوطني البيومتري الإلكتروني ، الجريدة الرسمية ، العدد (الأول) ،الصادرة في 14 يناير 2012 ، المادة الأولى ، ص 55 .

³ - الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، قانون رقم 14-03 ، المؤرخ في 24 فبراير 2014 ، يتعلق بسندات ووثائق السفر ، الجريدة الرسمية ، العدد (16) ،الصادرة في 23 مارس 2014 ، المادة 2، ص 4.

⁴ - نفس المرجع ، المادة 8 ، ص 4.

الفصل الثالث: دراسة مقارنة لتأثير تكنولوجيا الإعلام و الاتصال في حوكمة قطاعي العدالة والداخلية في الجزائر خلال الفترة 1999-2021

في الجزائر وضاع منهم جواز السفر أو تلف أو سرق أو إنقضت مدة صلاحيته و المضطرين للعودة إلى بلد إقامتهم¹.

كما شمل الإستثناء حالة المواطنين الجزائريين غير المسجلين لدى مركز دبلوماسي أو قنصلي الذين حظي ملف تسوية وضعيتهم الإدارية فيما يخص الإقامة بالقبول من طرف سلطات بلد الإستقبال وهم في حاجة إلى جواز سفر ذي صلاحية جارية ، وكذا للمواطنين الجزائريين الموجودين في إقامة مؤقتة بالخارج الذين ضاع منهم جواز السفر أو تلف أو سرق و المضطرين إلى الإلتحاق ببلد أجنبي أو أكثر قبل عودتهم إلى الجزائر ، زيادة على المواطنين الجزائريين المقيمين في الجزائر وغير حائزين جواز سفر و المضطرين إلى التنقل على عجل لأسباب عائلية أو مهنية أو إدارية أو صحية إلى خارج التراب الوطني².

- ب - تنقل المركبات :

- - ترقيم المركبات :

تم إنشاء قاعدة بيانات وطنية لسجلات المركبات الذي يمكن المواطنين من الحصول على بطاقات الترقيم لمركباتهم بصفة آنية و دون تكبد عناء التنقل إلى ولاية التسجيل ، من خلال إنشاء رابط بين الولايات و محافظات الأمن الولائية للتشاور بخصوص ملف البطاقة الرمادية في الوقت الحقيقي ، كما أنه هناك مساعي لإنتاج بطاقة رمادية إلكترونية³.

¹ - الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، مرسوم تنفيذي رقم 16- 58 المؤرخ في 3 فبراير سنة 2016 ، يحدد شروط اعداد و اصدار جواز السفر الاستعجالي ، الجريدة الرسمية ، العدد (07) ، الصادرة في 7 فبراير سنة 2016 ، المادة 2، ص 19.

² - نفس المرجع ، نفس الصفحة .

³ - بن زيان احمد ، حاحة عبد العالي ، عصرنه مرفق الحالة المدنية و اثرها على تحسين الخدمة العمومية في الجزائر ، مجلة معالم للدراسات القانونية و السياسية ، العدد الثالث ، المركز الجامعي تندوف ، الجزائر ، مارس 2018 ، ص 249.

الفصل الثالث: دراسة مقارنة لتأثير تكنولوجيا الإعلام و الاتصال في حوكمة قطاعي العدالة والداخلية في الجزائر خلال الفترة 1999-2021

- رخصة السياقة :

تم التجسيد الفعلي لرخصة السياقة البيومترية من طرف وزارة الداخلية بعد أن تم الإعلان عن بدأ عملية تحويل كل رخص السياقة الورقية لرخص سياقة بيومترية على مستوى بلديات الجزائر العاصمة منذ تاريخ 26 جوان 2019 لتمس هذه العملية لبلديات مقر ولايات الوطن ابتداء من تاريخ 07 جويلية 2019 مع تعميمها على كافة بلديات الوطن ابتداء من شهر أوت 2019 في إطار مواصلة الإستراتيجية الرامية إلى تسهيل الإجراءات وعصرنة الوثائق الإدارية.¹

وفي إطار إدارة البطاقة الوطنية لرخص السياقة و كذا البطاقة الوطنية للبطاقة الرمادية تم إنشاء المندوبية الوطنية للسلامة المرورية في قانون المرور الجديد،² خاصة في ظل العمل برخصة السياقة بالتنقيط كما أنه تم الإستغناء عن نظام سحب رخصة السياقة بإستبداله بنظام دفع الغرامة الجزافية .

2- عصرنة الجماعات المحلية :

عرفت الجماعات المحلية في الجزائر جملة من المظاهر في اطار مساهمة تكنولوجيا الاعلام و الاتصال فيما يعرف بعصرنة الجماعات المحلية باعتبارها الوحدة القاعدية التي يتم من خلالها التواصل بين الادارة و المواطن و التي يمكن تلخصها في النقاط التالية :

¹ - الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، وزارة الداخلية و الجماعات المحلية و التهيئة العمرانية ، بيان ، بتاريخ : 02 جويلية 2019 .

² - الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، قانون رقم 17-05 المؤرخ في 16 فبراير سنة 2017 المعدل و المتمم للقانون رقم 01-14 المؤرخ في 19 أوت 2001 ، المتعلق بتنظيم حركة المرور عبر الطرق و سلامتها و امنها ، الجريدة الرسمية ، العدد 12 ، الصادر في 22 فبراير 2017 ، المادة 03 ، ص 05.

الفصل الثالث: دراسة مقارنة لتأثير تكنولوجيا الإعلام و الاتصال في حوكمة قطاعي العدالة والداخلية في الجزائر خلال الفترة 1999-2021

أ- رقمنة مصلحة الحالة المدنية

تعززت مصالح الحالة المدنية بتقنيات تسمح برقمنة الجماعات المحلية التي من شأنها تسريع عملية إصدار الوثائق و تحسين الخدمات المقدمة على مستوى الشبائيك ضمن سياسة الدولة المتبناة في إطار تجسيد الإدارة الإلكترونية عبر جميع ولايات الوطن في سبيل عصنة قطاع الداخلية .

يعتبر مشروع البلدية الإلكترونية أحد السبل التي تمكن المواطن من الإستفادة من الخدمات الإلكترونية دون عناء التنقل من خلال تمكينه من سحب جميع وثائق الحالة المدنية من منزله بواسطة جهاز الإعلام الآلي المزود بشبكة الأنترنت للحصول عليها إلكترونيا و بضرورة وجود طابعة في حالة الحصول عليها ورقيا .

البداية كانت من خلال إنشاء السجل الوطني الآلي للحالة المدنية لدى وزارة الداخلية سنة 2014¹، يربط هذا السجل بجميع البلديات و ملحقاتها الإدارية و كذا البعثات الدبلوماسية و الدوائر القنصلية و المؤسسات العمومية ذات الصلة لاسيما مصالح وزارة العدل .

قامت جميع بلديات الوطن من خلال مصالح الحالة المدنية التابعة لها بعملية مسح ضوئي لكافة سجلات الحالة المدنية و إرسال نسخة رقمية من العقود المدونة بهذه السجلات إلى مصلحة السجل الوطني الآلي للحالة المدنية و الذي بدوره يركز كافة العقود و كذا التعديلات و الإغفالات و التسجيلات أو التصحيحات التي يتم تدوينها لثم بعدها تسليم نسخة

¹ - الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ،القانون رقم 08-14 المؤرخ في 9 أوت 2014 يتم ويعدل الامر رقم 70-20 المؤرخ في 19 فبراير 1970 يتعلق بالحالة المدنية ،الجريدة الرسمية ، العدد 49 ، ص 3.

الفصل الثالث: دراسة مقارنة لتأثير تكنولوجيا الإعلام و الاتصال في حوكمة قطاعي العدالة والداخلية في الجزائر خلال الفترة 1999-2021

رقمية مطابقة لأصل العقود الرقمية المحفوظة مركزيا ،إلى ضابط الحالة المدنية لتوقيع نسخ العقود و دمجها قبل تسليمها لطالبيها .¹

ب- التسجيل الرقمي للسكن

وضع قطاع الداخلية حيز الخدمة سنة 2021 " الشباك عن بعد " و الذي يتيح للمواطن إيداع مختلف الملفات ذات الصلة بصلاحيات الإدارة المركزية و الولاية و الدائرة و البلدية ،عبر أرضية رقمية وضعت لهذا الشأن عبر الموقع الإلكتروني لوزارة الداخلية .²

و في بيان لوزارة الداخلية و الجماعات المحلية و التهيئة العمرانية ، أعلنت فيه عن إطلاق خدمة "الشباك عن بعد " كمحاولة لتجسيد إستراتيجية عصرنة القطاع و تحسين جودة الخدمة العمومية من خلال تخفيف الإجراءات الإدارية ، بإتاحة للمواطن إيداع مختلف الملفات التي تتعلق كمرحلة أولى بخمسين مفا ، تمس كافة جوانب الحياة الإجتماعية و الإقتصادية للمواطن التي من شأنها تخفيف الإجراءات الإدارية على المواطن وتجنبه عبء التنقل فضلا عن تحسين جودة الخدمة و تجسيد الإدارة الإلكترونية بصفة ملموسة عبر التخلي عن المعاملات الورقية تدريجيا مما يحقق هدف ترشيد نفقات مختلف الإدارات في هذا المجال .³ وشمل الشباك العديد من الشهادات منها : التعمير ،التقسيم ،الإستغلال ، المطابقة ، الحيازة ، تقدم الأشغال ، تحديد المسافة ، إثبات السكن ، و كذا جملة من الرخص منها : البناء

¹- بن زيان احمد ،حاحة عبد العالي ،مرجع سابق ، ص 201.

²- نادية بن طاهر ، مقال بعنوان " وزارة الداخلية تطلق خدمة الشباك عن بعد لأيداع مختلف الملفات " جريدة النهار ،بتاريخ :22 جوان 2021 ، على الموقع : www.ennaharonline.com ، تاريخ الاطلاع : 2021/12/30.على الساعة 18.30.

³- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، وزارة الداخلية و الجماعات المحلية و التهيئة العمرانية ، بيان ، بتاريخ 2021/06/22 ، ص 1.

الفصل الثالث: دراسة مقارنة لتأثير تكنولوجيا الإعلام و الاتصال في حوكمة قطاعي العدالة والداخلية في الجزائر خلال الفترة 1999-2021

، الهدم ، التجزئة ، الترميم ، و التهيئة ، ومجموعة من الطلبات بما فيها طلبات السكن المتمثلة في : ملف السكن العمومي الإيجاري ،السكن الريفي و التجزئات الإجتماعية ،السكن الترقوي المدعم الصيغة الجديدة و طلبات أخرى¹.

ثالثا- تقييم إستراتيجية العصرية لقطاعي العدالة و الداخلية

1- الهيكل التنظيمي

بالنسبة لتبني مشروع العصرية لقطاع الداخلية إهتم بالجانب المادي بتضخيم الهيكل التنظيمي للمديرية العامة للعصرية الذي يشمل على العديد من المديريات الفرعية و المكاتب مقارنة مع المديرية العامة للعصرية لوزارة العدل التي إكتفت بمديريتين فرعيتين و إهتمت عوضا عن ذلك بالجانب البشري على حساب الجانب المادي بتضخيم عدد الموظفين المنتقلين و البالغ عددهم حوالي مائة ضابط من خلال الإعلان عن توظيفهم وفق ثلاث دفعات لضباط ذوي إختصاصات تقنية . كما عرف الهيكل التنظيمي لوزارة العدل عدة تعديلات مقارنة مع قطاع الداخلية بما يتماشى و المستجدات.

2- المورد البشري

بالنسبة للمورد البشري لوزارة العدل بالفعل قامت بتوظيف مهندسين في الإعلام الآلي مستغلة تخصصاتهم و تكويناتهم الجامعية لتوظيفها في مجال العصرية ، إلا أنه ما يلاحظ هو إهتمامها بالجانب الكمي أكثر من الكيفي فبعد الإنتقاء للدفعات الثلاث لم يتم تلقينهم تكوينات متخصصة و متطورة وحديثة في الجانب الرقمي أي عدم تحين القوانين المنظمة لعمليات التكوين القاعدي ،حيث تم الإعتماد على البرامج التكوينية للطلبة الضباط إعادة التربية

¹ - مقال بعنوان " وزارة الداخلية ...هذه قائمة 50 ملفا التي يمكن أيداعها عن بعد " ،جريدة الشروق ، بتاريخ 2021/07/11 ، على الموقع : www.echoroukonline.com ، تاريخ الاطلاع : 2021/12/30 ، على الساعة 18.40.

الفصل الثالث: دراسة مقارنة لتأثير تكنولوجيا الإعلام و الاتصال في حوكمة قطاعي العدالة والداخلية في الجزائر خلال الفترة 1999-2021

الخاصة بالذين وظفوا على أساس تخصصات في الإقتصاد و الحقوق و علم الإجتماع و علم النفس بمعنى ركزت على التوظيف مقارنة بالتكوين .

أما قطاع الداخلية ، ورغم صدور الإطار القانوني المنظم لعمليات التوظيف بالسلك الخاص بإدارة الجماعات الإقليمية و كذا المنظم لعمليات التكوين التحضيري للموظفين المعينين في الرتب التابعة لبعض الأسلاك خاصة سلك ملحق الإدارة الإقليمية وسلك أعوان الإدارة الإقليمية المعينين بشغل منصب مفوض الحالة المدنية و عون الشباك للحالة المدنية ، إلا أنه عرف تأخر بأربعة سنوات بين إستحداث مناصب الشغل و تكليف الموظفين لهاته الأسلاك لشغلها وبين عمليات التكوين التحضيري التي تعتبر شرط أساسي قبل التعيين في الرتبة و بالتالي عرف قطاع الداخلية فجوة قانونية بين وضع وإستحداث مناصب الشغل و تأهيل العنصر البشري أي بين سياسة التوظيف و التكوين و الذي كان له إنعكاسات سلبية في جانب التعويض المادي للأفراد الذين عينوا لشغل هذه المناصب نتيجة التأخر في عمليات تكوينهم.

3- الإطار القانوني

تميز بعدم تحيين قانون المنظم لمحاور إلتحاق الضباط التقنيين بالمسابقة أي عدم توافق إمتحانات المسابقة مع شهادة مهندس في الإعلام الآلي . وعدم تحيين القانون المنظم للتكوين حسب ما يتمشى و الرقمنة و التكنولوجيات الحديثة . زيادة على عدم تحيين قانون إدراج وتصنيف الضباط الذين إلتحقوا على أساس ماستر في الإعلام الآلي إلى رتبة ضابط رئيسي لإعادة التربية و ليس ضابط أي لابد من عملية تسوية الوضعية .

4- الخدمات الإلكترونية المقدمة

على مستوى قطاع الداخلية تبلورت الخدمات فقط كخدمات إعلامية و إعلانية و في بعض الأحيان بوابات مفتوحة للتسجيل في شكلها البدائي الأولي للرقمنة في حين في قطاع

الفصل الثالث: دراسة مقارنة لتأثير تكنولوجيا الإعلام و الاتصال في حوكمة قطاعي العدالة والداخلية في الجزائر خلال الفترة 1999-2021

العدالة إرتقى إلى مستوى أعلى من خلال الخدمات التفاعلية و التجاوب الإلكتروني من خلال نظام المحاكمة عن بعد و السوار الإلكتروني و المراسلات الإلكترونية و التوقيع الإلكتروني فهناك تجاوب وتفاعل بين أصحاب المصالح سواء بين الإدارات و المصالح المختلفة تحت وصاية وزارة العدل أو سواء بين الإدارة و موظفيها أو المؤسسات القضائية و المؤسسات العقابية في تعاملها مع المساجين .

5- مساعي مختلفة :

بالنسبة للمرصد الوطني للمرفق العام لا يتمتع بالإستقلالية المالية ، ترصد له إتمادات من مخصصات وزارة الداخلية و الجماعات المحلية و التهيئة العمرانية ، إذ لا بد أن يتمتع بالإستقلالية المالية من جهة ، إضافة إلى وضعه تحت سلطة وزير الداخلية الأمر الذي من شأنه أن يحد من صلاحياته فيما يتعلق بعصرنة المرفق العام لباقي القطاعات في حين يتطلب الأمر وضعه تحت وصاية الوزير الأول قياسا على الإصلاح الإداري الذي وضع تحت وصاية الوزير الأول .كمأن تشكيلة المجلس تضم 25 عضوا من عدة قطاعات وزارية ومنتخبين محليين وممثلين عن تنظيمات المجتمع المدني و وسائل الإعلام ، إلا أن التشكيلة سجل فيها تفوق الإداريين المعينين مقارنة بمختلف الشركاء زيادة عن غياب ممثلي وزارة التعليم العالي و التي تحتوي على دراسات ومراكز بحث من شأنه أن يسهم في مجال العصرنة نظريا وغياب كذلك ممثل وزارة العدل التي بدورها يمكن أن تساهم في مجال العصرنة بالنظر لتجربتها في المجال ميدانيا .

فيما يتعلق بالهيئة أو الإدارة المكلفة بالإصلاح الإداري سجلت عدم الإستقرار في تبعيتها ودرجتها ، فبعد أن وضعت تحت وصاية وزير الداخلية تم وضعها تحت وصاية رئيس الحكومة أو الوزير الأول على مستوى وزارة منتدبة ليتم بعد ذلك إرفاقها بالوظيفة العمومية و

الفصل الثالث: دراسة مقارنة لتأثير تكنولوجيا الإعلام و الاتصال في حوكمة قطاعي العدالة والداخلية في الجزائر خلال الفترة 1999-2021

الأمر الذي من شأنه أن يحد من كفاءة و فعالية هذا الجهاز فمن خلال إحداث تغيير في المورد البشري القائم و الساهر على تنفيذها يتم بطبيعة الحال إلى نقص الخبرة و التجربة في مجال الإصلاح الإداري و هو الأمر الذي يبرز أنها ليست إصلاحات إستراتيجية وعميقة وإنما جزئية .

الفصل الثالث: دراسة مقارنة لتأثير تكنولوجيا الإعلام و الاتصال في حوكمة قطاعي العدالة والداخلية في الجزائر خلال الفترة 1999-2021

خلاصة و إستنتاجات :

دور وكالة تكنولوجيا الاعلام و الاتصال في قطاعي العدالة و الداخلية هي إستجابة لمطالب المنظمات الدولية في ظل إحترام مبادئها و إلتزاماتها ، و التي تم تجسيدها من خلال جملة من الإجراءات التي من شأنها تقريب الإدارة من المواطن و حوكمة الجهاز الإداري .

فعمل قطاع العدالة على إنشاء هيئات رقابية كالهيئة الوطنية للوقاية من الفساد و مكافحته و إعادة النظر في دور المفتشية العامة لوزارة العدل و كذا المفتشية العامة لمصالح السجون زيادة عن الإطار القانوني المنظم للتكوين و مدته .في حين سعى قطاع الداخلية على الإرتكاز على تعزيز اللامركزية و التوازن و الجاذبية الإقليمية وجعل الجماعات المحلية كفاعل في النشاط الإقتصادي زيادة على تحسين العمل الإداري ، بالحد من التسيير البيروقراطي و تطوير الدعائم الرقمية و النشر الواسع لأهم القرارات في إطار تعزيز الشفافية و إنشاء مفتشيات الوظيفة العمومية كجهاز رقابي.

أما عن الآليات المعتمدة فكلا القطاعين إرتكزت منطلقاته على آليات قانونية و بشرية و هيكلية و تنظيمية و تقنية و التي أسفرت في النهاية عن العديد من الخدمات الإلكترونية و الرقمية كالمحاكمة عن بعد و السوار الإلكتروني و التوقيع الإلكتروني و الأرشيف الإلكتروني و رقمنة وثائق تنقل الأشخاص و الممتلكات كجواز السفر و بطاقة التعريف البيومتري و رخصة السياقة و عصرنة الجماعات المحلية .

بصفة عامة قطاع العدالة كان له تركيز كمي فيما تعلق بالموارد البشري (إنتقاء دون تعديل لبرنامج التكوين) ، أما قطاع الداخلية فتلخص في ضخامة الهيكل التنظيمي مع فجوة

الفصل الثالث: دراسة مقارنة لتأثير تكنولوجيا الإعلام و الاتصال في حوكمة قطاعي العدالة والداخلية في الجزائر خلال الفترة 1999-2021

بين التوظيف و التكوين ، أما عن الخدمات الإلكترونية فلم ترتقي إلى مستوى عال تفاعلي مع أصحاب المصالح لقطاع الداخلية مقارنة مع ما وصل إليه قطاع العدالة .

الفصل الرابع :

تحديات و آفاق حوكمة

الإدارة العامة في ظل

تكنولوجيا الإعلام و الاتصال

الفصل الرابع : تحديات وآفاق حوكمة الإدارة العامة في ظل تكنولوجيا الإعلام و الاتصال

الفصل الرابع:تحديات وآفاق حوكمة الإدارة العامة في ظل تكنولوجيا الإعلام و الاتصال

تواجه الدول اليوم ظواهر عديدة و متنوعة و جديدة ، سمحت بإعادة النظر في الكثير من السياسات و القوانين و القواعد المنظمة للحياة البشرية في التعاملات الداخلية و الاقليمية و الدولية ، لاسيما مع التطورات التكنولوجية الحديثة ،التي أضفت على وصول المجموعة البشرية لتعيش على مشارف مرحلة من التغيرات الكبرى و التي تمثل تحديا مستمرا عند وضع و رسم السياسات العامة من طرف الحكومات المتعاقبة .

الحراك الشعبي و أزمة كورونا و غيرها من الأحداث ذات الطابع العالمي يمكن إدراجها في دائرة الأزمات أو الظواهر الإستثنائية التي صادفتها الدول و التي كانت لها انعكاساتها السياسية و الإجتماعية و الصحية و البيئية و حتى الإقتصادية ، و التي أسفرت على تغيير الحكومات لإستراتيجياتها ومنهجيتها لمجابهة مثل هذه الأزمات مستقبلا من أجل إستمرارية التواجد من جهة و تلبية إحتياجات أصحاب المصالح من جهة أخرى .

في ظل مساعي الدول للحوكمة بصفة عامة و حوكمة الإدارة العامة بصفة خاصة و إستجابة للتحويلات الكبرى التي ستواجهها الحكومات مستقبلا ،لابد من السعي إلى إبراز أهم الافاق و الاستراتيجيات في ظل المعطيات المستخلصة من تحليل موضوع الدراسة . وهذا ما سنعالجه من خلال هذا الفصل في النقاط التالية :

- المبحث الأول : التغيرات الكبرى لبيئة حوكمة الإدارة العامة في ظل تكنولوجيا الإعلام و الاتصال
- المبحث الثاني : تحديات حوكمة الإدارة العامة في ظل تكنولوجيا الإعلام و الاتصال
- المبحث الثالث : إستراتيجيات و آفاق حوكمة الإدارة العامة في ظل تكنولوجيا الإعلام و الاتصال
- خلاصة وإستنتاجات

الفصل الرابع : تحديات وآفاق حوكمة الإدارة العامة في ظل تكنولوجيا الإعلام و الاتصال

المبحث الأول:التغيرات الكبرى لبيئة حوكمة الإدارة العامة في ظل تكنولوجيا الإعلام والاتصال

أولاً- بروز وظائف جديدة

يتفق الجميع على أن الحوكمات تختلف في تنظيمها وتسييرها من دولة إلى أخرى في العالم و حتى بين تلك الدول المتقدمة و السائرة في طريق النمو ، إلا أن كلها تشترك في الهدف الأساسي و هو تلبية و تقديم الخدمات العمومية لمواطنيها أي أن دائرة إهتمامها هو المرفق العام .

من هنا تبدأ نقطة الإنطلاق أي من الحكومة بشكلها الحالي هي مجموعة من الإجراءات و القرارات و السبل التي من شأنها تقديم خدمات عامة للمواطنين و المؤسسات و المجتمع المدني من خلال جملة المطالب و الإحتياجات التي يرفعونها إليها .

لكن ، في ظل التطورات الحاصلة على المستوى العالمي و التي أصبح لها تأثير على سياسات وقرارات الحكومية ، أصبح أمام وضع جديد يساهم فيه متغير جديد يمكن أن نطلق عليه العامل التقني المتحور و الذي يكون في كل مرة له دور محوري قبل أو بعد بروز ظواهر إستثنائية جديدة .

من هذا المنطلق يتضح الأهمية التي لا بد أن يحظى بها العامل التقني في رسم مستقبل الحكومات في إطار تجسيد الحوكمة ، من خلال إعتبره أحد الأسس في بناء إستراتيجية شاملة لمجابهة مختلف الأحداث و الظواهر التي قد تصادف المجتمع الدولي مستقبلا ، وبالتالي الوصول إلى وضع بدائل و حلول تتمتع بإنحراف صغير عن الحل الأمثل .

وبالعودة إلى شكل الحكومة في ظل إعتقاد العامل التقني ، هي عبارة عن مجموعة من الإجراءات و القرارات و السبل التي من شأنها الإستجابة لأصحاب المصالح في تقديم الخدمات العامة ، هنا أصبح أمام جمهور جديد في فضاء عمومي جديد ، للتكنولوجيا و الرقمنة مكانة أساسية .

الفصل الرابع : تحديات وآفاق حوكمة الإدارة العامة في ظل تكنولوجيا الإعلام و الاتصال

الأمر الذي تطلب توسيع دائرة الإهتمام من طرف الحكومات لتصل خدماتها إلى أصحاب المصالح المتمثلة في المواطنين و القطاع الخاص و المجتمع المدني و القطاع التقني ، بمعنى إرتقى القطاع التقني إلى فاعل أساسي في معادلة تقديم الخدمات العامة الحكومية بعدما كان في ظل الخدمات العمومية التقليدية وسيلة لا غاية تسعى الدول إلى بلوغها . و بالتالي بروز حاجات و مطالب جديدة لدى أصحاب المصالح المعنيين بالخدمات الحكومية كالحاجة إلى الأمن الحكومي في مقاومة القرصنة و التصدي للجرائم الإلكترونية و أمن البيانات و المعطيات و أمن الأنترنت نتيجة لضعف البنية التحتية الأمنية و مخاطر تعرض البيانات للقرصنة .

في هذا المسعى ، يصبح للحكومة وظائف جديدة كنظرة مستقبلية مرجحة لتطور وظائف الحكومة وصولاً إلى عام 2071 ، بالنظر إلى التطورات الحاصلة خاصة في مجال الإبتكار ، و بالتالي على هذه الوظائف أن تعرف تغييرات حسب الوظائف الحكومية للتكيف مع المستقبل ، حيث سيتعين على الحكومة أن تراقب أثر الإبتكارات الجديدة على الوظائف وأن تستحدث برامج مبتكرة للتدريب على العمل في القطاع الحكومي . و تتلخص هذه الوظائف في ¹ تقديم الخدمات العامة و وظيفة تحقيق التنمية الإقتصادية و وظائف لصالح البيئة و الصحة وكذا وظيفة التطوير و الإبتكار من خلال دعم البحوث المرتبطة بالتكنولوجيا .

بالنسبة للخدمات العامة لاسيما وظيفة مكافحة الهجرة فمالم يتم التصدي لمستويات المياه المرتفعة و التصحر من خلال الإبتكارات الكبرى المحققة من المتوقع أن يتم التعامل مع هجرة اللاجئين بسبب تغير المناخ بإعتبارها مسألة حاسمة تعالجها الحكومات . أما الخدمات الحكومية التي يفوقه الذكاء الإصطناعي الذي يحد من الحاجة إلى الحوكمة البشرية و لكن

¹ - دليل الحكومات نحو عام 2071 ، القمة العالمية للحكومات ، وزارة شؤون مجلس الوزراء و المستقبل ، الامارات العربية المتحدة ، يناير 2018 ، ص ص 116-130.

الفصل الرابع : تحديات وآفاق حوكمة الإدارة العامة في ظل تكنولوجيا الإعلام و الاتصال

ستحتاج الحكومة إلى دمج التقنيات المتقدمة في عملياتها الخاصة لكي تظل فعالة ، و بالتالي ستكون هناك حلول جديدة للمدن المتقدمة مثل التخطيط المتقدم للكوارث بما في ذلك إرسال الطائرات من دون طيار بقيادة الذكاء الاصطناعي لإدارة الحرائق و الإصابات و حوادث المرور .

كما أن من بين الخدمات العامة الجديدة و في مجال الشؤون الخارجية تحديدا ،ستحتاج إلى دمج مجالات جديدة للتعاون في متابعة خطر الحرب الإلكترونية ووضع الأطر للإشراف على الذكاء الاصطناعي ، زيادة على ذلك في وظيفة الدفاع الإلكتروني ستصبح مسائل أساسية تسهر عليها الحكومات كالأمن الإلكتروني و الذكاء الاصطناعي في الجريمة أي الانتقال من الذكاء الاصطناعي المستخدم لأغراض عسكرية إلى كبح الإرهاب و الذكاء الاصطناعي في الجريمة من خلال الأمن الرقمي المتقدم .

و تتلخص وظيفة تحقيق التنمية الاقتصادية بروز أفكار و منطلقات جديدة من خلال تبني فكرة وصول الخدمة أو المعلومة إلى العميل أو المستفيد وليس العكس ، إتاحة فرص توظيفية جديدة خاصة ما يرتبط منها بالبيانات ،مساندة ومساعدة برامج التطوير الإقتصادي من خلال التعامل و التكامل بين القطاع العام و الخاص زيادة على فتح قنوات إستثمارية جديدة في سياق التبادل المعلوماتي و التقني و تكامل الحكومة الإلكترونية و التجارة الإلكترونية خاصة من خلال الامان الذي يستمد من البنك المعلوماتي للبيانات الشخصية للأفراد و الشركات .

وفي وظيفة أخرى للحكومة في المجال البيئي كمسعى للتنمية المستدامة ، الذي بدوره يتفاوت درجة الإهتمام به من دولة إلى أخرى ومن قطب شمالي إلى آخر جنوبي نتيجة التهاافت الصناعي و التجاري المضر بالبيئة خاصة في عالم يعاني من إخفاق للمؤسسات العالمية في تقديم الدعم المالي و التفاوت بين الشمال و الجنوب في إمتلاك التكنولوجيا و كيفية إستغلال الثروات في حدود الإتفاقيات الدولية في هذا المجال .

الفصل الرابع : تحديات وآفاق حوكمة الإدارة العامة في ظل تكنولوجيا الإعلام و الاتصال

فعلها بإنشاء موارد مخصصة ، مدعومة بسياسات صارمة لحصر إرتفاع درجات الحرارة بحيث لا تتجاوز درجتين مئويتين أو أقل ، و بالتالي إدراج مجالات إضافية على الوظائف الحكومية تشمل الحد من التلوث و أساليب الزراعة الجديدة خاصة في فترة ندرة الموارد و الذي يتطلب إهتمام كبير من الإدارات الحكومية و كذا العمل على إدارة النفايات في المدن الضخمة بدمج الإبتكار التقني . ليصبح للحكومة وظيفة جديدة تجعل من التكنولوجيا في خدمة البيئة من خلال التكنولوجيا الخضراء المتطورة مثل الطاقة المتجددة و التكنولوجيا الذكية و السيارات الكهربائية ومختلف الأجهزة المستغلة في الإستشعار و ترصد مختلف التحولات في مؤشرات البيئة على المستوى العالمي .

اما فيما يخص وظائفها في المجال الصحي فسيتم دمج أنترنت الأشياء في القطاع الصحي و الذكاء الإصطناعي و الروبوتات في ممارسات الرعاية الصحية الوقائية و بالتالي القضاء على معظم الأمراض و الإنتقال إلى الإنسان المعزز ذاتيا و التي تتطلب المبادئ التوجيهية و الإشراف لتبسيط كفاءة رعاية المرضى و ضبط كلفتها ، خاصة وأن السكان المتزايدون عددا و شيخوخة ، تستلزم إدارة جيدة لتكاليف الرعاية الصحية .

ثانيا - إعتقاد عقد إجتماعي جديد

بمجرد بروز مظاهر الإنتشار السريع لفيروس كوفيد 19 على المستوى العالمي ،حتى أصبح الكثير من السياسيين و المفكرين وأصحاب القرار في إفراز العديد من المقترحات و الحلول لمجابهة هذه الأزمة ، التي وصلت تداعياتها إلى جميع الأصعدة الإقتصادية و الإجتماعية و البيئية و الثقافية في المجتمع ،كل هذا لم يكن وفق إستراتيجية مرسومة الأبعاد و محددة بدقة وموضوعة مسبقا كدليل أو مرجع ينتهج على إثره .

رغم أن العالم منذ القدم عرف العديد من الأوبئة و الأزمات الصحية و البيئية ،إلا أنه لم يتم رسم إستراتيجية شاملة تمكن من تحديد مصادر التمويل و طرق و آليات التوزيع و

الفصل الرابع : تحديات وآفاق حوكمة الإدارة العامة في ظل تكنولوجيا الإعلام و الاتصال

المراحل و المنهج اللازم لذلك ، رغم كذلك وجود منظمات دولية تهتم بالشأن الصحي على المستوى العالمي كمنظمة الصحة العالمية التي تكثفي بتقديم إحصائيات و نصائح وإرشادات ، كما أنها لم تتمكن من فرض قواعد عامة تضبط مثلا خريطة التوزيع العالمي للقاح ، بل أصبح الأمر تجاري بالدرجة الأولى و مرتبط في كثير من الأحيان بمدى إكتساب أو إكتشاف اللقاحات و لطبيعة العلاقات الدولية لتعود فكرة التحالفات و الحلفاء للبروز و الهيمنة ، للإستثمار في هذا المجال من خلال منح وتمكين الدول المالكة للقاح لحلفائها بدرجة أولى . و بالتالي غياب العدالة و المساواة و سيادة القانون في وقت الأزمة و بمعنى غياب للحوكمة العالمية في مثل هذه الظروف .

كما وضعت أزمة فيروس كورونا العالم أمام امتحان صعب سمحت بتعريفه من جميع المبادئ و الأفكار التي كان يناهز بها في المحافل الدولية و في إجتماعات و تقارير المنظمات الدولية ، الأمر الذي جعل الدول تتخبط على المستوى الداخلي بين تأزم الوضع في مجال حماية و أمن الصحة العمومية للأفراد في المجتمع و بين مفاوضات للوصول و الحصول على اللقاح من طرف المجتمع الدولي ، لاسيما وأن كل لحظة كانت الدول تفقد العديد من مواطنيها .

إذا كانت الرعاية الصحية أحد الإهتمامات التي تستوجب على الحكومات توفيرها للمواطن في إطار العقد الإجتماعي الذي يعد طرفيه هما الحكومة والمواطن ، وكانت الدول عاجزة عن إحتواء مظاهر أو إختلالات أو الازمات في مختلف المجالات ، خاصة إذا كانت ناجمة عن تغيرات خارجية من المحيط الإقليمي أو العالمي . فيتطلب الأمر اعتماد عقد إجتماعي جديد يسمح بتجسيد الحوكمة في كل الظروف و الأزمنة مع عدم التخلي أو التأخر عن تلبية حاجيات أفراد المجتمع آليا .

الفصل الرابع : تحديات وآفاق حوكمة الإدارة العامة في ظل تكنولوجيا الإعلام و الاتصال

فإذا كانت بدايات الفكر المفسر للعقد الاجتماعي تناول التنازل النسبي أو المطلق من المواطن للحكومة أو الدولة ،أصبح منطلق التنازل في ظل العقد الاجتماعي الجديد قائم على التنازل داخل الحكومة في حد ذاتها . من خلال سياسة التفويض أو الشكل الهيكلي للحكومات المعبر عن اللامركزية وتركيز الصلاحيات الواسعة على الوحدات المحلية باعتبارها قريبة من المواطن و السبيل الأساسي لتحقيق الحوكمة المحلية بمساندة المجتمع المدني و القطاع الخاص .

زيادة على قيام العقد الاجتماعي الجديد على اعتماد التكنولوجيات الرقمية لإحتواء جميع الأفراد ومختلف المستويات والفئات المجتمعية ،حيث في ظل الجائحة عان العديد من الأفراد من الحرمان نتيجة العجز في تغطية الشرائح الهشة كالشباب العاطلين واللاجئين الذين كان من الصعب التكفل بهم نظرا لعدم وجود بطاقة وطنية رقمية تحصيلهم و تحدد بياناتهم ، وبالتالي السياسات الحكومية في ظل الجائحة كانت مجحفة في حق هذه الفئة.

زيادة على ذلك ، فإنه رغم قرارات الحجر الصحي الذي فرض في العديد من الدول و المناطق إلا إن هذا الأمر ساهم بشكل أو آخر في تراجع المستوى المعيشي للعديد من الأسر نظرا لغياب إحصاء رقمي مضبوط وفق قاعدة بيانات محددة تمكن من إتخاذ القرارات برشادة ، وعليه يتطلب العقد الاجتماعي الجديد نقل الصلاحيات ومحاربة تجديد المركزية وتعزيز الرقمنة.

على الصعيد الدولي، وفي ظل اعتماد قرارات غلق المجال الجوي وما ترتب عليه من آثار إقتصادية خاصة في مجال التجارة الدولية والإستثمارات الأجنبية المباشرة ، التي ساهمت في الحد من المداخيل الناجمة عنها ، مما جعل إقتصاديات الدول تركز على الجباية المحلية أو الوطنية ، هذه الأخيرة مسها العديد من التعديلات في وعاءها وفترات تحصيلها وتجميد البعض منها ، ما جعل المداخيل العامة للدولة في وضع محرج خاصة عند التكفل بإنشغالات

الفصل الرابع : تحديات وآفاق حوكمة الإدارة العامة في ظل تكنولوجيا الإعلام و الاتصال

المواطنين على المدى القصير و المتوسط ، وبفرضية أن الأزمة إستمرت إلى فترة أطول كيف يمكن عليه الوضع إقتصاديا و إجتماعيا في العديد من الدول .

من خلال ما سبق ، سواء تعلق الأمر بإنعكاسات الجائحة داخليا أو على الصعيد الدولي و كذا السياسات و القرارات المتخذة في إطار الحجر الصحي أو غلق المجال الجوي و ما ترتب عنه من اللامساواة وغياب العدالة ، ففي إطار تجسيد مبادئ الحوكمة يتطلب الأمر تحميل المسؤولية من أجل المساءلة لتحديد الجهة التي يمكنها تحمل الآثار السلبية التي ألحقت بالأفراد والأسر ، إلا أن ذلك صعب المنال لغياب إستراتيجية واضحة تمكننا من تحديد الأطراف الفاعلة والمسؤولة عن مثل هذه القرارات و الإجراءات .

أسفرت الجائحة في الأخير إلى ضرورة وضع إستراتيجية واضحة وشاملة لتبنيها والأخذ بمنهجها عند وقوع الأزمات بمختلف أشكالها و أنواعها مع التحديد الجهة المشرفة على التخطيط و الأطراف المكلفة على التنفيذ سواء كانت حكومات أو منظمات دولية أو غيرها بغية تحقيق الأمان الإجتماعي للمواطن وتجسيدها للحوكمة الفعلية.

وباعتبار أن التخطيط الإستراتيجي هو أحد آفاق حوكمة الإدارة العامة يتطلب ذلك التميز بين الهيئات المكلفة بذلك ، وتحديد المطلوب منها بالضبط و التمييز بين مختلف المستويات من إدارة عليا و إدارة وسطى وأخرى إدارة تشغيلية أو تنفيذية .

تسهر الإدارة العليا على التخطيط الإستراتيجي في حين تتقاسم الإدارة الوسطى التخطيط الإستراتيجي لبعض القضايا المحددة على مستواها و المفوض لها بذلك وكذا قيامها بالتنفيذ لبعض الأوامر و التعليمات و تحويل البعض الآخر منها للإدارة التشغيلية التي تتكلف بالتنفيذ فقط . هذا التقسيم و التحديد يمكننا من تحميل المسؤولية و تحديد أجهزة الرقابة و التفتيش بدقة و بالتالي التمكن من مكافحة الفساد بشتى أشكاله .

الفصل الرابع : تحديات وآفاق حوكمة الإدارة العامة في ظل تكنولوجيا الإعلام و الاتصال

بعد ذلك على الإدارة العليا القيام بتحليل البيئة من خلال الكشف عن الفرص و التهديدات التي تمنحها البيئة الخارجية و كذا البحث و الكشف عن نقاط القوة و الضعف التي تتميز و تتمتع بها البيئة الداخلية .

بعدها ، يتم رسم الخطة الإستراتيجية لمجابهة التغيرات المحتملة في البيئتين الداخلية و الخارجية من أجل وضع مختلف البدائل المتاحة المساعدة على إتخاذ القرار في كل الظروف ، بعد معرفة الوضع الداخلي وتشخيصه بدقة و كذا الوضع من حولنا يمكن الإستناد عليها في رسم ما ينتظره الغير أي أصحاب المصالح من مطالب و توقعات وكذا رسم التوجهات التي يصبو لتحقيقها من طرف الإدارة العليا .

بهذه الطريقة يتم معالجة جميع العراقيل و المشاكل ومجابهة جميع المخاطر في ظل إحترام الشفافية و المساءلة و العدالة و المساواة وفي سيادة لقانون منظم لهذه العملية وفق حوكمة لإدارة عامة مستعدة للبقاء و الإستمرار في تقديم خدماتها و مواجهة التغيرات الخارجية التي تعترضها بالتأقلم معها .

فالعقد الاجتماعي الجديد يختلف عن سابقه بإمكانية المحاسبة و المسائلة لجميع الأفراد الذين يقع على عاتقهم تحمل المسؤولية لأي إخفاق من شأنه إحداث الخلل في نظام الحوكمة للإدارة العامة و بالتالي القضاء نهائيا على فكرة التحجج بالخروج من الكارثة أو الأزمة أو أي خطر بأقل الأضرار ، فالوضع إختلف ، أي إخفاق يقابله تحمل للمسؤولية في ظل دولة و إدارة يسودها القانون و على الجميع تحمل المسؤولية مهما كان في أي مستوى إداري أو سلطوي .

ثالثا- مساعي لحوكمة تكنولوجيا الإعلام و الاتصال

تعد حوكمة تكنولوجيا الإعلام و الاتصال من أهم الأصول الواجب الإعتماد عليها في مساعي حوكمة الإدارة العامة إعتبارا من أنها جزء من الإستراتيجية الشاملة للحوكمة ، خاصة و أن الكثير من الإدارات العمومية و القطاعات الوزارية شهدت توجهها في مجال إستخدام

الفصل الرابع : تحديات وآفاق حوكمة الإدارة العامة في ظل تكنولوجيا الإعلام و الاتصال

تكنولوجيا الإعلام و الاتصال . الأمر الذي سمح لهم بإنجاز و إنشاء العديد من الخدمات الإلكترونية من خلال حزمة من العمليات الرقمية خاصة تلك المنجزة من خلال الشبكة الدولية للمعلومات .

من المحاور الأساسية التي تستدعي دعمها لحوكمة تكنولوجيا الإعلام و الاتصال هي أن تساهم في خلق قيمة مضافة زيادة على أخلفة جل العمليات و النواتج الصادرة عنها مع مسايرة التطورات الحاصلة و مجابهة المخاطر الناجمة و السعي لأمنها .

لابد من جعل تكنولوجيا الإعلام و الاتصال تساهم في خلق قيمة مضافة عن طريق تفعيلها بالشكل الذي يتلائم و وظائف و مهام الإدارة أو القطاع الوزاري في سبيل الحد من التأخر الذي تعانيه هذه الهيئات و المصالح و كذا إستدراك النقائص كالأرشيف مثلا ، مما يؤدي إلى زيادة كفاءتها و التقليل من تكاليفها و ترشيد نفقاتها و كذا خلق بيئة تتميز بسرعة في الاتصال و نقل المعلومات .

و بالتالي تمكن حوكمة تكنولوجيا الإعلام و الاتصال من تطوير القدرات و تتميتها من أجل زيادة التنافسية ما بين المؤسسات العمومية و ما بين القطاعات الوزارية اذا تراكمت مع إرادة حقيقة لهذا التوجه من طرف السلطات المعنية و أصحاب القرار ، و من جهة أخرى مواكبة التطورات التكنولوجية بطريقة فعالة و منتجة .

حيث تتم أخلفة تكنولوجيا الإعلام و الاتصال من خلال حوكمة الأنترنت و التي يقصد بها كيفية إدارة الأنترنت تماشيا مع الأهداف المرسومة في ظل السياسات العامة للدولة بصفة عامة و أهداف الإدارة العامة بصفة خاصة ، و هذا إعتبارا من نواتج إجتماع القمة العالمية لمجتمع المعلومات بتونس سنة 2005 الذي حدد ثلاثة قضايا لحوكمة الأنترنت : الوصول المفتوح إلى عمليات الحوكمة ، أمن وإستقرار الشبكة و الإدارة المسؤولة لموارد الأنترنت الهامة.

الفصل الرابع : تحديات وآفاق حوكمة الإدارة العامة في ظل تكنولوجيا الإعلام و الاتصال

و عليه ، على الحكومات و القطاع الخاص و المجتمع المدني أن توجه الأنترنت إلى إن تصب في خدمة المصلحة العامة و رفاهية الجمهور المستهدف و حمايته ، لذا لا بد أن تكون حوكمة الأنترنت مكملة و في خدمة حوكمة الإدارة العامة و سبيل لتطويرها و إستدامتها من خلال تقويتها و إستقرارها و أمنها .

إذ أن التوجه إلى حوكمة الأنترنت حتمية بغية التخلص من جملة الإختلافات بين المجموعات المتباينة للحكومات الوطنية و من ثمة إحترام العادات و التقاليد و القيم بما يتماشى و أهداف و مبادئ السياسات العامة للحكومات في إطار القرية العالمية المتشعبة و المتنوعة الأفكار و الأيديولوجيات و الإتجاهات في سبيل مجابهة الإنحرافات و التصادمات و حتى الصراعات و النزاعات بين أفراد المجتمع .

هذه المساعي ولدت العديد من المخاطر الناتجة عن تعدد وتنوع الأنظمة و الشبكات الإلكترونية لاسيما مع التنافس و التوسع القطاعي و الإداري في تنوع الخدمات المقدمة . و بالتالي يتطلب الأمر التحكم في مثل هذا النوع من التكنولوجيا من خلال وضع السبل المتناسقة من أجل تفعيل الرقابة الداخلية و الخارجية على هذه الأعمال و العمليات الإلكترونية المتطورة من خلال حوكمة تكنولوجيا الإعلام و الاتصال .

يتم أمن المعلومات من خلال العمل على وضع بطاقة شاملة لمجابهة المخاطر الإلكترونية من خلال إدراك طبيعتها و مصدرها وتوقع تكرارها و سبل الحد منها ، مع تعزيزها بين المصالح المركزية و السلطات و الإدارات المحلية و التنسيق بينها في إطار متكامل و شامل .

وكإستجابة للتقدم السريع لتكنولوجيا الإعلام و الاتصال و كمرحلة لاحقة لإسهامات ودور هذه التكنولوجيا في حوكمة الإدارة العامة ، تأتي الحوكمة الرقمية كصورة لأفاق هذه

الفصل الرابع : تحديات وآفاق حوكمة الإدارة العامة في ظل تكنولوجيا الإعلام و الاتصال

التكنولوجيا في مجال الإدارة العامة ،بعد إنتقالها من صورة الحكومة الإلكترونية و الحكومة الرقمية بتميزها بخصائص تجعلها مختلفة عن المراحل السابقة .

تعد الحكومة الرقمية نموذج مهم للمدراء و صناع القرار في القطاع العام و التي تشير إلى زيادة ملحوظة في دور المواطنين /المقيمين في تشكيل السياسات ،إضافة إلى إنتاج وتقديم الخدمات العامة عبر الأنترنت مثل المنصات التشاركية و وسائل التواصل الاجتماعي و التطبيقات و القنوات الأخرى عبر الأنترنت ، فالأشخاص في المجتمع يلعبون دور العميل و المواطن و الشريك في المجال العام المدعوم بالتقنيات الرقمية .¹ و بالتالي دخل على إطار العمل في مجال الإدارة العامة الفكر التعاوني و التكاملي بين الإدارة و المواطن في شكله الرقمي لمواجهة التحديات المجتمعية و التكنولوجية التي تشهدها المجتمعات و الأجيال مستقبلا في ظل الابتكارات وإسهامات مجال المعلومات و المعرفة .

يتحدد أفق الحوكمة الرقمية على تركيز مدراء الإدارة العامة على عناصر و عوامل داخلية كالموارد و المخاطر و الأداء و التي تتطلب إدارتها الاخذ بعين الإعتبار جملة من التحولات و التغيرات و التقديرات التي تساهم في تحديدها ، واخرى خارجية كالفجوة الرقمية و الفرص الرقمية و الحكومة المفتوحة و الاحتياجات الخدماتية المتجددة .

في حين تتلخص الحوكمة الرقمية في خمسة اتجاهات تهدف لتوضيح التطورات الحالية و المستقبلية في مجال الحوكمة الرقمية و التي تشمل :

البيانات و البنية التحتية حيث من المتوقع إن يواجه مدراء الحوكمة الرقمية الكثير من البيانات و البيانات الرقمية ، خاصة تلك المتكونة من التطور الاضافي في إنترنت الاشياء بتوليدها ونقلها بشكل مرتفع ، وبسبب التطور المستمر للحكومة الإلكترونية ستصبح اكثر

¹ - بوتشي تشن ترجمة جعفر بن احمد عبد الكريم العلوان ، ادارة الحوكمة الرقمية : القضايا و التحديات و الحلول ، مركز البحوث و الدراسات ، معهد الإدارة العامة ، المملكة العربية السعودية ، 2020 ، ص 313.

الفصل الرابع : تحديات وآفاق حوكمة الإدارة العامة في ظل تكنولوجيا الإعلام و الاتصال

البيانات في تنسيق رقمي ، زيادة على الاستخدام الاستراتيجي للبيانات الرقمية لتحسين الخدمات العامة و مشاركة المواطنين في الحكومة سيستمر في دفع الاتجاه نحو البيانات الرقمية و ستستمر البيانات الضخمة في الازدياد باختلاف حجمها وسرعتها و ستظهر اهميتها في القطاع العام ،خاصة مع قدرتها في تغطية العديد من الأيجابيات من استجابة للكوارث و الكشف عن الاحتيال و تحليل الخدمات الإلكترونية ،زيادة على استخدام البيانات الضخمة لتقييم أداء الخدمات العامة كتحدي جديد للحكومة . لذا يعد تطوير البنية التحتية السيبرانية و تشغيلها امر ضروري في معالجة الفجوة الرقمية و توفير فرص رقمية للأقليات من السكان .

تخصيص المعلومات و الخدمات العامة حيث توفير المعلومات و الخدمات العامة المخصصة عبر القنوات الرقمية تخدم مستخدمي تقنيات الأنترنت و المواقع الإلكترونية و وسائل التواصل الاجتماعي ،الا إن القدرة على تلبية احتياجات المستخدمين من خلال مصفوفة التفضيلات و المميزات التي يتحلون بها ، حيث تتعدد تفضيلاتهم لإنماط متنوعة من الوصول إلى الأنترنت ،مثل التطبيقات و وسائل التواصل الاجتماعي و المواقع الإلكترونية للأجهزة المحمولة و المواقع الإلكترونية التقليدية المستخدمة على الأجهزة الحاسوبية المكتبية و المحمولة ،كما يرغب العديد من أصحاب المصلحة بوجود خدمات مختلفة عبر الأنترنت . و بالتالي الاخذ باحتياجات أصحاب المصلحة و المنصات عبر الأنترنت بعين الاعتبار ، فاختيار المنصات يعد أيضا بعدا مهما للتخصيص ،حيث يفضل بعض المستخدمين الوصول اليها عبر الهواتف المحمولة بينما يفضل البعض الاخر استخدام وسائل التواصل الاجتماعي ، فعلى الحكومة القيام باختيار السبيل لتخصيص المعلومات و توصيلها .وذلك بعد تقدير التوقعات المتزايدة من مختلف أصحاب المصالح لتقديم خدمات الحكومة الرقمية .

البيانات الحكومية المفتوحة و الحوكمة المفتوحة حيث ظل التوجه نحو حوكمة الإدارة العامة سيستمر التوجه نحو المزيد من الشفافية على جميع المستويات الحكومية ،

الفصل الرابع : تحديات وآفاق حوكمة الإدارة العامة في ظل تكنولوجيا الإعلام و الاتصال

وباستخدام الادوات التقنية و كاستجابة لذلك ،ستعمل الحكومات على جعل البيانات متاحة للجمهور ، و التي تتوافق مع تطوير الويب الدلالي ،اذ تكون قابلة للبحث و الاستخدام ، و بالتالي سيستمر إنفتاح الحوكمة في التطور كنموذج شراكة لمختلف مجموعات أصحاب المصلحة ،بهدف اضافة قيمة البيانات المفتوحة و معالجة التحديات المجتمعية كما قد تساهم في زرع تعاون وثيق بين مختلف الفواعل مع فتح فرص جديدة للتعاون و استخدام واسع للتقنية وزيادة الابتكارات من خلال حشد الطاقات و المواطنين في حل المشكلات المعقدة .

الابتكار في الإدارة الرقمية اذ سيستمر تطور التقنيات في مجال الخدمات الحكومية و تعددها في ظل زيادة الابتكارات الناجمة عن الحجم المتنامي للبيانات و القوى الحاسوبية إلى جانب الدعم الإداري و السياسي . و يشمل هذا الابتكار عدة جوانب ،ابتكار العمليات أي طرق تقديم الخدمات العامة مثل اشعار المواطنين عن طريق (التويتتر) و الإستفادة من بيانات الخدمات و البيانات الضخمة كاستخدام معطيات الطقس لإخلاء السكان اذا تم الاستشعار بوجود اعصار ، زيادة على ابتكارات المستخدمين و تزويدهم للحكومة بالآراء .

الحاجة لحماية الامن الرقمي و الخصوصية الرقمية حيث نظرا لزيادة ارتباط المعلومات الحكومية و استغلالها في إطار الشبكة ، فإن الاضرار المحتملة للهجمات الإلكترونية ستستمر في النمو ، لذا سيصبح الامن السيبراني مصدر قلق للحكومات الوطنية و الأفراد ،بل واكثر من ذلك يعد مسألة دفاع وطني ، و خاصة مع وقوع العديد من الأفراد ضحايا الجرائم الإلكترونية ،كما سيصبح مشهد الخصوصية الرقمية اكثر تعقيدا مع تزايد التهديدات من استخدام التقنيات السائدة ككشف بيانات الموقع الجغرافي مثلا على شبكات التواصل الاجتماعي .

الفصل الرابع : تحديات وآفاق حوكمة الإدارة العامة في ظل تكنولوجيا الإعلام و الاتصال

المبحث الثاني : تحديات حوكمة الإدارة العامة في ظل تكنولوجيا الاعلام و الاتصال

تواجه حوكمة الإدارة العامة جملة من التحديات التي تحول بينها وبين الإنتشار و التطور السريع لتكنولوجيا الإعلام و الاتصال ، وهذا رغم الإنجازات الكبيرة المحققة في هذا المجال ، ولعل من أبرز تلك التحديات ما يلي :

أولاً - السياسية :

هذه التحديات هي في الأساس تشترك مع أهم الأسباب و العوائق التي تكتنف أو قد تعترض السياسة العامة عموماً و حوكمة الإدارة العامة في ظل تكنولوجيا الإعلام و الاتصال خصوصاً ، بإعتبارها أحد نواتجها ، وهذا إنطلاقاً من صياغتها إلى غاية تنفيذها و التي يمكن تلخيص أهمها في النقاط التالية :

- غياب السياسات المثلى و الإجماع النخبوي السياسي و الإجتماعي : حيث أن جل السياسات المطبقة تعكس قيم و تصورات النخبة الحاكمة التي يجب على المواطنين القبول بها و الخضوع لها ، وبالتالي فهي لا تعبر البتة عن مطالب الجماهير التي تصل النخبة ، إن صنع السياسات العامة في بلادنا ماهي إلا ترجمة حرفية لتفضيلات النخبة الحاكمة (الأقلية) و التي جعلها تتميز ب :

- إنقسام المجتمع إلى قلة لديها القوة و النفوذ وأغلبية ضعيفة غير مؤثرة مما أفقد السياسة معنى العمومية و المصلحة العامة .
- النخبة مدعومة من قبل الطبقة الراقية و ليست الأغلبية البسيطة من الشعب .
- تعمل النخبة على التعبئة و التجنيد من خلال أحزاب و جمعيات أوجدتها هي لتحاكي الاضطرابات الممكنة بدل المشاركة و تبادل الأفكار مع الفواعل الحقيقية في المجتمع .

الفصل الرابع : تحديات وآفاق حوكمة الإدارة العامة في ظل تكنولوجيا الإعلام و الاتصال

- تؤسس النخبة للجمود و الروتين في التعامل مع قضايا البلاد منتهجة نفس المفاهيم و الأساليب.¹
- تدخل السياسيين و غياب المختصين : تتمحور هذه النقطة بالأساس حول غياب السياسات الإستراتيجية المدروسة بدقة من طرف المختصين في كل مجال من مجالات السياسة العامة ، وإنفراد رجال السياسة بها ، معتمدين على سياسات خاضعة للترقيع و المزاجية وأخرى مستوردة من تجارب دول أخرى ، في حين أن جميع حكومات الدول الكبرى تقوم برسم سياستها داخل مراكز البحث المتخصصة في السياسات العامة ،بحسب الإختصاص و هذا بمساعدة الخبراء و الباحثين الأكاديميين ، لتكون أكثر دقة و علمية و واقعية و تتناسب مع الإمكانيات و الموارد البيئية ، أما في الجزائر فترسم من قبل الساسة و تنفذ من قبلهم.² إن المعضلة التي تورثها هذه الظاهرة ،هي أنه بمجرد غياب القائد السياسي صانع السياسة يعني وفاة سياساته و برامجها ، ومنه ليس على السياسي الجديد إلا إيجاد سياسات جديدة تخدم مصالحه و تابعيه.³

ثانيا - الإقتصادية :

ما يلاحظ في بنية الاقتصاد الجزائري هو إرتكازه وقيامه على قطاع المحروقات و هو الأمر الذي يجعله عرضة للعديد من المخاطر خاصة وأن الأسعار تتحدد وفق معايير و أسس خارجية يصعب التحكم فيها من طرف الدولة لوحدها ، ففي حالة حدوث أي إنخفاض في أسعار البترول مثل ما حدث في نهاية سنة 2014 و الذي ترتب عنه تطبيق سياسة تقشفية في جل القطاعات خوفا من حدوث أزمة إقتصادية ، بإعتبار أن الجزائر لم تستغل الوفرة المالية الناتجة عن إرتفاع اسعار النفط في العشرة سنوات التي سبقتها ببناء مشاريع منتجة تساهم في

¹ - عمار معمر ، "صعوبات وتحديات السياسة العامة في الجزائر" ، مجلة المفكر ، الجزائر ، المجلد 7 ، العدد 2 ، ص 82.

² - نفس المرجع ، ص 95.

³ - محمود خليل ، "العولمة و السيادة : إعادة صياغة و ظائف الدولة كراسات استراتيجية " ،مركز الاهرام للدراسات السياسية و الاستراتيجية ، السنة 14 ، العدد 136 ، فبراير 2004 . ص 15.

الفصل الرابع : تحديات وآفاق حوكمة الإدارة العامة في ظل تكنولوجيا الإعلام و الاتصال

بناء إقتصاد حقيقي وليس ريعي فالمشكلة الأولى التي تواجهها التنمية في الجزائر هي التنسيق بين القطاعات الرئيسية الصناعة، الفلاحة ، وطرق توظيف التكنولوجيا الحديثة .¹

ثالثا - الإجتماعية و الثقافية :

إن من أهم التحديات التي تواجه الجزائر هي إتساع الفجوة بين المطالب التوزيعية و قدرة النظام السياسي على الإستجابة لها أي بروز مشكلة العدالة التوزيعية ، و التي تظهر من خلال وجود تفاوت في توزيع الثروة بين أفراد المجتمع و في الخدمات الأساسية بين مختلف مناطق الوطن .

نجم عن هذه المشكلة خاصة في ظل الأزمة الإقتصادية ، آثار إجتماعية بالدرجة الأولى حيث برزت البطالة بشكل مخيف و إرتفعت الأسعار و إنخفضت القدرة الشرائية و ظهر تفاوت طبقي إقتصادي و إجتماعي .²

رابعا - الإدارية و التقنية :

- غياب الفعالية نتيجة المركزية و الإحتكار للقرار السياسي و الإقتصادي : تعاني الجزائر من مركزية شديدة خاصة في الإدارة ، إذ يخضع فيها موظفو الدولة في جميع الإدارات التي تعمل على تنفيذ السياسات المختلفة الصادرة عن السلطة المركزية . الأمر الذي يحول إلى صعوبة تحديد المشاكل و بالتالي زيادة إحتمال فشل السياسات المنتهجة . كما أن المركزية تتنافى و مبادئ الإدارة الحديثة القائمة على إشراك المواطنين . و الذي تولد عنه بيروقراطية شديدة جعلت الإدارات العامة في الكثير من

¹ - دبله عبد العالي ، الدولة الجزائرية الحديثة : الاقتصاد و المجتمع و السياسة ، القاهرة : دار الفجر للنشر و التوزيع ، 2004 ، ص 50.

² - ركاش جهيدة ، " التنمية السياسية و دورها في تفعيل الحكم الراشد في الجزائر 1989-2009 " ، اطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه في العلوم السياسية و العلاقات الدولية ، تخصص تنظيم سياسي و اداري ، جامعة الجزائر 3 ، 2016 ، ص 299.

الفصل الرابع : تحديات وآفاق حوكمة الإدارة العامة في ظل تكنولوجيا الإعلام و الاتصال

الأحيان عاجزة عن التكيف مع الحالات الطارئة ،مما يرفع من تكلفة الوقت و الجهد ،زيادة على خلق نوع من عدم التوازن و الجهوية و إنعدام العدالة في توزيع العوائد ،نتيجة إعتقاد التخطيط الوطني على حساب التخطيط الإقليمي .¹ الأمر الذي صعب من تجسيد فعلي للمشاركة و بالتالي تحدي في تحقيق مبادئ الحوكمة خاصة في الإدارة العامة ، لاسيما مع إقصاء الفواعل الأساسية من مجتمع مدني و قطاع خاص و الذي يسفر عن عدم الفعالية في السياسات .

1- عمار معمر ، مرجع سابق ، ص 86.

المبحث الثالث : إستراتيجيات و آفاق حوكمة الإدارة العامة في ظل تكنولوجيا الإعلام و الاتصال

أولاً- إستراتيجيات حوكمة الإدارة العامة في ظل تكنولوجيا الإعلام و الاتصال

مما لا شك فيه ، أن التطورات التكنولوجية في العالم لها إنعكاس على الخدمات الحكومية مستقبلا ، وبالتالي نصبح أمام ضرورة دراسة أهم التوجهات المجتمعية الكبرى التي تتحدد من خلال مجموعة القوى المجتمعية التي تحفز الطلب على إعادة تنظيم وهيكلية المجتمع عامة و القطاع الخاص و المؤسسات خاصة ، ومن ثم الحكومات ،بغية إحداث تغيير متكيف و ملائم لهذه التطورات . وأهم التطورات و التصورات للمجتمعات مستقبلا (افكار مستمدة من دليل الحكومات نحو عام 2071)¹ تشمل التحول :

- من المدن الذكية إلى المدن الواعية :

إذا كانت الأنترنت هي "نظام ووسيلة إتصال مكونة من عدد كبير جدا من الشبكات الحاسوبية تتصل بعدد أكبر من الحواسيب حول العالم و في إطار أعراف بروتوكولية موحدة ،وهو بروتوكول الأنترنت "² .

تحمل الأنترنت قدرا عظيما من البيانات و المعلومات و البرمجيات مما يسمح بأن تقدم خدمات مثل البريد الإلكتروني و خدمات التخاطب الفوري و تفعيل الاتصال الصوتي و الاتصال المرئي بالإضافة إلى خدمات أخرى متطورة وفق التقدم التكنولوجي و الصناعي في ظل إقتصاد المعرفة و الإقتصاد الذكي و بروز أنترنت الأشياء .

حيث تعمل أنترنت الأشياء على تقريب الإدارة من المواطن خاصة مع تواجد الأجهزة المتصلة بالأنترنت في كل مكان ،كما تسمح بإستفادة المواطن وكذا أصحاب المصالح من

¹- دليل الحكومات نحو عام 2071 ، مرجع سابق ، ص ص 53-73 .

²- مزهر شعبان العائني ،شوقي ناجي جواد ، مرجع سابق ،ص 130.

الفصل الرابع : تحديات وآفاق حوكمة الإدارة العامة في ظل تكنولوجيا الإعلام و الاتصال

خدمات ذات كفاءة و فعالية عالية بالإضافة إلى تحقيق الرفاهية للمواطن في جميع المجالات الاقتصادية و الإجتماعية و الصحية و النقل وغيرها .

كما تساهم أنترنت الأشياء في الإستشراف و التنبؤ لإحتياجات و متطلبات المجتمع خاصة في ظل خاصية الإستشعار التي تسمح بتدفق معطيات وبيانات من شأنها أن ترسم تصور مستقبلي للمطالب و الإستعداد مسبقا لمجابهتها ،إضافة إلى تولد مطالب وخدمات جديدة ناشئة عن مسابرة التطور التكنولوجي في العالم من جهة ومن جهة أخرى عن التنسيق بين القطاعات المختلفة و البيانات المتولدة عنها. لاسيما ما تعلق بالأزمات و الكوارث وإعداد الخطط لمجابهتها.

تعمل أنترنت الأشياء على إتاحة فرص جديدة لحياة أفضل لفائدة مختلف طبقات المجتمع من خلال تعزيز إمكانية الوصول إلى المرافق و التكنولوجيات و الخدمات من بنية تحتية و بطاقة نظيفة و بأسعار معقولة مع صناعات وابتكارات جديدة وكذا الحد من أوجه عدم المساواة ينتج عنها كذلك مدن مستدامة¹.

كما تعتبر المدن الذكية هي " المدينة التي تستخدم بيانات إلكترونية متصلة ببعضها عن طريق شبكات متزامنة للعمل على تنظيم أمور المدينة بالإعتماد على الحواسيب و البرامج ، بحيث يمكن مراقبة حركة الطرق لتخفيف الإزدحام ،وتأمين معلومات أفضل حول المواطنين

» 2

¹ -الاعلان الدولي بشأن إنترنت الاشياء لاغراض التنمية المستدامة ، اسبوع إنترنت الاشياء ، من 06 إلى 09 جوان 2017 ،جنيف ، ص 1 ، على الموقع : https://iiotforum.org/wp-content/uploads/2019/10/IoT4SDG-Declaration_Arabic.pdf . تاريخ الاطلاع 2021/10/10.

² -زهرة عباس ،التوجه نحو المدن الذكية كوجهة لتعزيز التنمية المستدامة بين الضرورة البيئية و تحديات التحول تجربة مدينة بورتو ،مجلة الدراسات التجارية و الاقتصادية المعاصرة ،المجلد 04 ،العدد 02 ،2021 ، ص 148.

الفصل الرابع : تحديات وآفاق حوكمة الإدارة العامة في ظل تكنولوجيا الإعلام و الاتصال

كما تعرف على أنها : "المدن التي تعمل على تطوير واقعها نحو الحداثة ، و الحد من التكدس السكاني و من التلوث ، وأيضا في توسعة المساحات الخضراء و إستدامتها ،وتقديم الخدمات عبر شبكات إلكترونية مترابطة و في تخفيف الإعتماد في إستهلاك الطاقة عبر أجهزة الإستشعار عن بعد " ¹

إضافة لما سبق ،تساهم المدن الذكية في الإقبال الكبير على الروبوتات حيث سوف تتفوق الروبوتات على البشر في معظم المهام ، وستقوم بوظائف المليارات من الناس ، إذ ستخفي العديد من الوظائف ما تتجم عنها حاجة إلى إعادة النظر في دور المسؤولين الحكوميين و الهدف من وجودهم و مؤهلاتهم .

- من الإستغلال الرقمي إلى الأمن الرقمي :

رغم الرفاهية التي تقدمها أنترنت الأشياء للحياة البشرية ، إلا إنه من جهة أخرى قد تتسبب في العديد من الأخطار في نفس الإطار و المرتكزات التقنية ، حيث سنتكيف الجريمة و الإرهاب مع البنى التحتية الأكثر اعتمادا على التقنية في العصر الحديث لتغير من طبيعتها ، وتصبح أنظمة الذكاء الإصطناعي للحوكمة و إنتشار السياقة التلقائية و مرافق الخدمات الصحية و التي تعتمد في تشغيلها على أنترنت الأشياء أهدافا أكثر جاذبية للأعمال الإجرامية و الإرهابية بسبب حجم الضرر المحتمل .

من جهة أخرى ، وفي إطار مواجهة و الحد من مثل هذه الأعمال المدمرة للحياة البشرية ، تصبح تقنيات أنترنت الاشياء و الذكاء الإصطناعي أداة مهمة لتحسين أمن البنيات التحتية الحيوية و حماية الأصول و المعدات العسكرية ، كما أنها تصبح أكثر فعالية في الحماية من

¹ - احمد حسين رضوان ، مفهوم المدن الذكية :رصد و تحليل النماذج دولية و عربية مع دراسة لإمكانية التطبيق بمصر ، مجلة البحوث الهندسية ،مجلد 147 ، 2015 ، ص 3.

الفصل الرابع : تحديات وآفاق حوكمة الإدارة العامة في ظل تكنولوجيا الإعلام و الاتصال

التحديات بل و إكتشافها بشكل مسبق ، وهذا متوقف على درجة التحكم في التقنية من طرف الحكومات و الدول .

زيادة على ذلك ، يتطلب الأمر من الحكومات إعداد دراسات دقيقة قبل تبني أي قرار أو إجراء مفاده إستغلال التقنيات التكنولوجيات الحديثة لتلبية الحاجات و الرغبات للمواطنين عن طريق خدمات عامة رقمية ، قبل إختبارها للكشف عن مدى التحكم فيها من أجل حماية نفسها بأحدث الأليات الممكنة للتصدي للمجموعات المسلحة رقميا .

- من الربط بالإنترنت و وسائل التواصل الإجتماعي إلى رقمنة الوعي :

نظرا لتغلغل الأنترنت في الحياة اليومية و زيادة الإرتباط بها و توسع دائرة الإهتمام و الجذب لوسائل التواصل الإجتماعي عند الأفراد ،من شأنه أن يؤدي إلى تطوير هذا المجال من خلال إنتشار البيئات الافتراضية و زيادة العمل على موثوقيتها .

مما سيزيد من الحاجة لبيئات افتراضية أكثر ثراء لتحقيق تواصل افتراضي فائق بين البشر خاصة في ظل المسافات و الحدود الجغرافية و محددات حرية التنقل للأشخاص ، و بالتالي يصبح الأشخاص أكثر تواعلا عن طريق الوسائل الرقمية ، وفي نهاية المطاف سيسمح كل من التكنولوجيا الحيوية لأنظمة الذكاء الاصطناعي و علم الأعصاب للبشر بخلق نسخ رقمية من وعيهم تضاف إلى أنظمة الذكاء الاصطناعي المعرفي ،مما سيمكنهم من بلوغ مستوى مختلف من التفاعل .

يساهم العالم الافتراضي الجديد في تقوية الإبتعاد عن التعلق بالتجارب و التفاعلات الملموسة بين البشر ،و الإنقياد إلى عيش الواقع الافتراضي في الواقع الفعلي و الحقيقي ، مما ينقص من بعض السلوكيات و العادات المقوية للمشاعر كزيارة الأقارب و التهاني وغيرها من السلوكيات المجتمعية التي تتباين من مجتمع إلى آخر حسب العادات و التقاليد التي تحكمها ، لنصل إلى وضع يعاني من إشكاليات أخلاقية و قانونية متعلقة برقمنة الوعي .

- من إمكانية الوصول للرعاية الصحية و التمكين إلى ظهور أمراض جديدة

إن الحاجة المستمرة و المتزايدة لتحسين الوصول للرعاية الصحية تؤدي إلى تحسين تقنيات أنترنت الأشياء الصحية و إبتكارات الصحة الرقمية و التي بدورها تيسر الجهود التي من شأنها أن تعالج بنجاح المشاكل المتعلقة بالقضاء على الأمراض .

وبما أن الحياة ستصبح مريحة أكثر و سيرتفع مستوى تمكين التقنيات ،ستظهر العديد من الأمراض المرتبطة بنمط العيش و المتعلقة بالنظام الغذائي و عدم ممارسة الرياضة ، كما ستظهر عوامل بيئية متعلقة بالعيش في المدن العائمة و غيرها من العواقب غير المقصودة لأنماط العيش المستقبلية أي الآثار السلبية لنمو التقنيات التكنولوجية و تطورها على الحياة البشرية من جهة و البيئة المحيطة .

لتبرز غايات جديدة في المجال الصحي من خلال السعي إلى تطوير الأبحاث و الدراسات العلمية الرامية إلى القضاء على هذه الأمراض الجديدة ، زيادة على آثار أخرى مرتبطة بالقواعد التنظيمية المتعلقة بالخصوصية في الرعاية الصحية الموجودة ،نظرا لعدم ملاءمتها مع الحياة الجديدة الرقمية و التفاعلات مع البيانات الناجمة عنها.

- من الرفقة الافتراضية إلى حقوق الروبوتات :

يزداد الطلب حاليا على خدمات المساعدة الذكية التي تتيحها أنظمة الذكاء الاصطناعي ، و التي تساعد الناس على القيام بمختلف أنواع الأنشطة ، إلى أن تصل التقنية إلى مرحلة تجد فيها الناس يتألفون أكثر مع خدمات الوعي الاصطناعي ، وستصبح هذه الخدمات حاجة ملحة لدى العديد من البشر ، ومع التطور الذي يشهده هذا المجال مستقبلا ، ستصبح قوة فاعلة بشكل أكبر في الرعاية الصحية النفسية و السلوكية ، و في نهاية المطاف تصبح الحاجة إلى تشريعات تحدد الحقوق و الحدود المقبولة في التفاعلات بين البشر و الآلات خاصة في ظل تراجع التفاعلات بين البشر .

الفصل الرابع : تحديات وآفاق حوكمة الإدارة العامة في ظل تكنولوجيا الإعلام و الاتصال

ثانيا- آفاق حوكمة الإدارة العامة في ظل تكنولوجيا الإعلام و الاتصال

تتحدد آفاق حوكمة الإدارة العامة في ظل تكنولوجيا الإعلام و الاتصال في جملة من المساعي التي تتطلب اخذها فعين الاعتبار للوصول الى الاهداف المرغوبة ،والتي يمكن حصرها في مستويين الاول دولي و الثاني وطني وفق مايلي :

أ- على المستوى الدولي :

- وضع تعريف موحد و ضبطه لرسم حدود الحوكمة و بالتالي إمكانية تحديد زوايا الدراسات و كذا السياسات المنبثقة في هذا المجال لرصد جميع الجوانب و بالتالي إمكانية ضبط خريطة طريق معينة لإستعمالها في إطار تبني الحوكمة .
- الإتفاق على مؤشرات قياس الحوكمة و العناصر المرتبطة به بغية التخلص من التفاوت المسجل في الأرقام الصادرة عن الهيئات و المنظمات الدولية المعنية بقياس الحوكمة على المستوى الدولي ، مما يسمح بإستغلالها على المستوى الوطني و بالتالي السعي إلى التخلص من التفاوت في المعطيات بين المقدمة وطنيا و تلك الصادرة دوليا .

ب- على المستوى الوطني :

- وضع جهاز يشرف على الحوكمة " هيئة وطنية أو وزارة " بغية تحديد المهام و الصلاحيات و بالتالي تتحمل المسؤولية على أي فجوة في مسار الإنجاز وكذا إمكانية تقييم إستراتيجية الحوكمة الوطنية أو القطاعية وحتى الإدارية المركزية منها و المحلية .
- الإهتمام بالبحث العلمي في هذا المجال من خلال إستغلال مختلف مجالات البحث في هذا الإطار من ملتقيات و ندوات فكرية و كذا دراسات و أطروحات من أجل تطوير و تنمية الطاقات و القدرات للوصول إلى الأهداف المرجوة من جراء الحوكمة .
- حماية المعلومات بوضع نظام محلي لأمن الخصوصيات و نقادي القرصنة ، خاصة و أن تعميم الحوكمة في مختلف القطاعات الوزارية و خاصة منها السيادية ، يستوجب

الفصل الرابع : تحديات وآفاق حوكمة الإدارة العامة في ظل تكنولوجيا الإعلام و الاتصال

- حماية المعطيات و المعلومات الخاصة بالأفراد و الإدارات عند توظيف تكنولوجيا الإعلام و الاتصال وبالتالي حوكمة التكنولوجيا لحوكمة الإدارة .
- وضع إستراتيجية شاملة في إطار الحوكمة ، وتجنب المساعي الملخصة في شكل سياسات أو قرارات التي لا ترتقي لبلوغ معالم الحوكمة و تجسيدها ، أي التركيز على الجانب القانوني لابد أن يتوازي معه الإهتمام بتحيين الجانب الهيكلي و التقني و المالي وكذا تطوير وتنمية القدرات البشرية بما يتطلب ذلك ، لتجنب الوقوع في صدمات و مشاكل أثناء الإنجاز و التنفيذ .
 - وضع جهاز تمويل وطني و دولي لتمويل مساعي الحوكمة أو أي تعثر مثلها مثل مختلف المفاهيم المستوردة من الغرب و المنبثقة من طرف المنظمات الدولية المختلفة .
 - تكوين المورد البشري في مجال الحوكمة و سبل و آليات قياسها وفق المعايير المرسومة مع الإعتماد على مقياس واحد يتم من خلاله تقييم الإنجازات و عدم الخوض في التقييم و المقارنة بين الأرقام المختلفة الصادرة عن هيئات مختلفة ، الأمر الذي من شأنه أن يصعب من عملية التقييم و التقويم .
 - توسيع العصرية و الحوكمة على القطاعات الأخرى خاصة وأن العديد من القطاعات تتشابه في أعمالها مع القطاعات الأخرى ، وكذا مع الأطراف الفاعلة من مؤسسات و مجتمع مدني و أفراد.
 - العمل على تعزيز تكنولوجيا الإعلام و الاتصال في البلد ، من خلال ضبط الهيئة المشرفة على متابعة و تطوير هذا القطاع الحيوي و المرن الذي يعرف تحولات على الصعيد العالمي و نقادي التشتت الذي عرفه في الجزائر بتحويله من قطاع إلى آخر حسب البرامج الحكومية .

الفصل الرابع : تحديات وآفاق حوكمة الإدارة العامة في ظل تكنولوجيا الإعلام و الاتصال

- السعي إلى تقليص الفجوة الرقمية بين الدول المصدرة للتكنولوجيا وتلك المستوردة ، من خلال فتح المجال للإستثمار في تكنولوجيا الإعلام و الاتصال و إعطاء أهمية للبحوث في هذا المجال و توظيفها .
- الإستفادة من الخبرات التي وصل إليها قطاعي العدالة و الداخلية في الجزائر من خلال إعداد تقارير مفصلة لإستراتيجية العصرية ،يضم جميع العراقيل و نقاط القوة و الفرص و التهديدات التي عرفها تجسيد الحكومة الإلكترونية في الجزائر .
- تفعيل المجتمع المدني في مجال الحوكمة لاسيما بنشر ثقافة التمييز بين المشاركة و المعلومة و السر المهني الذي هو هاجس الإدارة البيروقراطية .
- اعداد و تسطير برامج تكوين لموظفي و إدارت القطاعات الوزارية تتماشى و خصوصية المجتمع من جهة ، و متطلبات الحكومة الإلكترونية أو العمل الرقمي للإدارات الجزائرية من جهة أخرى وكذا ترسيخ مبادئ و معالم الحوكمة .
- تحديد الإطار الزمني وجدول الأشغال و الأعمال بغية حوكمة مشاريع العصرية في حد ذاتها ، أي إعطاء أهمية للوقت الذي يتم فيه إنجاز مشروع العصرية و الحوكمة ، خاصة وأن العالم يعرف سرعة فائقة في هذا المجال ، حتى يصبح التقدم المسجل من طرف الدولة له تقدم في الترتيب العالمي و ليس العكس .
- مطابقة الإطار التشريعي و القوانين للتوجهات العامة للدولة في مجال الحوكمة و تفعيلها وفق إستراتيجية محكمة ، لتفادي الوقوع في تناقضات و إخفاقات عن التجسيد ، بمعنى لابد من التنسيق بين التخطيط و التنفيذ من خلال إشراك القاعدة في رسم السياسات و إتخاذ القرارات .

الفصل الرابع : تحديات وآفاق حوكمة الإدارة العامة في ظل تكنولوجيا الإعلام و الاتصال

خلاصة و إستنتاجات :

تساهم تكنولوجيا الإعلام و الاتصال في إعطاء افاق جديدة للحكومة ، تتجلى معالمها من خلال ثلاثة محاور / الأول مرتبط بظهور فضاء عمومي جديد اذ إن الحكومة تعمل على الاستجابة لحاجات و مطالب نابعة من فضاء عمومي جديد للرقمنة مكانة أساسية فيه ، كالحاجة إلى الامن السيبراني و الحاجة لمقاومة القرصنة و الجرائم الإلكترونية و لحماية المعلومات و البيانات الشخصية و الإلكترونية . في حين ارتبط المحور الثاني بضرورة تبني عقد اجتماعي جديد قائم على التنازل داخل الحكومة ذاتها بين المركز و الاطراف بتعزيز اللامركزية ، وارتبط المحور الثالث بحوكمة تكنولوجيا الإعلام و الاتصال بجعلها اداة لأخلقة العمليات الإلكترونية و مسأيرتها للتطورات الحاصلة و كذا امنها من خلال مجابهة الاخطار الناجمة عنها .

كما إن العالم في نظر الكثير سيعرف تحولات مستقبلية قائمة على متغيرين محددتين للتوجهات الكبرى بين تلك المجتمعية و الاخرى تقنية ، و التي يبرز عنها ثلاث سيناريوهات متفائل ،متشائم ، مختلط . يلعب فيها كل متغير الدور السيادي من خلال قيامه بالتأثير على المتغير الاخر بصفة مطلقة أو بنوع من النسبية .

الخاتمة :

تتطلب الحوكمة لتجسيدها على مستوى أي دولة أو منظمة جملة من الأدوات المتكاملة فيما بينها ، خاصة على مستوى القيادة لاحتسابهم بالمسؤولية الملقاة على عاتقهم ، مما يستوجب عليهم تنظيم العمل الإداري داخل الهيكل التنظيمي الذي من خلاله يحدد الواجبات و المسؤوليات بشكل دقيق ، في بيئة تتميز بالنزاهة و الموضوعية و العدل و المساواة على الصعيد الإقتصادي و الإجتماعي ، و تكنولوجيا حديثة لتطوير الأداء و تقريب الإدارة من المواطن .

إن إستخدام تكنولوجيا الإعلام و الاتصال في ظل الإدارة الرشيدة للمرفق العام مرهون بدرجة إكتسابها لمثل هذا النوع من التكنولوجيا و الذي يتفاوت من دولة إلى أخرى و داخل الدول في حد ذاتها .

لذا يتضح دور تكنولوجيا الإعلام و الاتصال في حوكمة الإدارة العامة في ضمان الإنتقال من الإدارة التقليدية للإدارة العامة إلى نظام الحكومة الإلكترونية ثم إلى وظيفة الحوكمة الإلكترونية بتقديم خدمات إلكترونية و تكامل بين القطاعات من خلال بنك معلوماتي وطني موحد يضمن الفعالية و تبادل معلومات مع أصحاب المصالح، مما يسمح بالمشاركة و المسائلة وبالتالي تجسيد مرتكزات الإدارة الرشيدة إلكترونيا .

كشف تحليل واقع تكنولوجيا الإعلام و الاتصال في الجزائر درجة التأخر الكبير في البنية التحتية للإتصالات في الجزائر و بالتالي التفاوت التقني بين المناطق و الأقاليم ، ومنه التفاوت في تقديم الخدمات الإلكترونية من طرف الحكومة ، ما من شأنه أن ينعكس على الأداء الحكومي. و هو الامر الذي عكسته الارقام المسجلة على المستوى الوطني التي مكنت من تقديم تطور في المؤشرات مقارنة بتلك الارقام المسجلة من طرف المنظمات الدولية و التي ساهمت في تحديد مراتب الجزائر في هذا السياق ومدى التأخر المسجل .

إن واقع تجسيد مشروع الجزائر الإلكترونية ، ومنه مشاريع العصرية لكل من قطاع العدالة و الداخلية ساهم في ابراز نقاط القوة و الضعف التي أفرزتها عملية العصرية من خلال الآليات

البشرية و الهيكلية و القانونية و كذا التقنية التي تم تسطيرها في سبيل تجسيد ذلك ، و بالتالي التفاوت و التأخر المسجل في هاته الآليات في ظل إستراتيجية العصرية مع تسجيل عدم التنسيق بين الإجراءات المتخذة وغياب للرقابة و الجهات التي تتحمل مسؤولية الإخفاقات.

رغم الإنجازات التي تم إحرازها من طرف قطاعي العدالة و الداخلية إلا أننا يمكن القول بأن قطاع العدالة عرف المشروع دعاية إعلامية كبيرة خاصة فيما تعلق بالسيوار الإلكتروني و الذي رغم أنه عرف أوج تطور له في 2018 إلا أن هذا المشروع تغافلت عليه وسائل الإعلام المختلفة بعد التعديل الحكومي و بالتالي فإن المشروع إقترن بوزير معين وهو الأمر الذي يعتبر أكبر مغالطة في الجزائر من خلال تبني قرارات و برامج مقترنة بالأشخاص و ليس بالقطاعات أو المؤسسات في حد ذاتها . كما عرف هذا المشروع في النهاية فشل كبير .

في الجزائر ، عرف مشروع العصرية متناقضات ، ففي الوقت الذي تم تقديم المشروع على أنه ترشيد للنفقات العمومية و المال العام ورغم التخصيصات الكبرى التي إستفاد منها المشروع إلا أن المشروع في حد ذاته حمل معه ملفات فساد ، أي عوض إسهامه في القضاء على الفساد وإعتباره آلية لحوكمة الإدارة العامة أصبح منبع للفساد من طرف أشخاص معينة .

في حين رغم التأخر الذي عرفه قطاع الداخلية في مجال العصرية إلا أن هذا الأخير عرف العديد من الإنجازات التي لها صلة مباشرة مع المواطن و بالتالي شعور المواطن برفاهية في تلقي الخدمات المدنية و غيرها مع تجنب عناء التنقل و تقرب الإدارة من المواطن كما أن المشروع لم يحمل في طياته ملفات كبيرة في الفساد .

تعمل الادارة الحالية جاهدة على تقليص دائرة الفساد،من خلال إعتراف السلطة التنفيذية وعلى رأسها رئيس الجمهورية في ظل الجزائر الجديدة ،بوجود قطيعة بين المواطن و الإدارة و المسؤولين هو خير دليل على أهم أسس حوكمة الإدارة العامة و كذا دور تكنولوجيا الإعلام و الاتصال في ذلك ، و الذي أسفر عن إنشاء هيئات وسيط الجمهورية للإستماع لإنشغالات المواطنين و حل المشاكل العالقة خاصة تلك المرتبطة بالإستثمار و التنمية المحلية و أخرى ذات طابع إجتماعي ، و الذي يعد بمثابة تقييم و إختزال لهذه المساعي من خلال فترة الدراسة ، ورغم

تلك الملفات التي تم تسويتها بفضل هذه الهيئة إلا أنه يمكننا القول أن الإتجاهات الحديثة للإدارة و الحوكمة لا تتادي بإنشاء أجهزة و هيئات جديدة ، و انما البديل في نظرنا هو تعزيز قنوات الاتصال بفضل تكنولوجيا الإعلام و الاتصال و الإسهامات و الإنعكاسات الإيجابية التي تفرزها بعد التحكم فيها .

كل من عصنة قطاع العدالة و الداخلية ، لم يرتقيا إلى تحقيق مساعي الحوكمة بسبب الدرجة التي وصلت إليها الحكومة الإلكترونية بإعتبارها إدارة ذات إتجاه و احد و لم ترتقي لتصل إلى طريق تفاعلي بين الإدارة و المواطن في إتجاهين ، و هو الشكل الذي يسمح فعليا في مشاركة المواطنين و بالتالي القضاء على الفساد و حوكمة الإدارة العامة للقطاعين الإستراتيجيان العدالة و الداخلية .

إن التجربة الجزائرية للعصنة لاسيما في قطاعي العدالة و الداخلية لم تبرز إرتقاء دور تكنولوجيا الإعلام و الاتصال في حوكمة الإدارة العامة ، حيث أفرزت واقعا بالتمعن فيه نستخلص غياب جملة من المحاور الأساسية من تفعيل الفكر الإستراتيجي ،بناء نظام قيمي للقيادات الحاكمة ،إعادة الهيكلة و حوكمة الإدارة المحلية وغيرها. و عليه من نتائج هذه الدراسة تتضح الحاجة الماسة إلى تغيير الممارسات الحالية و الإستفادة منها في حوكمة الإدارة العامة لمجمل القطاعات مستقبلا .

حيث تميزت التجربة الجزائرية للعصنة في الإقتصار على إعتقاد الحكومة على إجراءات تستجيب لظواهر المشكلات و ليس لأسبابها الجذرية ، والتي تعد حلول قصيرة الفترة يغيب فيها الإرتكاز على الدراسات المستقبلية و بالتالي زيادة درجة المخاطرة الناجمة عن أي عوامل فجائية أو استثنائية غير محتملة .و تأسيسا على ذلك يمكننا القول أن حوكمة الإدارة العامة تتطلب تفعيلاً للفكر الإستراتيجي و الذي غاب في تجربة عصنة قطاعي العدالة و الداخلية في الجزائر . مما تتطلب رؤية مستقبلية متنسقة مع رؤية و توجه الدولة من جهة و التطورات الحاصلة في تكنولوجيا الإعلام و الاتصال من جهة أخرى .

إن من أهم الجسور المهددة لتعزيز حوكمة الإدارة العامة مهما كان سبيلها هو تدهور النظام القيمي للقيادات الحاكمة و التي تفرز تعاظم الإحساس بعدم العدالة و الظلم لدى المواطنين ما من شأنه كسر ثقتهم في الحكومة و مستخرجاتها ، و تراجع الحرص على المال العام و ضعف هيبة الدولة و مؤسساتها ، و زيادة العنف في المجتمع ، لذا يتطلب الأمر بناء نظام قيمي لدى القيادات الحاكمة يتمحور حول تعميق إحساس المواطنين بالعدالة الإجتماعية من خلال الإلتزام بالنزاهة في تعيين القيادات على أساس الكفاءات و المؤهلات وليس على أساس الجهوية أو القرابة ، و كذا الإلتزام بإحترام اللوائح و القوانين و بمحاسبة و مساءلة الجميع دون تمييز .

غير أن الواقع شهد عكس ذلك في الجزائر من خلال التجربة محل الدراسة و خير دليل الإتهامات و ملفات الفساد التي رافقت عملية العصرية و زجت بالعديد من المشرفين عليها في السجون . لذا يتطلب الأمر تدريب القيادات و ترسيخ في أفكارهم قيم السهر على تحقيق الصالح العام قبل الصالح الخاص و إحترام و تطبيق القانون و عدم منح إستثناءات على الإطلاق و التي ينجم عنها في الكثير من الأحيان نفع خاص لحساب شخص محدد.

ولقد وصلنا من خلال دراستنا الى النتائج التالية:

_ يعتبر الهيكل التنظيمي ركنا أساسيا في بناء الرؤية المستقبلية لحوكمة الإدارة العامة خاصة في ظل تطور تكنولوجيا الإعلام و الاتصال ، بإعتباره هو المحدد للوظائف و يعكس المهام المخولة لكل فرد في الجهاز الحكومي أو الإداري ، و الذي يساعد في تحقيق الأهداف الإستراتيجية المرسومة ، و بالتالي فإن وضع إستراتيجية جديدة لها غاية هي مسايرة التطور التكنولوجي وهدفها حوكمة الإدارة العامة ، يستوجب بالضرورة إعادة النظر في مدى ملائمة الهياكل الإدارية و التنظيمية و قدرتها على تحقيق ذلك . فإستخدام الأساليب الحديثة في تقديم الخدمات العمومية يتطلب إعادة هندسة المهام و الوظائف بما يعكس تبسيط الإجراءات لإنجازها في أقل وقت ممكن و في ظل هيكل يعكس ذلك .

_ ومن أهم العناصر الداعمة لحوكمة الإدارة العامة هي حوكمة الإدارة المحلية كإمتداد لهذا المسعى ، و التي تساهم في مكافحة الفساد من خلال عنصر الشفافية الذي يسمح بزيادة درجة

المشاركة لأصحاب المصالح من مواطنين و قطاع خاص و مجتمع مدني في صنع القرار ما يضيفي الشرعية لهذه السلطات المحلية و بالتالي زيادة الكفاءة و الفعالية على مختلف المستويات و الوحدات المحلية الأمر الذي يسمح بالإستخدام الأمثل للموارد المحلية خاصة تلك المحدودة نسبيا . وهو الأمر الذي يقلل الفجوة بين المركز و الأطراف في مساعي حوكمة الإدارة العامة.

_ للتكنولوجيا مجالات واسعة للتطوير خاصة بإعطاء أهمية كبرى للإبتكار الذي يعتبر مفتاح التقدم و الإزدهار للشعوب ، فإذا ساهمت العوامل البيئية في تحفيز الإبتكار و تشجيع الأبحاث و الدراسات العلمية في هذا المجال ، و إبتعدت عن الازمات التي من شأنها عرقلة مستقبل الشعوب و بالتالي تتفوق التوجهات التكنولوجية عن الحاجات الإنسانية و يصبح الفرد يعيش في رفاهية في ظل أنترنت الأشياء و مزايا الذكاء الإصطناعي .

_ إن أهم إشكال تعاني منه الجزائر في إطار حوكمة الإدارة العامة هو قائم على التسيير الفعال وليس على الأطر القانونية أو الهيكلية أو حتى التقنية ، فتوفير كل ذلك تم لإعطاء صورة تخفي من ورائها حقيقة واقع يتمتع بأشكال مختلفة للفساد في الإدارة العامة وهو الأمر الذي جعلها تحتل المراتب الأخيرة مقارنة مع الترتيب العالمي .

وفي الأخير،نقول بأن حوكمة الإدارة العامة في ظل تكنولوجيا الإعلام والاتصال مرهون بضرورة تغير الذهنيات بقبول الرقمنة مع إعادة صياغة وظائف جديدة تتلائم و المقاربة الجديدة ، يتم فيها تأطير و تكوين و تحضير جميع الفواعل ليلعب كل الدور المنوط له في إطار حلقة إتصال قائمة على المشاركة الحقيقية و الإفصاح و الشفافية زيادة على تحميل المسؤولية لكل وحدة من وحدات الإدارة العامة عن طريق ضبط أطر المحاسبة و المساءلة في ظل سيادة وإحترام القوانين و الأطر المنظمة لذلك.

من خلال النتائج المتوصل إليها ومن أجل ضمان حوكمة فعلية حقيقية للإدارة العامة في ظل تطور تكنولوجيا الإعلام والاتصال ،وتجسيد ذلك واقعا على مستوى قطاع العدالة والداخلية،إرتابنا الى وضع التوصيات التالية:

-
- دعم التعاون بين اجهزة الحكومة المركزية و المحلية مع المعاهد و المدارس العليا و الجامعات في خدمة المواطن و جودة الخدمة العمومية ، في ضوء ذلك العمل على تنظيم ملتقيات و أيام دراسية و ورشات عمل و فتح تخصصات في الجامعة تتوافق مع التوجهات المجتمعية و التقنية للنهوض بالمجتمع ، باستخلاص نتائج هذه الأعمال و النشاطات العلمية و السهر على بلورتها .و عليه يتم تقرب المؤسسات الجامعية و مراكز البحث من المجتمع بتقليل الفجوة بين الواقع و البحوث العلمية .
 - في سبيل تعزيز دور التكنولوجيا في مجال حوكمة الإدارة العامة يجب تفعيل دور مؤسسات المجتمع المدني لاسيما في إطار أخلة التعامل مع التكنولوجيا و بالتالي الحد من مظاهر الفساد المختلفة ، فبفضله يمكن الحكومات من تحقيق التنمية المستدامة و تطوير المجتمعات لاسيما في التقليل من الجرائم الإلكترونية، و رفع الأداء من خلال المشاركة المعززة بالحماية للخصوصية الشخصية . ومن هذا المنطلق اصبحت مؤسسات المجتمع المدني من منطلقات الحوكمة الإلكترونية .
 - ضرورة الحرص على التكامل سواء بين الأجهزة التنفيذية على المستوى المحلي و الإدارات المركزية أو مع الوزارات المركزية من أجل نجاعة تكنولوجيا الإعلام و الاتصال في تحقيق حوكمة الإدارة العامة ، لاسيما في التقليل من الفجوة بين التخطيط و التنفيذ وفي ضوء ذلك تكييف و موائمة الاطر التشريعية و المالية و البشرية و التقنية مع الأهداف المرسومة و الخطط المتبعة في الإنجاز .
 - حتمية الاستمرار في التنمية البشرية خاصة وإن مستقبل المجتمعات مرهون بالتطورات التكنولوجية المستمرة ، و بالتالي لمسايرة هذه التحولات لابد من دعم مالي موجه لتدريب و تطوير مهارات العنصر البشري سواء فيما تعلق منهم باعداد و تطوير البرمجيات و الأنظمة و التقنيات أو الأفراد الملتقين و المستفيدين من التقنية المتطورة و التكنولوجيا . من منطلق أن العنصر البشري هو حلقة الوصل بين تطور التكنولوجيا و حوكمة الإدارة العامة كونه هو مقدم الخدمة و متلقيها في نفس الوقت.

- الحوكمة الجيدة للاجهزة الحكومية و التي لاتكمل في القواعد وإنما في القدرة على التكامل و التأثير على ثقافة هذه الأجهزة ، و بالتالي مواجهة الاختلالات الإدارية بتفعيل المفتشية العامة لرئاسة الجمهورية لممارسة دورها الرقابي بشكل فعال لمكافحة الفساد و حماية المال العام ، وجعلها اداة للتقييم و التقويم يمكن الارتكاز عليه في تعيين الإطارات مستقبلا.

- وضع حد لسياسة اللاعقاب من خلال تكليف أجهزة متخصصة أو إستحداث أخرى جديدة لتقييم المسؤولين و محاسبتهم على النتائج المحققة مقارنة بتلك المرسومة و الأهداف الموضوعية لزيادة المردودية و تعزيز الحكامة و تقويم عمليات التسيير المنتهجة و استخلاص الفرص و التهديدات والوقوف عند نقاط القوة و الضعف للتأسيس عليها في إعتقاد قرارات و سياسات جديدة .

- توفير التجهيزات و خدمات الاتصال بالإنترنت ، و زيادة وتيرة تكريس العمل الرقمي كثقافة في المجتمع بمساهمة مختلف أطياف المجتمع المدني ، بتنظيم حملات تحسيسية لتوعية المواطن بأهمية رقمنة الاجراءات الإدارية و فعاليتها، و إتاحة التعليم الرقمي في مختلف الاطوار التعليمية ، زيادة عن إدراجها في المؤسسات الجامعية ، بالاضافة إلى تكوين المستخدمين و موظفي المرفق العام في مختلف الأجهزة الحكومية على ذلك للتحكم في الاستخدام الرقمي في التعاملات مع أصحاب المصالح بشكل رقمي .

قائمة المراجع :

اللغة العربية :

- القرآن الكريم

الكتب :

- 1- احمد السيد الدقن ، الإدارة العامة و الإقتصاد ،المنظمة العربية للتنمية الإدارية ،جامعة الدول العربية ، القاهرة ،مصر ، 2018.
- 2- احمد حسن الهاشمي ، الحكم المحلي في الجزائر دراسة تحليلية ، مكتب الهاشمي للكتاب الجامعي ، العراق ، الطبعة الأولى ، 2019.
- 3- بن يوسف بن خدة ،اتفاقيات أيفيان :نهاية حرب التحرير في الجزائر ، ترجمة لحسن زغدار و محل العين جبالي ،ديوان المطبوعات الجزائرية ،الجزائر ، 1987.
- 4- بن عيسى قواسم ، تكنولوجيا المعلومات و الاتصال ورهاناتها في تحقيق الحكم الراشد ، النشر الجامعي الجديد ، الجزائر ، 2020.
- 5- بوزيدة حميد ، تحديات تمويل ميزانيات الجماعات المحلية في الجزائر ، المنظمة العربية للتنمية الإدارية ، مصر ، 2011.
- 6- البيج حسين علوان حسين ، المشاركة السياسية و العملية السياسية في الدول النامية ، مركز دراسات الوحدة العربية ،المستقبل العربي ، العدد 223 ، لبنان ، 1997.
- 7- حسن رضا النجار ،تكنولوجيا الاتصال ،المفهوم و التطور ،منشورات ابحاث المؤتمر الدولي : الإعلام الجديد و التكنولوجيات الجديدة ،جامعة البحرين ، 2009.
- 8- حسن عماد مكاوي ، محمود سليمان علم الدين ،تكنولوجيا المعلومات و الاتصال ، مركز جامعة القاهرة للتعليم المفتوح ، 2000.
- 9- حمدي مصطفى المعاذ ، مكونات الإدارة المجتمعية و آلياتها و مميزاتا ، مقال منشور كتاب : تطوير الإدارة المحلية في الوطن العربي ،المنظمة العربية للتنمية الإدارية ، القاهرة ، 2010.
- 10- خالد ممدوح ابراهيم ،حوكمة الأنترنت ،دار الفكر الجامعي ،الاسكندرية ،مصر ، 2018.
- 11- خميس السيد إسماعيل ، الإدارة العامة في الجزائر :دراسة وصفية تحليلية ،القاهرة : المنظمة العربية للعلوم الإدارية ،1975.

- 12- الدسوقي طارق نبيل محمد ،الإدارة الرشيدة و الحوكمة ،القاهرة : مؤسسة طيبة للنشر و التوزيع ،ط 1 ، 2019.
- 13- رحمة احمد عبد الشافي ،الحوكمة في الأجهزة الحوكمية و الامنية - النظرية و التطبيق ، دار الكتاب الحديث ،القاهرة ،2018.
- 14- رشيد احمد ،اعادة اختراع وظائف وإدارة الحكومة ،دار النهضة العربية ،القاهرة ،مصر ، 1996.
- 15- رفاة فافة ، الفساد و الحوكمة :دراسة مسحية للتقارير الدولية -دراسة حالة الجزائر - مكتبة الوفاء القانونية ، الاسكندرية ،الطبعة الأولى، 2016.
- 16- زهير عبد الكريم الكايد ،دور قطاع مؤسسات المجتمع المدني تجارب عالمية ،مقال منشور في كتاب :تطوير الإدارة المحلية في الوطن العربي ،المنظمة العربية للتنمية الإدارية ،القاهرة ،2010.
- 17- سامية محمد جابر ،نعمات احمد عثمان ، الاتصال و الإعلام (تكنولوجيا المعلومات) دار المعرفة الجامعية ،الاسكندرية ، 2000.
- 18- سمارة نصيرة ، ظاهرة التسبب الإداري في الجزائر ،المجلس الاعلى للغة العربية ، الجزائر ، 2005 .
- 19- السيد رضوان ابو شعيشع ، التطبيقات الفعلية للحوكمة المؤسسية ،ط 1 ، مؤسسة طيبة للنشر و التوزيع ،القاهرة ، 2018.
- 20- صدوق عمر ،دروس في الهيئات المحلية المقارنة ،ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر ، 1988.
- 21- الطوخي سامي محمد ، الإدارة بالشفافية :الطريق للتنمية و الاصلاح الإداري من السرية وتدني الأداء و الفساد إلى الشفافية و التسبب و تطوير الأداء البشري و المؤسسي :دراسة مقارنة ، دار النهضة العربية ، القاهرة ، 2006.

- 22- عادل محمد زايد ،تطوير مستقبل الإدارة المحلية العربية "دروس مستفادة من التجربة المصرية " ،المنظمة العربية للتنمية الإدارية ،القاهرة ،2014.
- 23- عبد السلام هابس السويفان ،إدارة مرفق الأمن بالوسائل الإلكترونية دراسة تطبيقية ،دار الجامعة الجديدة للنشر ،الاسكندرية ،مصر ،2018.
- 24- عزيزة عبد الرحمان العتيبي ، اثر استخدام تكنولوجيا المعلومات على أداء الموارد البشرية ،دراسة ميدانية على الاكاديمية الدولية الاسترالية ،الاكاديمية الدولية الاسترالية ، 2010.
- 25- عطوات عبد الحاكم ، مقال بعنوان اصلاح الجماعات المحلية في الدول المغاربية في ضوء التشريعات الراهنة نحو حوكمة الجماعات المحلية و تعزيز الديمقراطية التشاركية ، كتاب : حوكمة التنمية المستدامة في النظرية و التطبيق دراسة لبعض النماذج و المؤشرات ، دار الكتاب الحديث ، الجزائر ، 2017.
- 26- علي محمد منصور ، اليات نقل التكنولوجيا إلى هياكل الأجهزة الإدارية ودورها في إدارة التغيير من منظور الجودة الشاملة ، المنظمة العربية للتنمية الإدارية ، جامعة الدول العربية ،مصر ،2011.
- 27- عماد احمد ابو شنب ، مشاريع الحكومة الإلكترونية بين النظرية و التطبيق ، المنظمة العربية للتنمية الإدارية ،القاهرة ، ط1 ، 2011.
- 28- عمار بوحوش ، التاريخ السياسي الجزائري من البداية إلى عام 1962، دار الغرب الاسلامي ، بيروت ، 1998.
- 29- عمار عوابدي ، القانون الإداري ، ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر ، الجزء الأول ، الطبعة السابعة ، 2017.
- 30- فؤاد بن حالة ، صدمة الاتصال الشمولي ، الأنظمة و المجتمعات العربية في مواجهة التحدي ،الجزائر ،منشورات ANEP ،2005.

- 31- لحر عباس ابن تاج ، تكنولوجيا الإعلام و الاتصال في المؤسسة الإقتصادية الجزائرية الواقع و المعوقات ، المنظمة العربية للتنمية الإدارية ، الدار الجزائرية ، الطبعة الثانية ، 2021.
- 32- ماجد راغب الحلو ، علم الإدارة العامة و مبادئ الشريعة الاسلامية ، منشأة المعارف ، الاسكندرية ، 2005 .
- 33- ماهر عودة الشمايلة ، واخرون ، تكنولوجيا الإعلام و الاتصال ، دار الاعصار العلمي للنشر و التوزيع ، عمان ، الطبعة الأولى ، 2015.
- 34- محمد بكر حسين ، الوسيط في القانون الإداري ، دار الفكر الجامعي ، الاسكندرية ، مصر ، 2006 .
- 35- محمد جاسم شعبان العاني ، التخطيط الإقليمي ، ط 1 ، دار الصفاء للنشر و التوزيع ، الاردن ، 2016.
- 36- محمد علم الدين ، محمد عبد الحسيب ، الحاسبات الإلكترونية و تكنولوجيا الاتصال ، ط 1 ، مصر ، دار الشروق ، 1997.
- 37- محمود الخالدي ، قواعد نظام الحكم في الاسلام ، قسنطينة : مؤسسة الاسراء للنشر و التوزيع ، 1991.
- 38- مزهر شعبان العاني ، شوقي ناجي جواد ، الإدارة الإلكترونية ، دار الثقافة للنشر و التوزيع ، الاردن : عمان ، ط 1 ، 2014.
- 39- مزهر شعبان العاني ، شوقي ناجي جواد ، الإدارة الإلكترونية ، دار الثقافة للنشر و التوزيع ، عمان ، الاردن ، 2014.
- 40- معالي فهمي حيزر ، نظم المعلومات مدخل لتحقيق الميزة التنافسية ، الدار الجامعية ، الاسكندرية ، 2002 .
- 41- معوض جلال عبد الله ، ازمة المشاركة السياسية في الوطن العربي ، مركز دراسات الوحدة العربية ، المستقبل العربي ، العدد 55 ، لبنان ، 1983 .

42- مقري عبد الرزاق ، الحكم الصالح و اليات مكافحة الفساد ، دار الخلدونية ،الجزائر
2005.

43- يوسف خليفة اليوسف ، الفساد و الحكم الصالح في البلاد العربية ،مركز دراسات الوحدة
العربية ،لبنان ،2005.

المجلات :

1- احمد السيد الدقن ،تطور اجيال الإدارة العامة ومستقبل الإدارة الحكومية العربية :تحليل
استقرائي للتحديات و الاستجابات ،المجلة العربية للإدارة ،المنظمة العربية للتنمية الإدارية
،مصر ، مج 40 ، 2020.

2- احمد حسين رضوان ،مفهوم المدن الذكية :رصد و تحليل النماذج دولية و عربية مع دراسة
لإمكانية التطبيق بمصر ، مجلة البحوث الهندسية ،مجلد 147 ، 2015.

3- اكسوم عيلام رشيدة و اقلولي أولد رابح صافية ، عن دور الهيئة الوطنية للوقاية من الفساد
ومكافحته في مواجهة الفساد و الحد منه في القانون الجزائري ،المجلة النقدية للقانون و العلوم
السياسية ،كلية الحقوق و العلوم السياسية ، جامعة تيزي وزو ،المجلد 16 ،العدد 04 ،
2021.

4-بابه عائشة ،حساني مختار ، الاوضاع السياسية في الجزائر في العهد العثماني (1519-
1830) ،مجلة متون ،جامعة الدكتور مولاي الطاهر سعيدة ،الجزائر ،المجلد الثامن ،العدد
الرابع ،جانفي 2017.

5-بختي نفيسة ،مضمون التعديل الدستوري لسنة 2016 في الجزائر ،مجلة البحوث في الحقوق
و العلوم السياسية ،المجلد 2 ،العدد 4 ، الصادرة في 2016/10/03.

6-بريشي عبد الكريم ، واقع الجباية المحلية في الجزائر في ظل الاصلاحات ، المجلة الجزائرية
للمالية العامة ،العدد الثاني ، ديسمبر 2012.

7-بزة صالح ، اصلاح الجباية المحلية و متطلبات تمويل التنمية المحلية ، مجلة الدراسات
الإقتصادية ، جامعة زيان عاشور الجلفة ، العدد (34) ، افريل 2018.

8-بلال فؤاد ،"دراسة نقدية لمشروع قانون الجباية المحلية " ، المجلة الاكاديمية للبحث القانوني
،المجلد 11 ، العدد 02 ، 2020.

- 9- بن زيان احمد ،حاحة عبد العالي ،عصرنة مرفق الحالة المدنية و اثرها على تحسين الخدمة العمومية في الجزائر ،مجلة معالم للدراسات القانونية و السياسية ،العدد الثالث ، المركز الجامعي تندوف ،الجزائر ، مارس 2018.
- 10- جعفر احمد العلوان ، تكنولوجيا الجيل الثاني للحكومة الإلكترونية و علاقتها بشفافية المعلومات و رضا الموظفين عن العملية الإدارية دراسة وصفية تحليلية في الأجهزة الحكومية السعودية ، المجلة العربية للإدارة ، العدد 3 ، 2018.
- 11- خطاف ابتسام ،غياط شريف ، توجه الجزائر نحو تطبيق الحكومة الإلكترونية عبر مشروع الجزائر الإلكترونية 2013 :الواقع و التحديات ، مجلة العلوم الإقتصادية و التسيير و العلوم التجارية ،المجلد 11 ،العدد 02 ،تاريخ النشر 2018/12/31 .
- 12- خليل الله فليغة ،يزيد بوحليط ،المحاكمة عن بعد :سرعة الاجراءات ام اهدار للضمانات ؟ ، مجلة العلوم القانونية و السياسية ،المجلد 12 ،العدد 01 ،الجزائر ، افريل 2021.
- 13- زهرة عباس ،التوجه نحو المدن الذكية كوجهة لتعزيز التنمية المستدامة بين الضرورة البيئية و تحديات التحول تجرية مدينة بورتو ،مجلة الدراسات التجارية و الإقتصادية المعاصرة ،المجلد 04 ،العدد 02 ،2021.
- 14- السعيد بولواطة ، سرعة الاجراءات في القانون الاجرائي الجزائري ، المجلة الاكاديمية للبحث القانوني ، العدد 01 ،الجزائر ، 2019.
- 15- سليمة بن حسين ، الحوكمة دراسة في المفهوم ، مجلة العلوم القانونية و السياسية ، جامعة الوادي ، الجزائر ، 2015.
- 16- صادقي فوزية ، الاستراتيجيات الرقمية لتحسين الخدمة العمومية(نموذج الجماعات المحلية)، مجلة الدراسات الإعلامية ، المركز الديمقراطي العربي ، العدد السادس ، برلين : المانيا ، 2019.
- 17- صيام احمد زكريا، دور الحاكمية في الحد من تداعيات الازمة المالية على بورصة عمان ، مجلة علوم إنسانية ،السنة السابعة ، العدد 42 ، 2009.
- 18- طواهر عبد الجليل ،ابراهيم بختي ،وقاع الخدمات العمومية الإلكترونية في الجزائر دراسة تحليلية لأداء عينة من الخبراء و المختصين حول قطاع الداخلية و الجماعات المحلية بالجزائر ، مجلة الدراسات الإقتصادية الكمية ،العدد 04 ،ماي 2019.

- 19- العايش عبد العزيز ،بن عمران بوبكر ، الاصلاحات القانونية و التشريعية في قطاع الوظيفة العمومية ودورها في تشكيل راس المال البشري في القطاع العمومي الجزائر ،مجلة الحقوق و العلوم السياسية ،جامعة خنشلة ،الجزائر ، العدد 08 ، ج 1 ، جوان 2017.
- 20- عبد العزيز فطيمة زهرة ، فرحات حميدة كريمة ، التطبيقات العملية لعصرنة قطاع العدالة -الموقع الإلكتروني لوزارة العدل إنموذجا - ، مجلة الاجتهاد للدراسات القانونية و الإقتصادية ، المجلد 10 ، العدد 03 ، السنة 2021.
- 21- عبد النور زينب ،الاطار القانوني للمركزية و اللامركزية الادارية في الجزائر ،مجلة الحقوق و العلوم الانسانية ،الجزائر ،المجلد 15 ،العدد 04 ،2022.
- 22- عشاش حمزة وخضري حمزة ، الإدارة الإلكترونية و دورها في عصرنة قطاع العدالة بالجزائر ، مجلة الاستاذ الباحث للدراسات القانونية و السياسية ، المجلد 05 ، العدد 01 ،2020.
- 23- عشور طارق ،مقاربة التسيير العمومي الجديد كآلية لتدعيم و تعزيز تنافسية و كفاءة المنظمات الحكومية ، مجلة أداء المؤسسات الجزائرية ،جامعة قاصدي مرباح ورقلة ،الجزائر ،العدد الأول ،2011-2012.
- 24- عصام سليمان موسى ،ثورة وسائل الاتصال و إنعكاساتها على مراحل تطور الإعلام ،المجلة المصرية لبحوث الإعلام ،مصر ،العدد 27 ، 2000 .
- 25- عطية حسين افندي ،الإدارة العامة إطار نظري - مداخل للتطوير و قضايا هامة في الممارسة ،كلية الإقتصاد و العلوم السياسية ،جامعة القاهرة ،2002.
- 26- علي عماري ، مساهمة تكنولوجيا المعلومات في تنمية الكفاءات ،مجلة الإقتصاد الصناعي ،العدد 13 ، 2017.
- 27- عمار معمر ، "صعوبات وتحديات السياسة العامة في الجزائر" ، مجلة المفكر ، الجزائر ، المجلد 7 ، العدد 2.
- 28- عوجان عرفات ،الحكومة الإلكترونية : شروط النجاح ، مجلة الحاسوب ،العدد 47 ، 2000.
- 29- العيادي علي ، القطاع الخاص يدفع حوكمة الشركات في الجزائر ،حوكمة الشركات قضايا و اتجاهات ،نشرية دورية للشرق الأوسط و شمال افريقيا ،مركز المشروعات الدولية الخاصة ،العدد 21 ،2011.

30- فرطاس فتيحة ، عصرنة الإدارة العمومية في الجزائر من خلال تطبيق الإدارة الإلكترونية و دورها في تحين خدمة المواطنين ،مجلة الإقتصاد الجديد ، العدد 15 ، المجلد 02 ، 2016.

31- قدور عبد الله ثاني ، تطور تكنولوجيا الإعلام و الاتصال وانعكاساتها الإعلامية على دول الهامش ، مجلة الصورة و الاتصال ، جامعة احمد بن بلة وهران ، الجزائر ، العدد الأول ، 2012.

32- قريني فارس ، واقع البنية التحتية لقطاع تكنولوجيا المعلومات و الاتصالات بالجزائر ، مجلة اليزا للبحوث و الدراسات ، المجلد 04 ، العدد 01 ، 2019.

33- محمود خليل ، "العولمة و السيادة : إعادة صياغة و ظائف الدولة كراسات استراتيجية " ،مركز الاهرام للدراسات السياسية و الاستراتيجية ، السنة 14 ، العدد 136 ، فبراير 2004.

34- مروش امال ،كرفوح ليلي ،استراتيجية الدولة الجزائرية في عصرنة الأساليب الإدارية بالمؤسسات الإدارية الإلكترونية نموذجا ، مجلة تنمية الموارد البشرية للدراسات و الابحاث ،المركز العربي الديمقراطي للدراسات الاستراتيجية و السياسية و الإقتصادية ،برلين ،المانيا ،العدد الثالث ، 2019.

35- نوال مغزيلي ، دور تكنولوجيا الإعلام و الاتصال في تعزيز مؤشرات الحكم الراشد ، الباحث الاجتماعي ، العدد 14 ، 2018.

الاطروحات :

1-ازروال يوسف ، الحكم الراشد بين الأسس النظرية و اليات التطبيق ،دراسة في واقع التجربة الجزائرية ،رسالة ماجستير في العلوم السياسية و العلاقات الدولية ، جامعة باتنة ، قسم العلوم السياسية ، 2009.

2-العايب كوثر ، العلاقات الجزائرية التونسية خلال عهد الدايات ، رسالة ماجستير ،كلية العلوم الاجتماعية و الانسانية ،جامعة الوادي ، 2014.

3-حورية بولعويبات ،استخدام تكنولوجيا الاتصال الحديثة في المؤسسة الإقتصادية الجزائرية ،مذكرة ماجستير منشورة ،جامعة منتوري قسنطينة ،2008.

4-ركاش جهيدة ، " التنمية السياسية و دورها في تفعيل الحكم الراشد في الجزائر 1989-2009
" ، اطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه في العلوم السياسية و العلاقات الدولية ، تخصص تنظيم
سياسي و اداري ، جامعة الجزائر 3 ، 2016.

5-سمية ديمش ، التجارة الإلكترونية حقيقتها و واقعها في الجزائر ، مذكرة ماجستير منشورة
، جامعة منتوري قسنطينة ، 2011.

6-شعيب ضريف ، اليات تنفيذ العقوبة السالبة للحرية في التشريع الجزائري ، اطروحة لنيل شهادة
الدكتوراه ل م د في القانون العام ، تخصص قانون جنائي وعلم الاجرام ، كلية الحقوق ، جامعة
الجزائر 1 ، جانفي 2019.

7-عايد كمال ، تكنولوجيا الإعلام و الاتصال و تأثيراتها على قيم المجتمع الجزائري الشباب
الجامعي لتلمسان إنموذجا ، اطروحة مقدمة لنيل شهادة دكتوراه ل م د ، قسم علم الاجتماع ،
جامعة ابي بكر بلقايد تلمسان ، الجزائر ، 2017.

8-عشور عبد الكريم ، دور الإدارة الإلكترونية في ترشيد الخدمة العمومية في الولايات المتحدة
الامريكية و الجزائر ، رسالة ماجستير جامعة قسنطينة ، الجزائر ، 2010.

9-فارس بن علوش السبيعي ، دور الشفافية و المساءلة في الحد من الفساد الإداري في
القطاعات الحكومية ، رسالة دكتوراه ، كلية الدراسات العليا ، جامعة نايف العربية للعلوم الامنية
، 2010.

10- فارس بن علوش بن بادي السبيعي ، دور الشفافية و المساءلة في الحد من الفساد الإداري
في القطاعات الحكومية ، اطروحة مقدمة استكمالاً لمتطلبات الحصول على درجة دكتوراه
الفرسفة في العلوم الامنية ، كلية الدراسات العليا ، جامعة نايف العربية للعلوم الامنية ،
الرياض ، 2010.

11- قوقة و داد ، الحكومات الإلكترونية و افاق تطبيقاتها الاستراتيجية ، اطروحة لنيل شهادة
الدكتوراه في القانون العام ، قسم المؤسسات السياسية و الإدارية ، كلية الحقوق و العلوم
الإدارية ، جامعة قسنطينة 1 ، 2018.

القوانين :

1-الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، المرسوم الرئاسي رقم 20-442 المؤرخ في
2020/12/30 المتعلق بإصدار التعديل الدستوري ، الجريدة الرسمية ، العدد 82 ، الصادرة
في 2020/12/30.

- 2-الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ،المرسوم الرئاسي رقم 21-139 المؤرخ في 12 ابريل 2021 ،المتعلق بالمرصد الوطني للمجتمع المدني ،الجريدة الرسمية ،العدد 29 ،الصادرة في 2021/04/18.
- 3-الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ،المرسوم الرئاسي رقم 04-128 المؤرخ في 19 افريل 2004 يتضمن التصديق بتحفظ على اتفاقية الامم المتحدة لمكافحة الفساد ،المعتمدة من قبل الجمعية العامة للأمم المتحدة بنيويورك في 31 اكتوبر 2003 ،الجريدة الرسمية ، العدد 26 ،2004.
- 4-الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، المرسوم الرئاسي 96-233 المؤرخ في 2 جويلية 1996 ، يتضمن إنشاء المرصد الوطني لمراقبة الرشوة و الوقاية منها ،الجريدة الرسمية ،العدد 41.
- 5-الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، مرسوم رئاسي 15-247 ،المؤرخ في 16 سبتمبر 2015 ، المتضمن تنظيم الصفقات العمومية وتفويضات المرفق العام ، الجريدة الرسمية ، العدد 50 ،الصادرة في 20/09/2015.
- 6-الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، المرسوم الرئاسي رقم 94-132 ،المؤرخ في 29 ماي 1994 ،يحدد الاجهزة و الهياكل الداخلية لرئاسة الجمهورية ،الجريدة الرسمية ،الصادرة في 18 يونيو 1994 ،العدد (39) ،المادة 02 .
- 7-الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ،مرسوم رئاسي رقم 95-256 المؤرخ في 27 اوت 1995 ،يتضمن احداث مجلس اعلى للشباب ،الجريدة الرسمية ،الصادرة في 06/09/1995 ،العدد (49) ،المادة الاولى .
- 8-الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ،مرسوم رئاسي 96-101 ،المؤرخ في 11 مارس 1996 ،يتضمن احداث المجلس الاعلى للتربية ،الجريدة الرسمية ،الصادرة في 20/03/1996 ،المادة الاولى .
- 9-الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، مرسوم رقم 86-73 المؤرخ في 08 افريل 1986 ، المتضمن الحاق مركز البحث في الإعلام العلمي و التقني بالمحافظة السامية للبحث ،الجريدة الرسمية ، العدد 15 ،الصادرة في 09/04/1986.
- 10- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، مرسوم تنفيذي رقم 03-454 المؤرخ في 01 ديسمبر 2003 ، المعدل و المتمم للمرسوم رقم 85-56 المؤرخ في 16/03/1985 ،و

- المتضمن إنشاء مركز للبحث في الإعلام العلمي و التقني ، الجريدة الرسمية ، العدد 75 ،الصادرة في 2003/12/07.
- 11- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، مركز البحث في الإعلام العلمي و التقني ، الموقع الرسمي ، على الرابط : <http://www.cerist.dz/index.php/ar/appropos-ar-missions> .
- 12- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، مرسوم تنفيذي رقم 02- 43 ، المؤرخ في 14 يناير 2002 ، يتضمن إنشاء بريد الجزائر ، الجريدة الرسمية ، العدد 04 ، الصادرة في 2002/01/16.
- 13- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، مرسوم تنفيذي رقم 96-318 ، المؤرخ في 25 سبتمبر 1996، يتضمن احداث المجلس الوطني للمحاسبة و تنظيمه ، الجريدة الرسمية ،الصادرة في 1996/09/29 ،المادة 02.
- 14- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، المرسوم الرئاسي رقم 19- 317 المؤرخ في 26 نوفمبر 2019 ،المتضمن إنشاء وكالة ،وطنية لتطوير الرقمنة وتحديد مهامها و تنظيمها وسيرها ، الجريدة الرسمية ، العدد 74 ، الصادرة في 2019/12/01.
- 15- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، المرسوم التنفيذي رقم 04-91 المؤرخ في 24 مارس 2004 ، المتضمن إنشاء الوكالة الوطنية لترقية الحظائر التكنولوجية و تطويرها ويحدد تنظيمها وسيرها ، الجريدة الرسمية ، العدد 19 ،الصادرة في 2004/03/28.
- 16- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ،المرسوم رقم 63- 128 ، المؤرخ في 19 افريل 1963 ، يتضمن تنظيم الإدارة المركزية لوزارة العدل ، الجريدة الرسمية ،العدد 24 ، الصادرة في 1963/04/23.
- 17- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ،المرسوم 65-282 ، المؤرخ في 17 نوفمبر 1965 ،، يتضمن تنظيم الإدارة المركزية لوزارة العدل ،الجريدة الرسمية ،العدد 96 ،الصادرة في 23 نوفمبر 1965.
- 18- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، مرسوم رقم 80- 116 ، المؤرخ في 12 ابريل 1980 ، يتضمن تنظيم الإدارة المركزية لوزارة العدل ،الجريدة الرسمية ، العدد 16 ،الصادرة في 15 ابريل 1980.

- 19- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، مرسوم رقم 81- 282 ، المؤرخ في 17 اكتوبر 1981 ، يتضمن تنظيم احكام المرسوم رقم 80-116 المؤرخ في 12 ابريل 1980 و المتضمن تنظيم الإدارة المركزية لوزارة العدل ، الجريدة الرسمية ، العدد 42 ، الصادرة في 20 اكتوبر 1981.
- 20- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، مرسوم رقم 84- 144 ، المؤرخ في 2 يونيو 1984 ، يتضمن تنظيم الإدارة المركزية لوزارة العدل ، الجريدة الرسمية ، العدد 23 ، الصادرة في 05 يونيو 1984.
- 21- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، مرسوم رقم 85-120 ، المؤرخ في 21 ماي 1985 ، يتضمن تنظيم الإدارة المركزية في وزارة العدل ، الجريدة الرسمية ، العدد 22 ، الصادرة في 22 ماي 1985.
- 22- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، مرسوم تنفيذي رقم 89- 130 ، المؤرخ في 25 ماي 1989 ، يتضمن تنظيم الإدارة المركزية في وزارة العدل ، الجريدة الرسمية ، العدد 30 ، الصادرة في 26 يوليو 1989.
- 23- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، المرسوم التنفيذي رقم 16- 190 ، المؤرخ في 30 جويلية 2016 ، الذي يحدد كفايات الاطلاع على مستخرجات مدأولات المجلس الشعبي البلدي وقرارات البلدية ، الجريدة الرسمية ، العدد (41) ، الصادرة في 12 جويلية 2016.
- 24- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، مرسوم تنفيذي رقم 03- 191 ، المؤرخ في 28 ابريل سنة 2003 ، يتضمن تنظيم المديرية العامة للوظيفة العمومية ، الجريدة الرسمية ، العدد (30) ، الصادرة في :30 ابريل 2003.
- 25- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، مرسوم تنفيذي رقم 03- 192 ، المؤرخ في 28 ابريل سنة 2003 ، يحدد مهام المديرية العامة للإصلاح الإداري و تنظيمها ، الجريدة الرسمية ، العدد (30) ، الصادرة في :30 ابريل 2003 .
- 26- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، المرسوم التنفيذي رقم 94- 248 المؤرخ في 10 أوت سنة 1994 ، المتضمن تنظيم الإدارة المركزية في وزارة الداخلية و الجماعات المحلية و البيئة و الاصلاح الإداري ، الجريدة الرسمية ، العدد (53) ، الصادرة في 21 أوت 1994 .

- 27- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، المرسوم التنفيذي رقم 14- 194 ، المؤرخ في 3 يوليو سنة 2014 ، المتضمن تنظيم المديرية العامة للوظيفة العمومية و الاصلاح الإداري ،الجريدة الرسمية ، العدد (41) ،الصادرة في 6 يوليو 2014.
- 28- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، المرسوم الرئاسي رقم 16- 03 ، المؤرخ في 7 جانفي 2016 ، المتعلق بإنشاء المرصد الوطني للمرفق العام ،الجريدة الرسمية ، العدد (02) ، الصادرة في 13 جانفي 2016.
- 29- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، المرسوم التنفيذي رقم 14- 363 ، المؤرخ في 15 ديسمبر 2014 ، المتعلق بإلغاء الاحكام التنظيمية المتعلقة بالتصديق طبق الاصل على نسخ الوثائق المسلمة من طرف الإدارات العمومية ،الجريدة الرسمية ، العدد (72) ،الصادر في 16 ديسمبر 2014.
- 30- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، مرسوم تنفيذي رقم 12- 315 المؤرخ في 21 أوت 2012، يحدد شكل ميزانية البلدية ومضمونها ، الجريدة الرسمية ، العدد (49) ، الصادرة في 9 سبتمبر 2012.
- 31- - الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، قرار مؤرخ في 23 يناير سنة 2006 ، يتضمن برنامج التكوين القاعدي للطلبة القضاة ، الجريدة الرسمية ، العدد 60 ، الصادرة في 27/09/2006.
- 32- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، قرار مؤرخ في 19 سبتمبر سنة 2020 ،يحدد برنامج التكوين القاعدي للطلبة القضاة و كفاءات تنظيمه ، الجريدة الرسمية ، العدد 78 ، الصادرة في 27/12/2020 .
- 33- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، قرار وزاري مشترك مؤرخ في 13 اكتوبر سنة 2009 الذي يحدد كفاءات تنظيم التكوين المتخصص ومدته وبرامجه وكذا شروط الالتحاق به المتعلق ببعض الرتب التابعة للأسلاك الخاصة بإدارة السجون المعدل و المتمم بقرار وزاري مشترك مؤرخ في 29 رجب عام 1438 الموافق 26 ابريل سنة 2017 ، الجريدة الرسمية ، العدد 62 ، الصادرة في 25/10/2017.
- 34- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، قرار وزاري مشترك مؤرخ في 4 شوال عام 1433 الموافق 22 غشت سنة 2012 يحدد كفاءات تنظيم التكوين التحضيري لشغل بعض

رتب مستخدمى امينات الضبط للجهات القضائية و مدته ومحتوى برامجه ، الجريدة الرسمية ، العدد 38 ،الصادرة في : 28 يوليو 2013.

35- - الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، مرسوم رئاسي 20-442 المؤرخ في 2020/12/30 ،المتعلق بإصدار التعديل الدستوري ،الجريدة الرسمية ، العدد 82 ، الصادرة في 2020/12/30.

36- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، المرسوم التنفيذي رقم 10-322 المؤرخ في 22 ديسمبر سنة 2010 يتضمن القانون الأساسي الخاص بالموظفين المنتمين للأسلاك الخاصة بالأمن الوطني ،الجريدة الرسمية ،العدد 78 ، الصادرة في 26 /12/2010.

37- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، المرسوم التنفيذي رقم 10-323 المؤرخ في 22 ديسمبر سنة 2010 ،يتضمن الاحكام الخاصة المطبقة على المستخدمين الشبيهين للأمن الوطني ،الجريدة الرسمية ،العدد 78 ، الصادرة في 26 /12/2010.

38- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، المرسوم التنفيذي رقم 11-106 المؤرخ في 6 مارس سنة 2011 ، يتضمن القانون الأساسي الخاص بالموظفين المنتمين للأسلاك الخاصة بالحماية المدنية ،الجريدة الرسمية ، العدد 15 ، الصادرة في 9/03/2011.

39- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، المرسوم التنفيذي رقم 11-107 المؤرخ في 6 مارس سنة 2011 ، يتضمن الاحكام الخاصة المطبقة على المستخدمين الشبيهين للحماية المدنية ،الجريدة الرسمية ، العدد 15 ، الصادرة في 9/03/2011.

40- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، المرسوم التنفيذي رقم 11-256 المؤرخ في 30 يوليو سنة 2011 ،يتضمن القانون الأساسي الخاص بالموظفين المنتمين للأسلاك الخاصة بالإدارة المكلفة بالمواصلات السلكية و اللاسلكية الوطنية ، الجريدة الرسمية ، العدد 42 ، الصادرة في 31 /07/2011.

41- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، المرسوم التنفيذي رقم 11-334 المؤرخ في 20 سبتمبر سنة 2011 يتضمن القانون الأساسي الخاص بموظفي إدارة الجماعات الاقليمية ، الجريدة الرسمية ، العدد 53 ، الصادرة في 28 /09/2011.

42- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، قرار وزاري مشترك مؤرخ في 25 يونيو سنة 2015 ،يحدد كفاءات تنظيم التكوين المتخصص للالتحاق ببعض الرتب المنتمية للأسلاك

الخاصة بالأمن الوطني و محتوى برامجہ ، الجريدة الرسمية ، العدد 44 ، الصادرة في 2015/08/19.

43- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، قرار وزاري مشترك مؤرخ في 7 ماي سنة 2015 ، يحدد كيفيات تنظيم التكوين التكميلي قبل الترقية إلى بعض الرتب المنتمية للأسلاك الخاصة بالأمن الوطني و مدته و محتوى برامجہ ، الجريدة الرسمية ، العدد 28 ، الصادرة في 2015/05/27.

44- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، قرار وزاري مشترك مؤرخ في 31 يوليو سنة 2016 ، يحدد كيفيات تنظيم التكوين التكميلي قبل الترقية إلى بعض الرتب المنتمية لأسلاك إدارة الجماعات الاقليمية و مدته و محتوى برامجہ ، الجريدة الرسمية ، العدد 12 ، الصادرة في 2017/02/22.

45- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، قرار وزاري مشترك مؤرخ في 26 ديسمبر سنة 2017 يتم القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 31 يوليو سنة 2016 ، يحدد كيفيات تنظيم التكوين التكميلي قبل الترقية إلى بعض الرتب المنتمية لأسلاك إدارة الجماعات الاقليمية و مدته و محتوى برامجہ ، الجريدة الرسمية ، العدد 04 ، الصادرة في 2018/01/28 .

46- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، قرار وزاري مشترك مؤرخ في 31 ديسمبر 2014 ، يحدد كيفيات تنظيم التكوين المتخصص للالتحاق ببعض الرتب المنتمية لأسلاك الخاصة بالحماية المدنية و محتوى برامجہ ، الجريدة الرسمية ، العدد 29 ، الصادرة في 2015/05/31 .

47- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، قرار مؤرخ في 5 فبراير سنة 2015 ، يحدد كيفيات تنظيم التكوين التحضيري لشغل بعض الرتب المنتمية للأسلاك الخاصة بالحماية المدنية و مدته و محتوى برامجہ ، الجريدة الرسمية ، العدد 34 ، الصادرة في 2015/06/24.

48-¹ الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، المرسوم التنفيذي 15-315 ، المؤرخ في 10 ديسمبر 2015 ، المتعلق بإصدار نسخ و وثائق الحالة المدنية بطريقة الكترونية ، الجريدة الرسمية ، العدد (68) ، الصادر في 27 ديسمبر 2015 .

49- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، مرسوم تنفيذي رقم 18 - 164 المؤرخ في 14 يونيو سنة 2018 ، يتضمن إنشاء المدرسة الوطنية لمهندسي المدينة و تنظيمها و سيرها ، الجريدة الرسمية ، العدد 37 ، الصادرة في 2018/06/ 20.

- 50- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، الامر رقم 66-155 المؤرخ في 08 يونيو 1966، المتضمن قانون الاجراءات الجزائية ، المعدل و المتمم ، الجريدة الرسمية ،العدد 48 ، الصادرة في 10 يونيو 1966 .
- 51- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ،الجريدة الرسمية ، المرسوم الرئاسي رقم 17-143 المؤرخ في 18 ابريل 2017 ،المحدد لكيفيات اعداد بطاقة التعريف الوطنية وتسليمها و تجديدها ،العدد 25 ،الصادرة في 19 ابريل 2017 .
- 52- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، قرار مؤرخ في 26 ديسمبر سنة 2011 ، يحدد المواصفات التقنية لجواز السفر الوطني البيومتري الإلكتروني ، الجريدة الرسمية ، العدد (الأول) ،الصادرة في 14 يناير 2012.
- 53- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، قرار مؤرخ في 26 ديسمبر سنة 2011 ، يحدد تاريخ بداية تدأول جواز السفر الوطني البيومتري الإلكتروني ، الجريدة الرسمية ، العدد (الأول) ،الصادرة في 14 يناير 2012.
- 54- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، مرسوم تنفيذي رقم 16-58 المؤرخ في 3 فبراير سنة 2016 ، يحدد شروط اعداد و اصدار جواز السفر الاستعجالي ،الجريدة الرسمية ، العدد (07) ،الصادرة في 7 فبراير سنة 2016.
- 55- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ،مرسوم تنفيذي رقم 11-334 المؤرخ في 20 سبتمبر 2011 ،المتضمن القانون الأساسي الخاص بموظفي إدارة الجماعات الاقليمية ، الجريدة الرسمية ، العدد 53 ، الصادرة في 28/09/2011.
- 56- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، القانون رقم 2000-03 ، المؤرخ في 05 أوت 2000 ، الذي يحدد القواعد العامة المتعلقة بالبريد و بالمواصلات السلكية و اللاسلكية ، الجريدة الرسمية ، العدد 48 ، الصادرة في 06/08/2002.
- 57- - الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ،القانون 06-01 المؤرخ في 20 فيفري 2006 ، المتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته ،المعدل و المتمم ،الجريدة الرسمية ،العدد 14،2006 .
- 58- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، مرسوم تنفيذي رقم 14-104 المؤرخ في 12 مارس 2014 ، يتضمن تنظيم الإدارة المركزية لوزارة الداخلية و الجماعات المحلية ، الجريدة الرسمية ، العدد 15 ، الصادرة في 19 مارس 2014.

- 59- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، القانون رقم 16-01 المؤرخ في 06/03/2016 المتضمن التعديل الدستوري ، الجريدة الرسمية ، العدد 14 ، الصادرة في 07/03/2016.
- 60- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، قانون 18 - 01 المؤرخ في 30 يناير سنة 2018 يتم القانون رقم 05-04 المؤرخ في 06 فبراير سنة 2004 ، و المتضمن قانون تنظيم السجون وإعادة الإدماج الاجتماعي للمحبوسين ، الجريدة الرسمية ، العدد 05 .
- 61- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، المرسوم التنفيذي 10-211 ، المؤرخ في 16 سبتمبر 2010 ، يحدد قائمة مطبوعات الحالة المدنية ، الجريدة الرسمية ، العدد (54) الصادر في 19 سبتمبر 2010.
- 62- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، المرسوم التنفيذي 10-210 ، المؤرخ في 16 سبتمبر ، المتضمن احداث الرقم التعريفي الوطني الوحيد ، الجريدة الرسمية ، العدد (54) الصادر في 19 سبتمبر 2010 ، ص 4.
- 63- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، قانون رقم 14-03 ، المؤرخ في 24 فبراير 2014 ، يتعلق بسندات ووثائق السفر ، الجريدة الرسمية ، العدد (16) ، الصادرة في 23 مارس 2014.
- 64- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، مرسوم رئاسي رقم 02-48 المؤرخ في 16 جانفي 2002 ، يتضمن إنشاء الوكالة الفضائية الجزائرية و تنظيمها وعملها ، الجريدة الرسمية ، العدد 05 ، الصادرة في 20/01/2002.
- 65- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، القانون رقم 09 - 04 المؤرخ في 05 أوت 2009 ، المتضمن القواعد الخاصة بالوقاية من الجرائم المتصلة بتكنولوجيات الإعلام و الاتصال ، الجريدة الرسمية ، العدد 47 ، الصادرة في 16 أوت 2009.
- 66- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، القانون 15-04 ، المؤرخ في 1 فيفري 2015 ، الذي يحدد القواعد العامة المتعلقة بالتوقيع و التصديق الإلكترونيين ، الجريدة الرسمية ، العدد (06) ، الصادر في 10 فيفري 2015.
- 67- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، مرسوم رئاسي رقم 20-45 المؤرخ في 15 فيفري 2020 المتضمن تأسيس وسيط الجمهورية ، الجريدة الرسمية ، العدد 20.

- 68- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، الامر 20-04 ، المؤرخ في 30 أوت 2020 ، المعدل و المتمم للأمر رقم 66-155 المؤرخ في 8 يونيو 1966 و المتضمن قانون الاجراءات الجزائية ، الجريدة الرسمية ، العدد (51) ،الصادرة في 2020/08/31.
- 69- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، قانون رقم 17-05 المؤرخ في 16 فبراير سنة 2017 المعدل و المتمم للقانون رقم 01-14 المؤرخ في 19 أوت 2001 ، المتعلق بتنظيم حركة المرور عبر الطرق و سلامتها و امنها ،الجريدة الرسمية ، العدد 12 ، الصادر في 22 فبراير 2017.
- 70- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، قرار مؤرخ في 11 يونيو سنة 2015 ،يحدد كليات تنظيم التكوين في قيادة اركان الحماية المدنية ومدته وكذا محتوى برنامجه ،الجريدة الرسمية ،العدد 47 ،الصادرة في 2015/08/30.
- 71- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، القانون رقم 12-06 المؤرخ في 2012/01/12 المتعلق بالجمعيات ،الجريدة الرسمية ،العدد 02 ،الصادرة في 2012/01/15.
- 72- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، قانون رقم 12-07 المؤرخ في 21 فبراير سنة 2012 ،يتعلق بالولاية ، الجريدة الرسمية ، العدد (12) .
- 73- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، المرسوم التنفيذي 14-75 ،المؤرخ في 17 افريل 2014 ، الذي يحدد قائمة وثائق الحالة المدنية ،الجريدة الرسمية ،العدد (11) ، الصادر في 26 فيفري 2014.
- 74- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، قرار مؤرخ في 14 يوليو سنة 2015 ،يحدد كليات تنظيم التكوين التحضيري لشغل بعض الرتب المنتمية للأسلاك الخاصة بإدارة الجماعات الاقليمية ومدته ومحتوى برامجه ،الجريدة الرسمية ، العدد 51 ، الصادر في 2015/09/27.
- 75- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ،قرار مؤرخ في 14 يوليو 2015 ،المحدد لكليات تنظيم التكوين التحضيري لشغل بعض الرتب المنتمية للأسلاك الخاصة بإدارة الجماعات الاقليمية ، ومدته و محتوى برامجه ، الجريدة الرسمية ، العدد 51 ،الصادرة في 2015/09/27.
- 76- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، المرسوم التنفيذي 20-77 المؤرخ في 28 مارس 2020 المعدل و المتمم للمرسوم التنفيذي رقم 04-91 المؤرخ في 24 مارس 2004 ،

المتضمن إنشاء الوكالة الوطنية لترقية الحظائر التكنولوجية و تطويرها ويحدد تنظيمها وسيرها ،
الجريدة الرسمية ، العدد 19 ،الصادرة في 2020/04/02 .

77- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ،القانون رقم 14-08 المؤرخ في 9 أوت 2014
يتم وبعدل الامر رقم 70-20 المؤرخ في 19 فبراير 1970 يتعلق بالحالة المدنية ،الجريدة
الرسمية ، العدد 49.

78- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، القانون رقم 08-19 المؤرخ في 15 نوفمبر
2008 ،الجريدة الرسمية ،العدد 63 ،الصادرة في 2008/11/16.

79- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، قانون رقم 22-08 المؤرخ في 5 ماي سنة
2022 ،يحدد تنظيم السلطة العليا للشفافية و الوقاية من الفساد و مكافحته و تشكيلها و
صلاحياتها ، الجريدة الرسمية ، العدد 32 ،الصادرة في 14 /05/ 2022 .

80- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، الامر رقم 21-09 المؤرخ في 08 جوان
2021 ،المتعلق بحماية المعلومات و الوثائق الإدارية ، الجريدة الرسمية ، العدد 45 .

81- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، قانون رقم 19-12 ، المؤرخ في 11 ديسمبر
2019 ،المعدل و المتمم للقانون رقم 84-09 المؤرخ في 04 فبراير سنة 1984 ،و المتعلق
بالتنظيم الاقليمي للبلاد ، الجريدة الرسمية ، العدد (78) ، الصادرة في 18 ديسمبر 2019 .

82- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، قانون 08-19 المؤرخ في 15/11/2008
،يتضمن التعديل الدستوري ،الجريدة الرسمية ،الصادرة في 16/11/2008 ،المادة 09.

المواقع الالكترونية :

1-الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، الموقع الرسمي لوزارة الداخلية و الجماعات
المحلية و التهيئة العمرانية ،على الرابط : <https://www.interieur.gov.dz> ،تاريخ
الاطلاع : 2020/12/09 على الساعة : 13:45.

2-الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، جواز سفر ب 48 صفحة : تسهيل عملية التنقل
، موقع وزارة الداخلية و الجماعات المحلية و التهيئة العمرانية ، على الرابط :
<https://www.interieur.gov.dz> ، نشر بتاريخ : 01 اكتوبر 2016.

3-- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، موقع وزارة الداخلية و الجماعات المحلية و
التهيئة العمرانية ، على الرابط : <https://www.interieur.gov.dz> ، تاريخ النشر :
2015/10/01 ،تاريخ الاطلاع : 2021/12/22.

4- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، وزارة الداخلية و الجماعات المحلية و التهيئة العمرانية ، مقال بعنوان : لقاء الحكومة / الولاية 2018 ، الموقع الرسمي للوزارة ، تاريخ النشر : 2 نوفمبر 2018 ، على الرابط : <https://www.interieur.gov.dz/index.php> .

5- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، وزارة الداخلية و الجماعات المحلية و التهيئة العمرانية ، مقال بعنوان : لقاء الحكومة / الولاية من أجل جزائر جديدة ، الموقع الرسمي للوزارة ، تاريخ النشر : 2020/02/13 ، على الرابط : <https://www.interieur.gov.dz/index.php.html> تاريخ الاطلاع : 2021/12/27 ، على الساعة 14.30 .

6- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، وزارة الداخلية و الجماعات المحلية و التهيئة العمرانية ، اشغال لقاء الحكومة -الولاية ، بتاريخ 25 و 26 سبتمبر 2021 ، على الرابط : https://www.interieur.gov.dz/images/imslide/dakilia_wali.pdf

7- المنتدى الدولي "تعزيز قدرات الحكامة " ، المركز الدولي للمحاضرات ، 4 و 5 ديسمبر 2018 ، الجزائر ، على الموقع الرسمي لوزارة الداخلية : [/https://interieur.gov.dz/index.php/ar](https://interieur.gov.dz/index.php/ar)

8- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، المدرسة الوطنية لمهندسي المدينة عبد المجيد مزبان ، الموقع الرسمي على الرابط : <http://eniv.dz/ar/%d8%a7%d9%84%d9%85%d8%af%d8%b1%d8%b3%d8%a9>

9- وكالة الإنشاء الجزائرية ، سنة 2020 محطة هامة في مسار تجسيد استراتيجية عصرنة قطاع الداخلية ، نشر بتاريخ : 2021/02/10 ، على الرابط : <https://www.aps.dz/ar/algerie/101459-2020> .

10- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، وزارة العدل ، على الموقع : www.mjustice.dz .

11- ناريمان بن عبد الرحمان ، سارة بن الشيخ ، واقع الحوكمة في بيئة الأعمال الجزائرية في ظل المستجدات الحالية ، مقال منشور في موقع جامعة ورقلة ، تاريخ النشر : 2019/12/02 ، على الرابط : www.univ-ouargla.dz .

12- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ،مؤشرات تكنولوجيا الإعلام و الاتصال ومجتمع المعلومات ، على موقع وزارة البريد و المواصلات السلوكية و اللاسلوكية ، على الرابط : [./https://www.mpt.gov.dz](https://www.mpt.gov.dz)

13- - لعربي، عبد القادر، لعرج مجاهد نسيمة، مغبر فاطمة الزهراء. تحديات التحول إلى الحكومة الإلكترونية في الجزائر. متاح على الخط المباشر- <http://iefpedia.com/arab/wp-content/uploads/2012/06/A1.pdf>

14- معامل الارتباط مفهومه ودلالاته وأنواعه المختلفة ، مركز البحوث و الدراسات متعدد التخصصات ، على الموقع : <https://www.mdrscenter.com/>

15- رابح هوادف ، مقال بعنوان : عام من رئاسة تبون جرعة امل لمناطق الظل ، الاذاعة الجزائرية ، بتاريخ 2020/12/11 ، على الموقع : <https://radioalgerie.dz/news/ar/article/20201211/203791.html>

16- نظام روما الأساسي ، المحكمة الجنائية الدولية ، روما ، 1998/07/17 ، على الموقع <https://www.icrc.org/ar/doc/resources/documents/misc/6e7ec5.htm>

17- اتفاقية الامم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية ، 2000/11/15. الامم المتحدة ، المكتب المعني بالمخدرات و الجريمة ، عبر الرابط : <https://www.unodc.org/documents/treaties/UNTOC/Publications/TOC%20Convention/TOCebook-a.pdf>

18- مرشد تنفيذ تيسير التجارة ، الامم المتحدة ، على الموقع : <https://tfig.unece.org/AR/contents/org-icao.htm>

19- نادية بن طاهر ، مقال بعنوان " وزارة الداخلية تطلق خدمة الشباك عن بعد لأيداع مختلف الملفات " جريدة النهار ، بتاريخ : 22 جوان 2021 ، على الموقع : www.ennaharonline.com

20- مقال بعنوان " وزارة الداخلية ...هذه قائمة 50 ملفا التي يمكن أيداعها عن بعد " ،جريدة الشروق ، بتاريخ 2021/07/11 ، على الموقع : www.echoroukonline.com

21- الاعلان الدولي بشأن إنترنت الاشياء لاغراض التنمية المستدامة ، اسبوع إنترنت الاشياء ، من 06 إلى 09 جوان 2017 ،جنيف ، ص 1 ، على الموقع : https://iotforum.org/wp-content/uploads/2019/10/IoT4SDG-Declaration_Arabic.pdf

22- فؤاد صباغ ، تأثيرات تكنولوجيا الاتصال و المعلومات على المجتمعات العربية ، تاريخ النشر : 2019/05/07 على الموقع : [/https://www.almayadeen.net](https://www.almayadeen.net) تاريخ الاطلاع : 2019/09/15 على الساعة : 17:20.

23- سهام الشجيري ، الاحتكار الاعلامي و التبعية التكنولوجية ، تاريخ النشر 2016/07/26 ، على الموقع : <https://annabaa.org/arabic/studies/7241> ، تاريخ الاطلاع : 2019/09/15 ، على الساعة : 10:30.

24- بدون كاتب ، أساسيات الحوكمة : مصطلحات و مفاهيم ،سلسلة النشرات التحضيرية ،مركز ابوظبي للحكومة ،غرفة ابوظبي، على الموقع : <http://www.arado.org/MediaFiles/News/uploads/f7b9e5f2.pdf>

25- برنامج الحوكمة في الشرق الأوسط و شمال افريقيا ،منظمة التعاون و التنمية الإقتصادية 2019/2018 . على الموقع : <https://www.oecd.org/mena/governance/MENA-OECD-Brochure-2019-ARA.pdf>

التقارير و المنشورات :

1- البرتوكول الاضافي الثاني للاتفاقية الأوروبية للمساعدة القضائية في المادة الجزائية ، 2001/11/08 ، ستراسبورغ .

2- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، وزارة الداخلية و الجماعات المحلية و التهيئة العمرانية ، بيان ، بتاريخ 2021/06/22 .

- 3- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية ، وزارة الداخلية و الجماعات المحلية و التهيئة العمرانية ، بيان ، بتاريخ : 02 جويلية 2019 .
- 4- أي ، ار ، بوكتان ، الالة قوة وسلطة التكنولوجيا و الإنسان منذ القرن السابع عشر حتى الوقت الحاضر ، ترجمة شوقي جلال ، الكويت ، عالم المعرفة ، 2000.
- 5- بن شعايب نصر الدين ، عثمانى فايزة ، عصرنة الإدارة الاقليمية ودورها في تحقيق التنمية المستدامة دراسة حالة مناطق الظل بولاية تلمسان ، ديسمبر 2021 ، العدد 4 ، دفاتر MECAS ، الجزائر .
- 6- تقرير الامم المتحدة حول الحكومة الإلكترونية 2020.
- 7- تقرير الامم المتحدة حول الحكومة الإلكترونية 2020.
- 8- تقرير الامين العام للأمم المتحدة : سيادة القانون و العدالة الإنتقالية في مجتمعات الصراع و مجتمعات ما بعد الصراع ، مجلس الامن ، 2004/08/23.
- 9- فضيل دليو ، وسائل الاتصال و تكنولوجياته ، ط 1 ، الجزائر ، منشورات جامعة منتوري قسنطينة.
- 10- مقناني صبرينة. مشروع الحكومة الإلكترونية بالجزائر: خطوة نحو إرساء مجتمع المعرفة. المؤتمر 23 للاتحاد العربي للمكتبات والمعلومات (اعلم) حول :الحكومة والمجتمع والتكامل في بناء المجتمعات المعرفية العربية. الدوحة (قطر) 18-20 نوفمبر 2012.
- 11- نشرة تكنولوجيا المعلومات و الاتصالات للتنمية في غربي اسيا ، اللجنة الإقتصادية و الإجتماعية لغربي اسيا ، الامم المتحدة ، نيويورك ، العدد 17 ، 2012.
- 12- جمال فلوسي: مداخلة بعنوان " بدائل العقوبات السالبة للحرية في القوانين الجنائية"، في الحلقة العلمية : بدائل العقوبات السالبة للحرية ،المنعقدة بالمركز الدولي للمؤتمرات الجزائر من 03 إلى 06 ديسمبر 2018.

اللغة الاجنبية :

- 1-Woodrow wilson .’the study of administration ‘political science quarterly.vol 2 .n 1.june.1887.
- 2-Appleby , p . policy and Administration .Alabama university press :1964.
- 3-dictionnaire larousse en ligne ; lien K <http://www.larousse.fr>
- 4-Etienne Jean lapassat , la justice en Algérie 1962-1968 ,paris : Editions fondation nationale des sciences politiques , 1969 .

- 5-taylor ,f.w.shop managemnet .new york : harper brothers , 1903.
- 6-Tino Raphaël Toupane , la gouvernance : evolution , approches theoriques et critiques de concept,seminural geografic ‘D.cantemir’ NR 29/2009 .
- 7--Binod Atreya , the applicability of new public management to developing countries :A case from Nepal ,thesis of Doctorate in philosophy ,school of Management ,Faculty of Business and Law ,victoria University of Technology ,Melbourne ,Australia ,2002.
- 8--fayoll henri , industrial and general management .new york : pittman publishing co , 1949 .

الفهرس :

أ	مقدمة :
2	الفصل الأول :الإطار المفاهيمي لتكنولوجيا الإعلام و الاتصال و حوكمة الإدارة العامة ..
3	المبحث الأول : مفهوم تكنولوجيا الإعلام و الاتصال
3	أولا : التطور التاريخي لتكنولوجيا الإعلام و الاتصال
5	ثانيا :تعريف و خصائص تكنولوجيا الإعلام و الاتصال
9	ثالثا : متطلبات نقل تكنولوجيا الإعلام و الاتصال.....
13	رابعا : أهمية تكنولوجيا الإعلام و الاتصال في الإدارة العامة
14	المبحث الثاني :مفهوم حوكمة الإدارة العامة
20	ثانيا : مفهوم الإدارة العامة
27	ثالثا : حوكمة الإدارة العامة
30	رابعا : أسس حوكمة الإدارة العامة

32	خامسا: محددات و إستراتيجية حوكمة الإدارة العامة
37	سادسا : أدوات وأهداف حوكمة الإدارة العامة:
39	المبحث الثالث : إسهامات تكنولوجيا الإعلام و الاتصال في حوكمة الإدارة العامة.....
58	الفصل الثاني : واقع حوكمة الإدارة العامة في الجزائر في ظل تكنولوجيا الإعلام و الاتصال
59	المبحث الأول : واقع تكنولوجيا الإعلام و الاتصال في الجزائر
59	أولا- تكنولوجيا الإعلام و الاتصال في الجزائر:
68	ثانيا- واقع البنية التحتية للاتصالات في الجزائر :
73	ثالثا : أداء الجزائر في المؤشرات العالمية لقياس التحول الرقمي.....
81	المبحث الثاني : واقع حوكمة الإدارة العامة في الجزائر
81	أولا : الإدارة العامة في الجزائر
91	ثانيا :مظاهر تكريس الحوكمة في الجزائر
98	ثالثا : واقع الحوكمة في الإدارة العامة في الجزائر خلال الفترة 1999-2021
109	المبحث الثالث :الحوكمة الإلكترونية في الجزائر
109	أولا- مشروع الجزائر الإلكترونية 2013
113	ثانيا- ترتيب الجزائر وفقا لمؤشر تنمية الحكومة الإلكترونية.....
116	ثالثا :تأثير تنمية الحكومة الإلكترونية على الحوكمة في الجزائر
	الفصل الثالث: دراسة مقارنة لتأثير تكنولوجيا الإعلام و الاتصال في حوكمة قطاعي العدالة
124	والداخلية في الجزائر خلال الفترة 1999-2021
	المبحث الأول : التطور التاريخي لدور تكنولوجيا الإعلام و الاتصال في حوكمة قطاعي العدالة
125	و الداخلية في الجزائر :

أولاً- نبذة عن قطاعي العدالة و الداخلية.....	125
ثانيا- مبررات التوجه نحو تعزيز دور تكنولوجيا الاعلام و الاتصال في قطاعي العدالة و الداخلية :	141
المبحث الثاني : آليات تعزيز دور تكنولوجيا الاعلام و الاتصال في سبيل حوكمة قطاعي العدالة والداخلية في الجزائر :	144
أولاً- الآليات القانونية	144
ثانيا- الآليات المؤسسية	153
ثالثاً- الآليات التقنية	157
رابعاً- الآليات البشرية.....	159
المبحث الثالث : مظاهر و تقييم إنجازات العصرنة لقطاعي العدالة و الداخلية.....	166
أولاً- مظاهر إنجازات قطاع العدالة	166
ثانيا- مظاهر إنجازات قطاع الداخلية.....	173
ثالثاً- تقييم إستراتيجية العصرنة لقطاعي العدالة و الداخلية	180
الفصل الرابع:تحديات وآفاق حوكمة الإدارة العامة في ظل تكنولوجيا الإعلام و الاتصال .	184
المبحث الأول:التغيرات الكبرى لبيئة حوكمة الإدارة العامة في ظل تكنولوجيا الإعلام والاتصال	185
أولاً- بروز وظائف جديدة	185
ثانيا- اعتماد عقد إجتماعي جديد	188
ثالثاً- مساعي لحوكمة تكنولوجيا الإعلام و الاتصال	192
المبحث الثاني : تحديات حوكمة الإدارة العامة في ظل تكنولوجيا الاعلام و الاتصال.	198

أولاً- السياسية :	198
ثانياً- الإقتصادية :	199
ثالثاً- الإجتماعية و الثقافية :	200
رابعاً- الإدارية و التقنية :	200
المبحث الثالث : إستراتيجيات و آفاق حوكمة الإدارة العامة في ظل تكنولوجيا الإعلام و الاتصال	202
أولاً- إستراتيجيات حوكمة الإدارة العامة في ظل تكنولوجيا الإعلام و الاتصال	202
ثانياً- آفاق حوكمة الإدارة العامة في ظل تكنولوجيا الإعلام و الاتصال	207
الخاتمة :	211